محمد عبد المنعم خفاجي

تفسير القرآن الحكيم

أحدث التفاسير ، وأجمعها للفكرة الإسلامية ،
ولفهم العصر الحاضر لكتاب الله

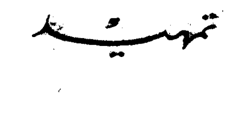
(٢)

الطبعة الأولى

دار العهد الجديد للطباعة
كامل مصباح ـ تليفون : ٥٠٨٥٢

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ○ اَلرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ○
مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ○ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
نَسْتَعِينُ ○ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ○
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ
عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ○


تمہید

بسم الله الرحمن الرحيم

(١)

هذا هو الجزء الثانى من تفسير كتاب الله الحكيم ، وهو كالجزء الأول من هذا التفسير عنوان واضح لما يحتوى عليه من تجديد فى الشرح والبيان والتحليل والتفصيل ؛ ومن تجلية لكتاب الله الكريم وتبيين لمقاصده ومراميه، على ضوء العصر الحديث وتفكيره العلمى ، وعلى ضوء ما جد من تطور فى حياتنا الروحية والعقلية والاجتماعية والسياسية فى النصف الثانى من القرن العشرين .

وهذا الجزء مثل للجهد المبذول فى هذا التفسير ، وفى خدمة حقائق الإسلام وأصوله العريقة فى تهذيب الحياة ، والسمو بها إلى درجة رفيعة من الحياة والإنسانية والمثل الرفيعة الكريمة المهذبة .

(٢)

وفى هذا الجزء تناولت بالشرح أصولا كثيرة انبنى عليها الإسلام ، وتضمنها هذا الجزء من الفرقان ، كما تناولت أحداث التاريخ التى عرض لها كتاب الله بالتحقيق التاريخى على ضوء الكتب السماوية ومصادر التاريخ الصحيحة الموثوق بها . . وقصة طالوت وجالوت وداود وتجليتها والعرض التاريخى الصادق لها مثل من الأمثلة على أهمية هذا التفسير وخطورته ، وعلى مدى ما اشتمل عليه من تحقيق ومراجعة وتنقيب .

(٣)

وقد كنت مشفقاً الإشفاق كله من تناول كتاب الله وشرحه وتفسيره ، بيد أنى حين سرت فيه وجدت توفيقاً كبيراً قد حالفنى ، وعوناً إلهياً قد لازمنى،

ووجدت إلهاماً أفاضه الله علىّ ؛ مما هو جدير بالتنويه ، وجدير بالإشادة .

ولست أنكر صعوبة المنهج الذى أسير عليه ، ولا مشقة التحقيق على ضوء السبيل الذى أمشى فيه ، ولكنى أشعر بأن كتاب الله لا يزال بكراً ، ولا يزال جديداً ، ولا يزال فى حاجة إلى جهود كثيرة تبذل فى خدمته ، وفى شرحه .

وإذا كنت قد أردت تقريب كتاب الله إلى أذهان الناس فى عصرنا الحاضر ، فإنى أشعر شعوراً صادقاً بأن معى - مع المشقة التى تبذل للوصول إلى هذا الهدف النبيل - عون الله ورعايته وتوفيقه .

(٤)

وحين خرج الجزء الأول من هذا التفسير رأيت لأول مرة من تقدير العلماء والمثقفين والمفكرين فى مصر والعالمين العربى والإسلامى ، ما شجعنى على المضى فى الطريق بقوة وعزيمة صادقة وإقدام شديد .

وبعد فإنى أضرع إلى الله أن يجعلنى أهلا لفضله وكرمه وتوفيقه ، وأن يؤيد المسعى ، ويسدد الخطى ، ويحقق الأمل المنشود . .

وما توفيقى إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب ؟

محمد عبد المنعم خفاجى

تفسير الجـــزء الثانى

من الذكر الحكيم

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤٢ — سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَاءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

١٤٣ — وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ.

١٤٤ — قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا ٱللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ.

ثلاث آيات كريمة يبتدىء بها الجزء الثانى من القرآن الكريم ، وتشير إلى تحويل القبلة فى الصلاة ، وإلى بدء ظهور القومية الإسلامية للمسلمين باتخاذهم الكعبة قبلة لهم عامة ، واستقلالهم بها ، وتركهم الاتجاه إلى بيت المقدس فى العبادة والصلاة مخالفة لليهود فى عبادتهم ؛ وقد كان أنبياء بنى إسرائيل يصلون إلى بيت المقدس، وكانت صخرة المسجد الأقصى المعروفة هى قبلتهم ،

وقد صلى النبي والمسلمون إليها زمناً ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم ، يتشوف لاستقبال الكعبة ، ويتمنى لو حول الله القبلة إليها ، بل كان يجمع بين استقبالها واستقبال الصخرة ، فيصلى فى جهة الجنوب مستقبلا للشمال ، فلما هاجر منها إلى المدينة تعذر هذا الجمع فتوجه إلى الله تعالى بجعل الكعبة هى القبلة فأمره الله بذلك فصلى إليها ، فكان ذلك إيذاناً ببدء ظهور القومية الإسلامية والوطن الإسلامى ، وكان الإسلام آنذاك قد بدأ تتكون له دولة ، وصاحب هـذا التكوين اتخاذ الكعبة قبلة عامة للمسلمين ، فكان لذلك دلالته على ظهور الشخصية الإسلامية واستقلالها .

والآية الأولى « سيقول السفهاء من الناس الخ » تشير إلى غضب اليهود حين حول المسلمون وجوههم فى صلاتهم شطر المسجد الحرام ، وإلى حنقهم الشديد على ذلك ، والسفهاء المراد بهم اليهود ، والمادة من السفه والسفاهة وهى الاضطراب فى الرأى والفكر أو الأخلاق . يقال : سفه حلمه ورأيه ونفسه ،ومنه :زمام سفيه ، أى مضطرب لمرح الناقة ومنازعتها إياه .واضطراب الحلم — العقل — والرأى جهل وطيش ، واضطراب الأخلاق فساد فيها لعدم رسوخ ملكة الفضيلة . قال البيضاوى فى تفسير السفهاء : « هم الذين خفت أحلامهم واستمهنوها بالتقليد والإعراض عن النظر ، يريد المنكرين لتغيير القبلة من المنافقين واليهود والمشركين . وفائدة تقديم الإخبار توطين النفس وإعداد الجواب » . وولاه عن الشيء : صرفه عنه ، والاستفهام للانكار والتعجب ، والمعنى : سيقول سفهاء الأحلام السخفاء : أى شيء جرى لهؤلاء المسلمين فحولهم وصرفهم عن قبلتهم التى كانوا عليها وهى قبلة النبيين من قبلهم ؟ ولو عقلوا لعلموا كما قال الشيخ رضا فى تفسير المنار أن ليست صخرة بيت المقدس بأفضل من سائر الصخور فى مادتها وجوهرها ، وليس لها منافع وخواص لاتوجد فى غيرها ، ولا هيكل سليمان فى نفسه من حيث هو حجر وطين أفضل من سائر الأبنية ، ومن ثم فليس لهم حق الاعتراض على تحويل القبلة إلى المسجد الحرام، ولا الطعن على الإسلام ورسوله الكريم من أجل ذلك،

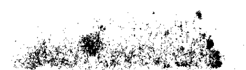
ومعنى « ما ولاهم » أى أى شىء صرف النبى والمؤمنين « عن قبلتهم التى كانوا عليها » وهى بيت المقدس .

وقيل إن المراد بالسفهاء هم المنافقون لحرصهم على الطعن والاستهزاء، وقيل المشركون ، قالوا : قد تردد على محمد أمره واشتاق إلى مولده وقد توجه نحو بلدكم وهو راجع إلى دينكم ، والإتيان بالسين الدالة على الاستقبال من الإخبار بالغيب ، فإن قيل ما فائدة الإخبار بذلك قبل وقوعه ؟ أجيب بأن فائدته توطين النفس وإعداد الجواب ، فإن مفاجأة المكروه أشد ، والعلم به قبل وقوعه أبعد عن الاضطراب إذا وقع . والقبلة فى الأصل الحالة التى عليها الإنسان مأخوذة من الاستقبال ، وصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلاة . وقد رد الله عز وجل عليهم ردا بليغا فقال « قل » لهم يا محمد « لله المشرق والمغرب » أى الجهات كلها ملكه ، والخلق عبيده ، ولا يختص مكان دون مكان بخاصية ذاتية تمنع إقامة غيره مقامه ، وإنما العبرة بامتثال أمره لا بخصوص المكان ، فيأمر بالتوجه إلى أى جهة شاء لا اعتراض عليه « يهدى من يشاء » هدايته « إلى صراط » أى طريق « مستقيم » وهو ما تقتضيه الحكمة والمصلحة من توجيههم تارة إلى بيت المقدس وأخرى إلى الكعبة .

والآية الثانية فيها تمجيد للمسلمين وتنويه بهم « وكذلك » الكاف فيه للتشبيه أى كما اخترنا إبراهيم وذريته واصطفيناهم « جعلناكم » يا أمة محمد « أمة وسطا » أى خيارا عدولا قال تعالى : قال أوسطهم . أى خيرهم وأعدلهم روى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه أنه قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بعد العصر فما ترك شيئا إلى يوم القيامة إلا ذكره فى مقامه ذلك ، حتى إذا كانت الشمس على رءوس النخل وأطراف الحيطان فقال: أما أنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقى من يومكم هذا ، وإن هذه الأمة توفى سبعين أمة هى خيرها وأكرمها على الله عز وجل ، وقوله تعالى « لتكونوا شهداء على الناس » أى يوم القيامة حيث أرسلتم بلغتهم « ويكون الرسول عليكم شهيدا » أى يزكيكم ويشهد مؤيدا لكم .. وهذا علة للجعل أى ليعلموا بالتأمل

فيما نصب لكم من الحجج، وأنزل عليكم من الكتاب انه تعالى ما بخل على أحد ولا ظلم بل أوضح السبيل وأرسل الرسل، فبلغوا ونصحوا ، ولكن الذين كفروا حملهم الشقاق على اتباع الشهوات والإعراض عن الآيات، فتشهدون بذلك على معاصريكم وعلى الذين قبلكم وبعدكم.

يقول الإمام محمد عبده : إن هذا خبر عظيم بمنحة جليلة ، ومنة بنعمة كبيرة، فلم جيء به معترضا فى أطواء الكلام عن القبلة، ولم يجيء ابتداءاً أو فى سياق تعداد الآلاء والنعم؟ والجواب أن الله تعالى علم أن الفتنة بمسألة القبلة ستكون عظيمة، وأن سيقول أهل الكتاب : إن محمداً ليس على بينة من ربه لأنه غير قبلته، ولو كان الله هو الذى أمره بالصلاة إلى بيت المقدس لما نهاه عنه ثانيا وصرفه عن قبلة الأنبياء. ويقول المنافقون إنه صلى أولا إلى بيت المقدس استمالة لأهل الكتاب ودهانا لهم، ثم غلب عليه حب وطنه وتعظيمه ، فعاد إلى استقبال الكعبة، فهو مضطرب فى دينه. وأمثال هذه الشبهات على كونها تدل على عدم الاعتدال فى أفكار قائليها تؤثر فى نفوس المسلمين ، فالمطمئن الراسخ فى الإيمان يحزن لشكوك الناس وتشكيكهم فى الدين، والضعيف غير المتمكن ربما يضطرب ويتزلزل ، لذلك بدأ الله بإخبار المسلمين بما سيكون بعد تحويل القبلة من إثارة رياح الشبه والتشكيك، ولقنهم الحجة ، وبين لهم ما فيها من الحكمة ، وبين لهم منزلتهم من سائر الأمم، وهى أنهم أمة وسط لا تغلو فى شيء ، ولا تقف عند الظواهر ، وأنهم شهداء على الناس، وحجة عليهم باعتدالهم فى الأمور كلها، وفهمهم لحقائق الدين وأسراره، ومن أهمها أن القبلة التى يتوجه إليها لا شأن لها فى ذاتها ، وإنما العبرة فيها باجتماع أهل الملة على جهة واحدة وصفة واحدة عند التوجه إلى الله تعالى . ولما كانت نسبة الجهات إليه سبحانه وتعالى واحدة إذ لا تحصره ولا تحدده جهة، كان التزام الجهة المعينة منها لغير مجرد الاتباع لأمر الرسول عن الله تعالى ميلا مع الهوى أو تخصيصا بغير مخصص ؛ وكلاهما مما لا يرضاه لنفسه العاقل المعتدل فى أمره، نعم إن له أن يسأل عن حكمة التحول والانتقال، لا سيما بعد ماثبت



بالواقع أن الرسول الذى أمر به لم يأمر إلا بما ظهرت فائدته ومنفعته للممتثلين له من إصلاح النفوس وحملها على الخير وتوجيهها إلى البر ، مما دل عليه أنه مؤيد من الله تعالى . وجملة القول أن إعلام الله رسوله والمؤمنين بما سيكون من الكافرين والمنافقين وتلقينه إياهم الحجة ، وإنزالهم منزلة الشهداء والمحكمين ؛ ثم تبيينه لهم حكمة التأويل ـ كان مؤيدا ومسددا لهم، ونورا يسعى بين أيديهم فى ظلمة تلك الفتنة المدلهمة ؛ ولعمرى إن هذه هى البلاغة التى لا غاية وراءها — إعلام بما سيكون من اضطراب السفهاء فى أقوالهم ، أشير إليه بالاستفهام مجملا ، ولم يذكر معه وجه الشبهة حتى لا تسبق إلى النفوس ، والغرض إقامة الموانع من تأثيرها عند ورودها من أربابها — واختصار للبرهان ببيان أن المشرق والمغرب كسائر الجهات لله تعالى ، أى يخصص منها ما يشاء فيجعله قبلة لمن يشاء — وبيان لمكانة الأمة المحمدية التى أعطيت كل أصل دينى بدليله وحكمته ؛ وكلفت العدل والاعتدال فى الأمر كله ، أى فلا يليق بها أن تبالى بانتقاد السفهاء المذبذبين بين الإفراط والتفريط .

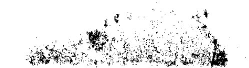
وروى أن الله تعالى يجمع الأولين والآخرين فى صعيد واحد ، ثم يقول لكفار الأمم « ألم يأتكم نذير » فينكرون ويقولون « ماجاءنا من بشير ولا نذير » فيطالب الله الأنبياء بالبينة على أنهم قد بلغوا ، وهو أعلم ، فيؤتى بأمة محمد صلى الله عليه وسلم فيشهدون فتقول الأمم : من أين علموا أنهم قد بلغوا ، وإنما أوتوا بعدنا ؛ فتسأل هذه الأمة فيقولون: علمنا ذلك بإخبار الله فى كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق ؛ فيؤتى بمحمد صلى الله عليه وسلم فيسأل عن حال أمته، فيزكيهم ويشهد بعدالتهم. وذلك معنى قوله تعالى : « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا » ، وحديث الشفاعة يؤيد ذلك .

وقوله تعالى « وما جعلنا » أى صيرنا لك « القبلة » الآن وقوله تعالى : « التى كنت عليها » أى وما جعلنا الجهة التى كنت عليها أولا وهى الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم يصلى إليها ، فلما هاجر أمر بالصلاة إلى صخرة بيت المقدس تألفا لليهود ؛ فصلى إليها ستة أو سبعة عشر شهرا ، ثم حول إلى

الكعبة « إلا لنعلم من يتبع الرسول » فيصدقه « ممن ينقلب على عقبيه » أى يرجع إلى الكفر شكا فى الدين وظنا أن النبى فى حيرة من أمره ، وفى الحديث : إن القبلة لما حولت ارتد قوم من المسلمين إلى اليهودية وقالوا : رجع محمد إلى دين آبائه ، فإن قيل كيف قال الله تعالى « لنعلم » وهو عالم بالأشياء كلها ، أجيب بأنه أراد به علم ظهور وهو العلم الذى يتعلق به الثواب والعقاب ؛ فإنه لا يتعلق بما هو عالم به فى الغيب إنما يتعلق بما يوجد معناه أى العلم الذى يستحق العامل عليه الثواب والعقاب ، ونظيره قوله تعالى « ولما يعلم الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين » ، وقيل ليعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون، وإنما أسند علمهم إلى ذاته تعالى لأنهم خواصه وأهل الزلفى عنده ، وقيل : معناه ليتميز التابع من الناكص كما قال تعالى « ليميز الله الخبيث من الطيب » فوضع العلم موضع التمييز لأن العلم يقع به التمييز ، هذا والعلم فى الآية بمعنى المعرفة .

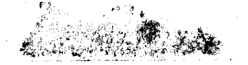
وقد وقع إطلاق المعرفة على الله تعالى فى كلام النبى صلى الله عليه وسلم ، وأقوال الصحابة ، وكلام أهل اللغة .

وقوله تعالى « وإن » أى وإنها « كانت » أى التولية « لكبيرة » شاقة على الناس « إلا على الذين هدى الله » منهم وهم الثابتون على الإيمان « وما كان الله ليضيع إيمانكم » أى بثباتكم على الإيمان وأنكم لم تزلزلوا ولم ترتابوا ، بل شكر سعيكم وأعد لكم الثواب العظيم أو صلاتكم إلى بيت المقدس ، بل يثيبكم عليه ، لأن سبب نزولها أن حيى بن أخطب وأصحابه من اليهود قالوا للمسلمين : أخبرونا عن صلاتكم نحو بيت المقدس إن كانت هدى فقد تحولتم عنها وإن كانت ضلالة فقد دنتم الله بها ومن مات منكم عليها فقد مات على الضلالة ؛ فقال المسلمون: إن الهدى ما أمر الله به والضلالة ما نهى الله عنه ، قالوا فما إشهادكم على من مات منكم على قبلتنا وكان قد مات ـ قبل أن تحول القبلة ـ من المسلمين أسعد بن زرارة من بنى النجار والبراء بن معرور من بنى سلمة وكان من النقباء ورجال آخرون ، فانطلقت عشائرهم إلى النبى صلى الله عليه وسلم وقالوا : يارسول الله لقد صرفك الله إلى قبلة إبراهيم فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟



فأنزل الله تعالى هذه الآية « إن الله بالناس لرؤف رحيم » فلا يضيع أجرهم ولا يدع صلاحهم. قدم الرؤوف على الرحيم مع أنه أبلغ لأن الرأفة أعم والرحمة أخص، فالرحمة كال الرأفة . وتوفية المؤمن المخلص أجره هي من آثار رأفته ورحمته سبحانه ، فلا يخشى أن تتخلف وأن يضيع أجر المؤمنين الصادقين .
قال الجلال المحلى : الرأفة شدة الرحمة وقدم الأبلغ للفاصلة ، وأنكر الأستاذ الإمام هذا القول أشد الإنكار وينكر مثله فى كل موضع ، فيقول : إن كل كلمة فى القرآن موضوعة فى موضعها اللائق بها فليس فيه كلمة تقدمت ، ولا كلمة تأخرت لأجل الفاصلة . لأن القول برعاية الفواصل إثبات للضرورة، كما قالوا فى كثير من السجع والشعر : إنه قدم كذا وأخر كذا لأجل السجع ولأجل القافية . والقرآن ليس بشعر ، ولا التزام فيه للسجع ، وهو من الله الذى لا تعرض له الضرورة ، بل هو على كل شىء قدير ، وهو العليم الحكيم الذى يضع كل شىء فى موضعه . وماقال بعض المفسرين مثل هذا القول إلا لتأثرهم بقوانين فنون البلاغة وغلبتها عليهم فى توجيه الكلام ، مع الغفلة فى هذه النقطة عن مكانة القرآن فى ذاته ، وعدم الالتفات إلى مالكل كلمة فى مكانها من التأثير الخاص عند أهل الذوق العربى .

وذهب الإمام محمد عبده إلى عكس ما ذكرته سابقا ، فرأى أن الرأفة أثر من آثار الرحمة والرحمة أعم ، فإن الرأفة لاتستعمل إلا فى حق من وقع فى بلاء ، والرحمة تشمل دفع الألم والضر ، وتشمل الإحسان وزيادة الإحسان ، فذكر الرحمة هنا فيه معنى التعليل والسببية وهو من قبيل الدليل بعد الدعوى، فهو واقع فى موقعه كما تحب البلاغة وترضى ، كأنه قال : إن الله رؤوف بالناس لأنه ذو الرحمة الواسعة فلا يضيع عمل عامل منهم ، ولا يبتليهم بما يظهر صدق إيمانهم وإخلاصهم فى اتباع رسوله ليضيع عليهم هذا الإيمان والإخلاص ، بل ليجزيهم عليه أحسن الجزاء . وإذا كان أثر الرأفة دفع البلاء كما قال الأستاذ الإمام فيجوز أن يكون ذكر الرحمة بعدها إيماء إلى أنه لا يكتفى تعالى بدفع البلاء عن المؤمنين برأفته ، بل يعاملهم بعد ذلك بالرحمة الواسعة والإحسان



الشامل ، ويزيدهم من فضله ، وقد بشرالله هؤلاء المؤمنين المتبعين بأنهم يجزون على إيمانهم الجزاء الأوفى ، فلا يضيع الله أجرهم ، ولا يلتهم من ثباتهم على اتباع الرسول شيئا .

ولما كان النبي ﷺ يتشوف لتحويل القبلة من بيت المقدس ويرجوه ؛ بل قال الجلال، إنه كان ينتظره ، لأن الكعبة قبلة أبيه ابراهيم ، والتوجه إليها أدعى إلى إيمان العرب ، وعلى العرب المعول فى ظهور هذا الدين العام ، لأنهم كانوا أكمل استعداداً له من جميع الأنام ، ولا بعد فى تشوفه إلى قبلة ابراهيم ، وقد جاء بإحياء ملته ، وتجديد دعوته ، ولا يعد هذا من الرغبة عن أمر الله تعالى إلى هوى نفسه ، كلا إن هوى الأنبياء لا يعدو أمر الله تعالى وموافقة رضوانه . ولو كان لأحد منهم هوى ورغبة فى أمر مباح مثلا وأمره الله تعالى بخلافه لانقلبت رغبته فيه إلى الرغبة عنه إلى ما أمر الله تعالى به ورضيه ، بل المقام أدق والسر أخفى ، إن روح النبي منطوية على الدين فى جملته من قبل أن ينزل عليه الوحي بتفصيل مسائله ، فهى تشعر ـ بصفائها وإشراقها ـ بحاجة الأمة التى بعث فيها شعوراً إجمالياً كليا ، لا يكاد يتجلى فى جزئيات المسائل وآحاد الأحكام إلا عند شدة الحاجة إليها ، والاستعداد لتشريعها ؛ عند ذلك يتوجه قلب النبي إلى ربه طالبا بلسان استعداده بيان ما يشعر به مجملا ، وإيضاح ما يلوح له مبهما ؛ فينزل الروح الأمين على قلبه ، ويخاطبه بلسان قومه عن ربه ، وهكذا الوحي إمداد فى موطن استعداد ، لا كسب فيه للعباد ، وإذا كان حكم شرع لسبب مؤقت ، وزمن فى علم الله معين ، فإن روح النبي تشعر بذلك فى الجملة ، فإذا تم الميقات ، وأزف وقت الرقى إلى ما هو آت ، وجدت من الشعور بالحاجة إلى النسخ ما يوجهها إلى الشارع العليم والديان الحكيم ، كما كان يتقلب وجه نبينا فى السماء تشوفا إلى تحويل القبلة ، فنزل قوله تعالى (قد نرى تقلب وجهك فى السماء) أى أننا نرى تقلب وجهك أيها الرسول وتردده المرة بعد المرة فى السماء مصدر الوحي وقبلة الدعاء ، انتظاراً لما ترجوه من نزول الأمر بتحويل القبلة . وفسر بعضهم تقلب

الوجه بالدعاء ، فتقلب الوجه فى السماء عبارة عن التوجه إلى الله تعالى انتظاراً لما كانت تشعر به روح النبى ﷺ وترجوه من نزول الوحى بتحويل القبلة «قد نرى تقلب» أى تردد «وجهك فى السماء» أى فى جهتها متطلعا إلى الوحى ومتشوفا إلى الأمر باستقبال الكعبة ، وهذه الآية رأس القصة ، وأمر القبلة أول ما نسخ من أمور الشرع ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون بمكة إلى الكعبة ، فلما هاجر إلى المدينة أمره الله تعالى أن يصلى إلى صخرة بيت المقدس ؛ ليكون أقرب إلى تصديق اليهود إياه إذا صلى إلى قبلتهم مع ما يجدونه من نعته فى التوراة ، وكان يحب أن يوجه إلى الكعبة لأنها كانت قبلة إبراهيم أبيه صلى الله عليه وسلم. وقال مجاهد : كان يحب ذلك من أجل أن اليهود كانوا يقولون : يخالفنا محمد فى ديننا ويتبع قبلتنا ؟ فقال لجبريل عليه الصلاة والسلام : وددت لو حولنى الله إلى الكعبة فإنها قبلة أبى إبراهيم ، فقال جبريل : إنما أنا عبد مثلك وأنت كريم على ربك فسل أنت ربك فإنك عند الله بمكان فعرج جبريل وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يديم النظر إلى السماء رجاء أن ينزل جبريل بما يحب من أمر القبلة ، وذلك يدل على كال أدبه حيث انتظر ولم يسأل، فنزل قوله تعالى «فلنولينك» أى فلنحولنك «قبلة» أى إلى قبلة «ترضاها» أى تحبها وتهواها لأغراضك الصحيحة التى أضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته «فول» أى اصرف «وجهك شطر» أى نحو «المسجد الحرام» أى الكعبة أى استقبل عينها بصدرك فى الصلاة وإن كنت بعيداً عنها ، وتولية الوجه المكان أو الشىء هى جعله قبالته وأمامه ، والتولى عنه جعله وراءه . والشطر فى الأصل القسم المنفصل من الشىء تقول : جعله شطرين ، ويطلق على النحو والجهة ، وهو المراد هنا ، فالواجب استقبال جهة الكعبة فى حال البعد عنها وعدم رؤيتها ، ولا يجب استقبال عينها إلا على من يراها بعينه ، أو يلمسها بيده أو بدنه . فإن صح إطلاق الشطر على عين الشىء فى اللغة فلا يصح أن يراد هنا لما فيه من الحرج الشديد ، لاسيما على الأمة الأمية ، ثم أمر بذلك المؤمنين عامة فقال «وحيث ما كنتم» أى من بحر أو بر ، شرق

أو غرب ، وهذا خطاب للأمة «فولوا وجوهكم» فى الصلاة «شطره» وكان تحويل القبلة فى رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بشهرين ، وقول البيضاوى : وقد صلى بأصحابه فى مسجد بنى سلمة ركعتين من الظهر فتحول فى الصلاة واستقبل الميزاب وتبادل الرجال والنساء صفوفهم ، فسمى المسجد مسجد القبلتين ، وهذا الخبر فيه تحريف ، فإن ظاهره أنه صلى الله عليه وسلم كان إماما فى قصة بنى سلمة وأنه تحول فى الصلاة وليس كذلك ، فقد روى البخارى عن ابن عمر أنه قال : بينما الناس يصلون فى صلاة الصبح إذ أتاهم آت أى من بنى سلمة فقال : إن النبى صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها ، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة ولما تحولت القبلة قالت اليهود : ما هو إلا شىء يبتدعه محمد من تلقاء نفسه ، فتارة يصلى إلى بيت المقدس وتارة إلى الكعبة ولو ثبت على قبلتنا لكنا نرجو أن يكون صاحبنا الذى ننتظره ، فأنزل الله تعالى « وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه » أى التولى إلى الكعبة « الحق » أى الثابت « من ربهم » لما فى كتبهم من نعت النبى صلى الله عليه وسلم من أنه يحول إليها ، وقوله تعالى « وما الله بغافل عما يعملون » وقرأ الكسائى بالتاء على الخطاب للمؤمنين ، أى وما أنا بغافل عن جزائكم وثوابكم والباقون بالياء على الغيب أى عما يعمل اليهود فأجازيهم فى الدنيا والآخرة ، ففى الآية وعد المؤمنين ووعيد للكافرين .

هذا وقد أجمع المسلمون على فرضية استقبال القبلة فى الصلاة . ولكن اختلفوا هل هى شرط لصحتها أم لا . وفى بعض الأحاديث أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه إلى غير القبلة بالاجتهاد ، ثم ظهر لهم خطؤهم ولم يعيدوا . وإنما يدل هذا – إن صح – على أن خطأ الاجتهاد فيها مغفور . والصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى إلى بيت المقدس بعد الهجرة ستة عشر شهراً وأن النسخ بنزول هذه الآيات كان فى رجب من السنة الثانية . وحديث البراء فى صحيح البخارى وغيره أنه صلى إلى بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً بالشك .



١٤٥ — وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ .

١٤٦ — ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ . وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ .

١٤٧ — ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ .

١٤٨ — وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَٱسْتَبِقُوا ٱلْخَيْرَٰتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ .

هذه الآيات الأربع تشير إلى عداوة أهل الكتاب للإسلام ، وإلى اضطرام قلوبهم بالحقد على المسلمين وسعيهم المتصل فى مخالفتهم ، وتشير كذلك إلى أنه لا يرجى منهم إيمان ، ولا يطمع منهم فى خير .

معنى الآية الأولى « ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ماتبعوا قبلتك » أى وتالله لئن جئتهم بكل آية على نبوتك وكل حجة على صدقك ، ماتبعوا قبلتك فضلا عن ملتك ، فلا يحزنك قولهم ولا إعراضهم ، ولا تحسبن الآيات والدلائل مقنعة أو صارفة لهم عن عنادهم ، فهم قوم مقلدون لا نظر لهم ولا استدلال .

وكما أيأسهم من اتباعهم قبلته أيأسهم من اتباعه قبلتهم فقال « وما أنت بتابع قبلتهم » فانك الآن على قبلة إبراهيم الذى يجلونه جميعاً ، ولا يختلف فى حقية ملته أحد منهم ، فهى الأجدر بالاجتماع عليها ، وترك الخلاف إليها ، فإذا كان اتباع إبراهيم لا يزحزحهم عن تعصبهم لما ألفوا ، وعنادهم فيما اختلفوا ، وإذا كان

التقليد يحول بينهم وبين النظر فى حقيقة معنى القبلة ، وكون الجهات كلها لله تعالى، وأن الفائدة فيها الاجتماع دون الافتراق ، فأى دليل أم أية آية ترجعهم عن قبلتهم ؟ وأى فائدة ترجى من موافقتك إياهم عليها ؟ ألم تر كيف اختلفوا هم فى القبلة فجعل النصارى لهم قبلة غير قبلة اليهود التى كان عليها عيسى بعدموسى « وما بعضهم بتابع قبلة بعض » لأن كلا منهم قد جمد بالتقليد على ما هو عليه، والمقلد لاينظر فى آية ولا دليل ، ولا فى فائدة ما هو فيه والمقارنة بينه وبين غيره ، فهو أعمى لايبصر ، أصم لا يسمع ، أغلف القلب لايعقل ، وفى هذا زيادة بلاغة وقوة دليل وبيان . « ولئن اتبعت أهواءهم » خطاب مع النبى صلى الله عليه وسلم ، والمراد به الأمة أو على سبيل الفرض والتقدير « من بعد ماجاءك » بين لك « من العلم » بالوحى فى القبلة «إنك إذا» إن اتبعتهم «لمن الظالمين» أى من المرتكبين الظلم الفاحش ، وفى هـذا لطف للسامعين وزيادة تحذير واستفظاع لحال من ترك الدليل بعد إنارته، وتتبع الهوى، وفيه تهييج للثبات على الحق ، وقد أكد سبحانه وتعالى التهديد فى ذلك وبالغ فيه ، قال البيضاوى: من سبعة أوجه أى التأكيد وهى : لام القسم ، والقسم المضمر وإن ، والرابع تركيبه من جملة إسمية ، والخامس الإتيان باللام فى الخبر أى وهو لمن الظالمين ، والسادس جعله من الظالمين أى تعريف الظالمين الدال على المعروفين ، ولم يقل إنك ظالم ، فإن فى الاندراج معهم إيهاما بحصول أنواع الظلم ، لأن (أل) فى الظالمين للاستغراق ، والسابع التقييد بمجىء العلم تعظيما للحق المعلوم وتحريضا على اقتضائه ، وتحذيرا عن متابعة الهوى، واستفظاعا لظهور الذنب عن الأنبياء .

والآية الثانية تشير إلى صنيع اليهود من معرفتهم بالدين الحق وبرسالة محمد وكتمانهم لذلك كله « الذين آتيناهم الكتاب » أى علمناهم إياه وأعطيناهم إياه « يعرفونه » أى محمدا صلى الله عليه وسلم لسبق ذكره بلفظ الرسول مرتين: الأول قوله تعالى «كما يعرفون أبناءهم» أى من بين الصبيان، قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لعبد الله بن سلام رضى الله عنه: كيف هذه المعرفة؟ قال عبد الله

يا عمر لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني ، ومعرفتي بمحمد صلى الله عليه وسلم أشد من معرفتي بابني، فقال عمر: وكيف؟ قال:ذلك لست أشك في محمد أنه نبي وأما ولدي فطفل والدته خانت أم لا ، فقال عمر : وفقك الله يا ابن سلام فقد صدقت « وإن فريقا منهم » أي أهل الكتاب « ليكتمون الحق » أي صفته صلى الله عليه وسلم وأمر الكعبة « وهم يعلمون » ولا يظهرونه عنادا .

والآية الثالثة « الحق من ربك » كلام مستأنف ، والمعنى أن الحق ما ثبت أنه من الله تعالى كالذي أنت عليه لاما لم يثبت كالذي عليه أهل الكتاب ، والمعنى أن ماجاءك من العلم أو مايكتمونه هو الحق لاما يزعمون « فلا تكونن من الممترين » أي من الشاكين في أنه من ربك ، أو في كتمانهم الحق عالمين به؛ فلاتكونن من هذا النوع ـ وهو أبلغ من لاتمتر ـ وليس فيه نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الشك فيه، لأنه غير متوقع، إما لتحقيق الأمر وأنه بحيث لايشك فيه ناظر ، وإما أن المراد أمته .

والآية الرابعة تشير إلى انفصال اليهود وأهل الكتاب عن المسلمين في القبلة ، وإلى أن لكل دين قبلة يولي أتباعه وجوههم شطرها « ولكل » أي أمة من الأمم « وجهة» أي قبلة، أو لكل قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة « هو موليها» وجهه في صلاته « فاستبقوا الخيرات » أي ابتدروا كل نوع من أنواع الخير بالعمل وليحرص كل منكم على سبق غيره إليه باتباع الإمام المرشد لاباتباع الهوى . وهذا الأمر عام موجه إلى أمة الدعوة لاخاص بالمؤمنين المستجيبين لله والرسول « أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً » ذكر الجزاء يوم البعث بعد الأمر باستباق الخيرات ليفيد أن الجزاء إنما يكون على فعل الخيرات أو تركها ، لاعلى الكون في بلد كذا أو جهة كذا أي ففي أي جهة وأي مكان تقيمون فالله تعالى يأتي بكم ويجمعكم ليوم الحساب ، إذ البلاد والجهات لاشأن لها في أمر الدين لذاتها ، وإنما الشأن لعمل البر واستباق الخيرات « إن الله على كل شيء قدير » فلا يعجزه الإتيان بالناس مهما بعدت

بينهم المسافات وتنامت بهم الديار والجهات ، فالتصريح بالقدرة تذكير بالدليل على الدعوى ، والأمر بالخيرات هنا بعد بيان اختلاف الملل فى القبلة إجمال يفصله ذكر أنواع البر فى آية « ليس البر » الآتية ، فجوهر الدين هو المسارعة إلى الخيرات ، لا الجدل فى أمر القبلة .

١٤٩ — وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ .

١٥٠ — وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ .

١٥١ — كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ .

١٥٢ — فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُوا لِى وَلَا تَكْفُرُونِ .

أربع آيات كريمة أخرى ، فيها تأكيد لأمر القبلة ، وإلزام بالاتجاه إليها فى الصلاة والعبادة .

يقول الله تعالى فى الآية الأولى : « ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام » أى ومن أى مكان خرجت وفى أى بقعة حللت فول وجهك فى صلاتك شطر المسجد الحرام ، فهو حكم عام ، قال الأستاذ الإمام : أعاد الأمر فى صورة أخرى ليبين أنه شريعة عامة فى كل زمان ومكان، لا يختص ببلاد دون أخرى ولا بحضر دون سفر . وقد كان الأمر بالتحويل نزل على

النبي صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة ، فأعلمه بصيغة الأمر أنه ليس خاصا بتلك الصلاة ولا بذلك المكان ، بل عليه أن يفعل ذلك من حيث خرج وأين توجه . ومن مزايا هذه القبلة أن أصحابها يصلون إلى جميع الجهات بتوليهم إياها من أقطار الأرض المختلفة ، وقد وثق الأمر وأكده بقوله « وإنه للحق من ربك » أى وإن توليك إياه لهو الحق المحكم بوحى ربك فلا ينسخ « وما الله بغافل عما تعملون » أى إنكم أيها المخاطبون باتباع النبى فى كل ما يجىء به من أمر الدين تحت نظر الحق دائما فهو لا يغفل عن أعمالكم (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) ، وفى الكلام التفات عن خطاب النبى صلى الله عليه وسلم إلى خطاب جميع المكلفين ، بما فيه من التعريض والتهديد للمنافقين وقرأ أبو عمرو « يعملون » بالياء ، وهو يعود إلى أولئك المجادلين فى القبلة . يقول لنبيه : لا يحزنك أمرهم ، فإن الله تعالى هو الذى يتولى جزاءهم ، وما هو بغافل عن فسادهم وفتنتهم .

« ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره » كرر سبحانه وتعالى التولى لشطر المسجد الحرام ثلاث مرات لتأكيد أمر القبلة وتشديده ، فكرر عليهم ليثبتوا ويقيموا ويجدوا ، ولأنه نيط بكل واحد ما لم ينط بالآخر ، لأنه تعالى علق بكل آية فائدة ؛ ففى الأولى أن أهل الكتاب يعلمون أن أمر محمد أو أمر القبلة حق ، لمشاهدتهم له فى التوراة والإنجيل ، وفى الثانية أنه تعالى شهد أنه حق وشهادة الله تعالى مغايرة لعلم أهل الكتاب ، وفى الثالثة بيان العلة وهى قطع حجة اليهود ، ولأن أولها أن يكون الإنسان فى المسجد الحرام ، وثانيها أن يخرج عنه ويكون فى البلد وثالثها أن يخرج عن البلد ؛ فالآية الأولى محمولة على الأول والثانية على الثانى والثالثة على الثالث وقوله تعالى « لئلا يكون للناس » أى اليهود والمشركين « عليكم حجة » أى مجادلة ، فالتولى علة لقوله « فولوا » والمعنى أن التولية عن الصخرة إلى الكعبة تدافع احتجاج اليهود بأن المنعوت فى التوراة قبلة الكعبة وأن محمدا يجحد ديننا ويتبعنا فى قبلتنا ، ويدفع احتجاج المشركين بأنه يدعى ملة إبراهيم

ويخالف قبلته ، وقوله تعالى « إلا الذين ظلموا منهم » أى لئلا يكون لأحد من الناس حجة إلا المعاندين منهم ، فإنهم يقولون : ما تحول إلى الكعبة إلا ميلا إلى دين قومه وحبا لبلده ، أو بداله فرجع إلى دين آبائه ويوشك أن يرجع إلى دينهم « فلا تخشوهم » أى فلا تخافوا طعنهم فى قبلتكم فإنهم لا يضرونكم « واخشونى » بامتثال أمرى ، فلا تخالفوا ما أمرتكم به . فإن قيل : أى حجة تكون لغير الذين ظلموا لو لم تحول حتى احترز من تلك الحجة ولم يبال بحجة المعاندين ، أجيب بأنهم كانوا يقولون لماذا لا يحول إلى قبلة أبيه إبراهيم كما هو مذكور فى نعته فى التوراة ، فإن قيل : كيف أطلق الحجة على قول المعاندين والجواب أن المراد بالحجة ما يتمسك به حقا كان أو باطلا ، كما قال تعالى : « حجتهم داحضة » وقوله تعالى « ولأتم نعمتى عليكم ولعلكم تهتدون » أى إلى الحق علة لمحذوف أى وأمرتكم بذلك لإتمامى النعمة عليكم وإرادتى اهتداءكم أو عطف على علة مقدرة كأنه قيل : واخشونى لأوفقكم ولأتم نعمتى عليكم . وفى الحديث « تمام النعمة دخول الجنة » ، وعن على رضى الله تعالى عنه « تمام النعمة الموت على الإسلام » .

والآية الرابعة « كما أرسلنا » إما متعلق بما قبله وهو أتم أى ولأتم نعمتى عليكم فى أمر القبلة أو فى أمر الآخرة إتماما كإتمامها بإرسالنا « فيكم رسولا منكم » وهو محمد صلى الله عليه وسلم ، وإما متعلق بما بعده وهو : فاذكرونى أذكركم . أى ذكرتكم بالإرسال فاذكرونى « يتلو عليكم آياتنا » أى القرآن « ويزكيكم » أى يطهركم من الشرك « ويعلمكم الكتاب » أى القرآن « والحكمة » أى ما فيه من الأحكام وقدم هنا « يزكيكم » على « يعلمكم » باعتبار الفعل والحكمة هى السنة أو العلم النافع فى الدين والدنيا والآخرة والأولى « ويعلمكم مالم تكونوا تعلمون » أى بالتفكر والنظر إذ لا طريق لمعرفته سوى الوحى .

يقول الإمام محمد عبده : السنة العملية المتواترة هى المبينة للقرآن بتفصيل مجمله وبيان مبهمه وإظهار مافى أحكامه من الأضرار والمنافع ، أطلق عليها لفظ الحكمة فإنها كانت كالحكمة (بالتحريك) لتأديب الفرس ، ولولا هذه التربية

بالعمل لما كان الإرشاد القولى كافيا فى انتقال الأمة العربية من طور الشتات والفرقة والعداء والجهل والأمية إلى طور الائتلاف والاتحاد والتآخى والعلم وسياسة الأمم . فالسنة هى التى علمتهم كيف يهتدون بالقرآن ، ومرنتهم على العدل والاعتدال فى جميع الأحوال . كلنا يعرف الحلال والحرام والفضيلة والرذيلة ، وقلما ترى أحدا عاملا بعلمه ، وإنما السبب فى ذلك أن الأكثرين يعرفون الحكم دون حكمته ، ودون الأسوة الحسنة فى العمل به ، فهم لا يفقهون لم كان هذا حراما ، ولا تنفذ أفهامهم فى أعماق الحكم فتصل إلى فقهه وسره ، فتعلم علماً تفصيليا ماوراء المحرم من الضرر لمرتكبه وللناس ، وما وراء الواجبات والمندوبات من المنافع العامة والخاصة ولو علموا ذلك وفقهوه بالتربية عليه وملاحظة آثاره والاقتداء بالمعلمين والمربين فى العمل به ـ كما أخذ الصحابة عن الرسول ـ لخرجوا من ظلمة الإجمال والإبهام فى المعرفة إلى نور التجلى والتفصيل ، حتى تكون الجزئيات مشرقة واضحة ، ولكان هذا العلم معينا لهم على إحلال الحلال بالعمل ، وتحريم الحرام بالترك ، فقد وقف النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه على فقه الدين ونفذ بهم إلى سره ، فكانوا حكماء علماء ، عدولا نجباء ، حتى أن كان أحدهم ليحكم المملكة العظيمة فيقيم فيها العدل ويحسن السياسة وهو لم يحفظ من القرآن إلا بعضه ، ولكنه فقهه ، وهذا المعنى ـ فقه الدين ومعرفة أسرار الأحكام ـ غير التزكية ، بيد أنه يتصل بها ويعين عليها ، حتى يطابق العلم العمل ، فهذه الآية نبأ عن استجابة دعوة إبراهيم عليه السلام « ربنا وابعث فيهم رسولا منهم » الآية ، وقد تقدم هناك ذكر تعليم الكتاب والحكمة على التزكية ، وقدم هنا ذكر التزكية على تعليم الكتاب والحكمة . والنكتة فى ذلك أن إبراهيم عليه السلام لاحظ فى دعوته الطريق الطبيعى وهو أن التعليم يكون أولا ثم تكون التزكية ثمرة له .

« فاذكرونى » بالطاعة كالصلاة والتسبيح « أذكركم » قال ابن عباس بمعونتى ، وقال سعيد بن جبير بمغفرتى ، وقيل اذكرونى فى النعمة والرخاء أذكركم فى الشدة والبلاء ، كما قال تعالى « فلولا أنه كان من المسبحين للبث فى بطنه إلى يوم



يبعثون » ، وفى الحديث عن الله تعالى « أنا عند ظن عبدى بى ، وأنا معه إذا ذكرنى، فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى، وإن ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير من ملئه ، وإن تقرب إلى شبراً تقربت إليه ذراعا ، وإن تقرب إلى ذراعا تقربت منه باعا ، وإن أتانى يمشى أتيته هرولة » . وفى الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله تعالى يقول: يا ابن آدم ، إن ذكرتنى فى نفسك ذكرتك فى نفسى، وإن ذكرتنى فى ملأ ذكرتك فى ملأ خير منه ، وإن دنوت منى شبراً دنوت منك ذراعا ، وإن دنوت منى ذراعا دنوت منك باعا ، وإن مشيت إلى هرولت إليك، وإن سألتنى أعطيتك وإن لم تسألنى غضبت عليك » وفى رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يقول الله عز وجل : « أنا مع عبدى ما ذكرنى » ، وفى رواية « جاء أعرابى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ، أى الأعمال أفضل ؟ قال أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله » « واشكروا لى » نعمتى بالطاعة « ولا تكفرون » بجحد النعم وعصيان الأمر، فإن من أطاع الله فقد شكره ومن عصاه فقد كفره ، والمعنى لا تكفروا نعمى بإهمالها أو صرفها إلى غير ما وجدت لأجله بحسب الشرع والسنن الإلهية . وهذا تحذير لهذه الأمة مما وقعت فيه الأمم السالفة إذ كفرت بنعم الله تعالى ، فحولت الدين عن قطبه الذى يدور عليه ، وهو الإخلاص وإسلام الوجه لله وحده ، والعمل الصالح المصلح للأفراد والاجتماع ، وعطلت ما أعطاها الله من مواهب المشاعر والعقل والملك ، فلم تستعملها فيما خلقت له ، وهكذا انحرفوا بكل شىء عن أصله ، فسلبهم الله ما كان وهبهم تأديبا لهم ولغيرهم ، ثم رحمهم بأن أرسل إليهم خاتم النبيين بهداية عامة تعرفهم وجه تلك العقوبات الإلهية وتحذرهم العود إلى أسبابها ، وقد امتثل المسلمون هذه الأوامر زمنا قصيراً فسعدوا ، ثم تركوها بالتدريج فحل بهم ما نرى ، كما قال « وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد » ، فإذا عادوا عاد الله عليهم بما كان أعطى سلفهم وإلا كانوا من الهالكين .

١٥٣ — يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱسْتَعِينُوا بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ .

١٥٤ — وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ .

١٥٥ — وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ .

١٥٦ — ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ .

١٥٧ — أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ .

خمس آيات كريمة وردت فى موضعها اللائق بها ومكانها الذى يستدعيها.. فقد ذكر الله تعالى افتتان الناس بتحويل القبلة ، وتقدم شرح ما دلت عليه الآيات من عظم أمر تلك الفتنة ، وإزالة شُبه الفاتنين والمفتونين ، وإقامة الحجج على المشاغبين ، وحكم التحويل وفوائده للمؤمنين ، ومنها إتمام النعمة ، والبشارة بالاستيلاء على مكة ، وكون ذلك طريقا للهداية ، لما فى الفتن من التمحيص الذى يتميز به المؤمن الصادق ، من المسلم المنافق ، فهى تظهر الثابت على الحق المطمئن به ، وتفضح المنافق المرائى فيه ، بما تظهر من زلزاله واضطرابه فيما لديه ، أو انقلابه ناكصا على عقبيه ، ثم شبه هـذه النعمة التامة بالنعمة الكبرى وهى إرسال الرسول فيهم ، يعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم ، وفى ذلك من التثبيت فى مقاومة الفتنة ، وتأكيد أمر القبلة ، ما يليق بتلك الحالة . وقفى ذلك بالأمر بذكره وشكره على هذه النعم ؛ للايذان بأن تحويل القبلة الذى صوره السفهاء من الناس بصورة النقمة ، هو فى نفسه أجل منة



وأكبر نعمة. فلاجرم أن تلك النعم التى يجب ذكرها وشكرها للمنعم جل شأنه كانت تقرن بضروب من البلاء وأنواع من المصائب، أكبرها ما يلاقيه أهل الحق من مقاومة الباطل وأحزابه، وأصغرها ما لا يسلم منه أحد فى ماله وأهله وأحبابه، أليس من النسب القريب بين الكلام، ومن كال الإرشاد فى هذا المقام، أن يرد بعد الأمر بالشكر، أمر آخر بالصبر، وأن يعد الله المؤمنين بالجزاء على هذا كما وعدهم بالجزاء على ذاك؟ بلى إن هذه الآيات متصلة بما قبلها، متممة للارشاد فيها، وقد هدى سبحانه بلطفه إلى علاج الداء قبل بيانه، فأمر بالاستعانة على ما يلاقيه المؤمنون بالصبر والصلاة، ووعد على ذلك بمعونته الإلهية، ثم أشعرهم بما يلاقونه فى سبيل الحق والدعوة إلى الدين والمدافعة عنه وعن أنفسهم. فهو سبحانه وتعالى يأمرهم بالصبر على ذلك كله، لا أن الآية فى الانقطاع إلى العبادة والصبر على الطاعة مطلقا، بحيث يكون القاعد عن الجهاد بنفسه وماله، أو السعى لعياله - اعتكافا فى مسجد أوانزواء فى خلوة - عاملا بها.. كان المؤمنون فى قلة من العدد والعدد، وكانت الأمم كلها مناوئة لهم، فالمشركون أخرجوهم من ديارهم وأموالهم، وما فتئوا يغيرون عليهم، ويصدون الناس عنهم، ثم كانوا يلاقون فى مهاجرهم ما يلاقون من عداوة أهل الكتاب ومكرهم، ومن مراوغة المنافقين وكيدهم، فأمرهم الله تعالى فى الآية الأولى من هذه الآيات أن يستعينوا فى مقاومة ذلك كله وفى سائر ما يعرض لهم من المصائب بالصبر والصلاة. أما الصبر فقد ذكر فى القرآن سبعين مرة ولم تذكر فضيلة أخرى فيه بهذا المقدار، وهذا يدل على عظم أمره، وقد جعل التواصى به فى سورة العصر مقرونا بالتواصى بالحق، إذلابد للداعى إلى الحق منه والمراد بالصبر فى هذه الآيات كلها ملكة الثبات والاحتمال التى تهون على صاحبها كل ما يلاقيه فى سبيل تأييد الحق ونصر الفضيلة. فضيلة هى أم الفضائل التى تربى ملكات الخير فى النفس، فما من فضيلة إلا وهى محتاجة إليها. وعلى ذلك جرى النبى عليه الصلاة والسلام وأصحابه عليهم الرضوان، حتى فازوا برضاء الله، ونصرهم الله تعالى مع قلتهم



وضعفهم على جميع الأمم مع قوتها وكثرتها ، وإنما كان ذلك بالصبر ، لأن الله تعالى جعله سبباً للنجاة من الخسر - كما جاء فى سورة العصر - فالمتحمل للمكروه مع السآمة والضجر لايعد صابراً ، وهذا هو شأن منتحلى العلم ومدعى الصلاح فى هذا الزمان ، تراهم أضعف الناس قلوباً وأشدهم اضطراباً إذا عرض لهم شىء على غير مايهوون ، على أن عنوان صلاحهم واستمسا كهم بعروة الدين هو جرس الذكر وحركات الأعضاء فى الصلاة ، وما كان للمصلى ولا للذاكر أن يكون ضعيف القلب عادم الثقة بالله تعالى ، وهو جل ثناؤه يبرىء المصلين من الجزع الذى هو ضد الصبر بقوله « إن الإنسان خلق هلوعا ، إذا مسه الشر جزوعا ، وإذا مسه الخير منوعا » إلا المصلين ، الخ ، وقد جعل ذكره مع الثبات فى البأساء فى قرن ، إذ قال « ياأيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون » وقد قرن فى الآية التى نفسرها الصلاة بالصبر ، وجعل الأمرين معاً ذريعة الاستعانة على ما يلاقى المؤمنون فى طريق الحق من الشدائد .

ولو كان هؤلاء الأدعياء مصلين لكانوا من الصابرين ، وإنما تلك حركات تعودوها ، فهم يكررونها ساهين عنها ، أو يقصدون بها قلوب الناس يبتغون عندها المكانة الرفيعة بالدين ، لما يترتب على ذلك من المنافع والفوائد الدنيوية التى لايعقلون سواها ، فيجب على كل مؤمن أن يعود نفسه احتمال المكاره ، ويحاول تحصيل ملكة الصبر عندما تعرض له أسبابه ؛ فمن لم يستعن على عمله بالصبر ، لايتم له أمر ، ولايثبت على عمل . ولاسيما الأعمال العظيمة ، كتربية الأمم والانتقال بها من حال إلى حال ؛ لذلك نرى كثيرين يشرعون فى الأعمال العظيمة فيعوزهم الصبر فيقفون عند الخطوة الثانية . ومن يزعم أنه عاجز عن تحصيل هذه الملكة فهو خائن لنفسه ، جاهل بما أودع الله فيه من الاستعداد ، فهو باحتقاره لنفسه محتقر نعمة الله تعالى عليه ، وهو بهذا الإحساس بالعجز قد سجل على نفسه الحرمان من جميع الفضائل .

وجه الحاجة إلى الاستعانة بالصبر على تأييد الحق والقيام بأعبائه ظاهر جلى ، وأما الحاجة إلى الاستعانة بالصلاة فوجهها محجوب لا يكاد ينكشف إلا للمصلين الذين هم فى صلاتهم خاشعون . تلك الصلاة التى أكثر من ذكرها الكتاب العزيز ووصف ذويها بفضلى الصفات ، وهى التوجه إلى الله تعالى ومناجاته ، وحضور القلب معه سبحانه، واستغراقه فى الشعور بهيبته وجلاله وكمال سلطانه تلك الصلاة التى قال فيها جل ذكره «وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين» وقال فيها «إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر» ، وليست هى الصورة المعهوده من القيام والركوع والسجود والتلاوة باللسان ، خاصة التى يسهل على كل صبى مميز أن يتعودها ، والتى نشاهد من المعتادين لها الإصرار على الفواحش والمنكرات ، واجتراح الآثام والسيئات ، وأى قيمة لتلك الحركات الخفيفة فى نفسها حتى يصفها رب العزة والجلال بالكبر إلا على الخاشعين . إنما جعلت تلك الحركات والأقوال صورة للصلاة لتكون وسيلة لتذكير الغافلين ، وتنبيه الذاهلين ، ودافعاً يدفع المصلى إلى ذلك التوجه المقصود الذى يملأ القلب بعظمة الله وسلطانه ، حتى يستسهل فى سبيله كل صعب ، ويستخف بكل كرب ، ويسهل عليه عند ذلك احتمال كل بلاء ، ومقاومة كل عناء ، فانه لا يتصور شيئا يعترض سبيله إلا ويرى سيده ومولاه أكبر منه ، فهو لا يزال يقول : الله أكبر . حتى لا يبقى فى نفسه شىء كبير ، إلا ما كان مرضياً لله العلى الكبير ، الذى يلجأ إليه فى الحوادث ، ويفزع إليه عند الكوارث «إن الله مع الصابرين» أى بالعون والتأييد ولم يقل معكم ليفيد أن معونته إنما تمدهم إذا صار الصبر وصفاً لازماً لهم ، والمعية هنا معية المعونة . فالصابرون موعودون من الله تعالى بالمعونة والظفر ، ومن كان الله معينه وناصره فلا يغلبه شىء . يقول الإمام محمد عبده : إن من سنة الله تعالى أن الأعمال العظيمة لا تتم ولا ينجح صاحبها إلا بالثبات والاستمرار ، وهذا إنما يكون بالصبر ، فمن صبر فهو على سنة الله ، والله معه بما جعل هذا الصبر سبباً للظفر ، لأنه يولد الثبات والاستمرار الذى هو شرط النجاح ، ومن لم يصبر فليس الله معه ، لأنه

تمكن سنته، ولن يثبت فيبلغ غايته ولقد علم الله تعالى ماسيلاقيه المؤمنون فى الدعوة إلى دينه وتقريره وإقامته من المقاومات وتثبيط الهمم، وما يقوله لهم الناس فى ذلك، وما يقول الضعفاء فى أنفسهم: كيف تبذل هذه النفوس وتستهدف للقتل بمخالفة الأمم كلها؟ وما الغاية من قتل الإنسان نفسه لأجل تعزيز رجل فى دعوته؟ وغير ذلك مما كانوا يسمعونه من المنافقين والكافرين، وربما أثر فى نفوس بعض الضعفاء فاستبطؤوا النصر، فعلمهم الله سبحانه وتعالى ما يستعينون به على مجاهـــدة الخواطر والهواجس، ومقاومة الشبهات والوساوس، فأمر أولا بالاستعانة بالصبر والصلاة.

وفى الآية الثانية يذكر الله عز وجل أن نهاية الصبر، وآخر ما يطمح أن يصل إليه الصابرون، هو الاستشهاد فى سبيل الحق والمثل الرفيعة، والدفاع عن شرف الحياة والوطن، والذود عن العرض وحمى الآباء والأجداد. ويرفع الله عز وجل من منزلة الشهداء، فيصفهم الله تعالى بأنهم أحياء، وينهى أن نقول عنهم إنهم أموات، إنهم أحياء حياة الذكر والمجد والخلود، حياة المثل الرفيعة التى دافعوا عنها، حياة المبادىء الجليلة التى ضحوا من أجلها، حياة العبرة الماثلة من استشهادهم وتضحيتهم، أو حياة تتمثل فى فرح أرواحهم برضاء الله ورضوانه، وما أعده لهم من نعيم وجنات فى الآخرة، وتتمثل فى ثقة أرواحهم بهذا الجزاء الإلهى الكريم الذين وعدوا به، وبهذا الرزق الطيب الجليل الذى أعد لهم ليكون حظهم الطيب فى الآخرة.

وقد ذكر العلماء هنا آراء عديدة فى تفسير معنى الحياة، أهى حياة الروح، أم حياة يتصل فيها الروح بالبدن فيتمتع ويرزق، أم حياة لا ندرى معناها .. أم أن المراد بالحياة الهدى وبالموت الضلال، على معنى: لا تقولوا إن الشهداء ضالون بل مهتدون .. إلى غير ذلك من آراء. وقد قال تعالى فى آية أخرى «أحياء عند ربهم يرزقون»، ويرجح الإمام محمد عبده أنها حياة غيبية تمتاز بها أرواح الشهداء على سائر أرواح الناس، بها يرزقون وينعمون، ولكننا لا نعرف حقيقتها ولا حقيقة الرزق الذى يكون بها،



ولا نبحث عن ذلك لأنه من عالم الغيب الذى نؤمن به ونفوض الأمر فيه إلى الله تعالى .

والآية الثالثة تبين أن الاستشهاد وسواه من ألوان التضحيات ابتلاء من الله ، وأن الله يبتلى المؤمنين كما يشاء بما يشاء ، لرفع منزلتهم ، وبيان مكانتهم عند الله والناس . والصابرون الذين يصبرون فى المحن والشدائد ، ويفوضون فيها الأمر إلى الله العلى القدير ، هم أصحاب البشريات الطيبات ؛ يقول الله عز وجل : « ولنبلونكم » أى ولنختبرنكم يا أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، واللام لجواب القسم تقديره : والله لنبلونكم ، والابتلاء إظهار المطيع من العاصى ، لا ليعلم شيئا لم يكن عالما به « بشىء » أى بقليل « من الخوف » أى خوف العدو « والجوع » أى القحط ، وإنما قلله بالنسبة لما وقاهم عنه ، فيخفف عنهم ويريهم أن رحمته لا تفارقهم ، أو بالنسبة إلى ما تصيب به معانديهم فى الآخرة ، وإنما أخبرهم قبل وقوعه ليوطنوا عليه نفوسهم « ونقص من الأموال » بالخسران والهلاك « والأنفس » بالقتل والموت ، وقيل بالمرض والشيب « والثمرات » بالجوائح ، وعن الشافعى رضى الله تعالى عنه : الخوف خوف الله والجوع صوم رمضان ، ومن الثمرات موت الأولاد ، وعن أبى سنان قال : دفنت ولدى سنانا وأبو طلحة الخولانى على شفير القبر ، فلما أردت الخروج أخذ بيدى فأخرجنى فقال : ألا أبشرك ؟ حدثنى الضحاك ابن عروب عن أبى موسى الأشعرى رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا مات ولد لعبد قال الله لملائكته : أقبضتم ولد عبدى؟ فيقولون نعم فيقول: أقبضتم ثمرة قلبه؟ فيقولون نعم، فيقول الله : ماذا قال عبدى ؟ فيقولون: حمدك واسترجع ، فيقول الله : ابنوا لعبدى بيتا فى الجنة ، وسموه بيت الحمد » وقوله تعالى « وبشر الصابرين » أى على ما يصيبهم من المكروه ، عطف كما قالوا على « ولنبلونكم » من عطف المضمون على المضمون ، أى الابتلاء حاصل لكم وكذا البشارة لكن لمن صبر ؛ ثم بينهم الله عز وجل فى الآية الرابعة بقوله « الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله » عبيدا وملكا « وإنا إليه راجعون »



فى الآخرة ، والمصيبة تعم ما يصيب الإنسان من مكروه ، لقوله صلى الله عليه وسلم: كل شىء يؤذى المؤمن فهو له مصيبة ، وعن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ورضى الله تعالى عنها أنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « ما من مصيبة تصيب عبدا فيقول:إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرنى فى مصيبتى وأخلف لى خيرا منها إلا أجره الله فى مصيبته ، وأخلف عليه خيرا منها » قالت فلما توفى أبو سلمة استرجعت الله لى فقلت : اللهم أجرنى فى مصيبتى وأخلف لى خيرا منها ، قالت:فأخلف لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفى رواية من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته وأحسن عقباه، وجعل له خلفا صالحا يرضاه ، وقال سعيد بن جبير:ما أعطى أحد بما أعطيت هذه الأمة - يعنى الاسترجاع - ولو أعطيها أحد لأعطى يعقوب فى قصة فقد يوسف ، ألا تسمع إلى قوله : يا أسفى على يوسف. وليس المعتبر الاسترجاع باللسان بل بالقلب بأن يتصور ما خلق لأجله ، وأنه راجع إلى ربه ، ويتذكر نعم الله عليه ليرى أن ما أبقى عليه أضعاف ما استرده منه ، فيهون على نفسه ويستسلم لربه. والمبشر به محذوف دلت عليه الآية الخامسة وهى «أولئك عليهم صلوات» أى مغفرة «من ربهم ورحمة» أى لطف وإحسان، والصلاة فى الأصل من الله ومن الآدمى الدعاء ومن الملائكة الاستغفار ، ومن الله تعالى رحمة مقرونة بتعظيم ، وجمع الصلاة للتنبيه على كثرتها بمعنى : لا انقطاع لمغفرته «وأولئك هم المهتدون» إلى الصواب، حيث استرجعوا وسلموا لقضاء الله تعالى . وقد وردت أخبار فى ثواب أهل البلاء وأجر الصابرين ، منها : أنه صلى الله عليه وسلم قال: من يرد الله به خيرا يصب، ومنها أنه صلى الله عليه وسلم قال : ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب، ولا هم ولا غم، ولا حزن ولا أذى حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه، ومنها أن امرأة جاءت إلى النبى صلى الله عليه وسلم وبها لمم ، فقالت يارسول الله، ادع الله تعالى أن يشفينى، فقال: إن شئت دعوت الله أن يشفيك، وإن شئت فاصبرى ولا حساب عليك، قالت: بلى أصبر ولا حساب علىّ ، ومنها أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن أشد الناس بلاء قال : الأنبياء والأمثل فالأمثل

يبتلى الرجل على حسب دينه ، فإن كان فى دينه صلبا ابتلى على قدر ذلك ، وإن كان فى دينه رقة هون عليه ، فما زال كذلك حتى يمشى على الأرض ما له ذنب، ومنها أنه صلى الله عليه وسلم قال : إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوما ابتلاهم ، فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط ، ومنها أنه صلى الله عليه وسلم قال : لايزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة فى نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة ، ومنها أنه صلى الله عليه وسلم قال : مثل المؤمن كمثل الزرع لا يزال الريح يثنيه ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ، ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز لا تهتز حتى تستحصد ، ومنها أنه صلى الله عليه وسلم قال : عجب للمؤمن إن أصابه خير حمد الله وشكر ، وإن أصابته مصيبة حمد الله وصبر ، فالمؤمن يؤجر فى كل أمره .

وبهذا ينتهى أول ربع من الجزء الثانى من سورة البقرة ، وفيه أصول رفيعة ، وآداب إسلامية جليلة ، وأهم ما فيه تشريع القبلة للمسلمين ، وجعل البيت الحرام متجه كل مسلم فى صلاته وعبادته وكل أعماله الطيبة ، لأن المسجد الحرام ومكة البلد الحرام هما الوطن الروحى الذى يتعلق بهما المسلمون كافة ، وفى مكة أول بيت وضع للناس ، وفيها كانت رسالة إسماعيل ، وفيها كان ميلاد محمد خاتم الأنبياء ، وفيها كانت بعثته ، وكان بدء نزول القرآن الكريم كتاب الإنسانية الخالد ، وفيها نشأ الإســـلام وجاهد المسلمون فى سبيل نشره أروع الجهاد .

وفى هذا الربع أيضا رد بليغ على سفهاء اليهود والمشركين الذين اتخذوا تحويل القبلة للمسلمين من بيت المقدس إلى الكعبة ،موضوعا لسخريتهم ولمزهم واستنتاجهم الباطل الآثيم .. وهؤلاء السفهاء لم يجعل الله لهم حجة على المسلمين ، ومثلهم جديرون بأن لا يخشاهم مسلم ، إنما يخشى الله جل جلاله المؤمنون بحق ، والمخلصون لوجهه الكريم .

وفى هذا الربع أيضا وعد من الله جل جلاله بنصر الإسلام والمسلمين « ولأتم نعمتى عليكم ولعلكم تهتدون » أى إن النصر للمؤمنين ، وسوف أتم



نعمتى عليهم بنصر الإسلام كما أتممتها مبتدئا برسالة محمد عليه السلام .

وفى هذا الربع حث على الصبر ودعوة إليه وإلى الصلاة فهما سلاح المؤمن فى الشدائد ، وهما درعه فى المحن والخطوب ، والله عز وجل مع الصابرين بعونه ، وقد بشرهم بالخير وبالنصر المبين .. وينوه الكتاب الحكيم بمنزلة الشهداء عند الله ، الشهداء الذين أعلوا كلمة الحق ودافعوا عنها وماتوا من أجلها ، ولا بد للمؤمن الكريم من أن تنزل بساحته الخطوب ، وأن يبتلى بفادح الأرزاء ، وهو فيها صابر ثابت مؤمن يفوض الأمور إلى الله ، ويتوكل على جنابه الكريم . إن الصابرين والمجاهدين والشهداء والذين يضحون فى سبيل مجد الإسلام .. إن كل هؤلاء أمثلة رفيعة لها الحياة والبقاء والذكر الطيب ، ولها الخلود ، ولها رضوان الله ورضاؤه ، وهم مشمولون برحمته وهدايته .

إن هذا الربع صورة كاملة للمثل الرفيعة التى يجب أن يعيها كل مسلم .. من الإيمان والصبر والتضحية والكفاح والبذل فى سبيل الله والإنسانية ، فعلى كل مسلم أن يعرف ذلك وأن يتدبره حق تدبره . . ففى العمل بهذه الأصول الشريفة مجد الدنيا وعز الأبد ورضوان الله ونعيمه المقيم ورحمته الدائمة ..

فالصابرون المحتسبون عليهم من ربهم الرءوف الرحيم ما يحول دون تبريح المصائب بهم ، من أنواع صلواته العامة ورحمته الخاصة ، فأما الصلوات فالمراد بها أنواع التكريم والنجاح ، وإعلاء المنزلة عند الله والناس ، وعن ابن عباس أنها المغفرة لذنوبهم . وأما الرحمة فهى ما يكون لهم فى نفس المصيبة من حسن العزاء ، وبرد الرضى والتسليم للقضاء . فهى رحمة خاصة يحسد الملحدون عليها المؤمنين ، فإن الكافر المحروم من هذه الرحمة فى المصيبة تضيق عليه الدنيا بما رحبت،حتى أنه ليبخع نفسه إذا لم يعد له رجاء فى الأسباب التى يعرفها ، وينتحر بيده ويكون من الهالكين . « وأولئك هم المهدون » أى إلى ما ينبغى عمله فى أوقات المصائب والشدائد إذ لا يستحوذ الجزع على

نفوسهم ، ولا يذهب البلاء بالأمل من قلوبهم ، فيكونون هم الفائزين بخير الدنيا والراحة فيها ، المستعدين لسعادة الآخرة بعلو النفس وتزكيتها بمكارم الأخلاق وصالح الأعمال ، دون أهل الجزع وضعف الإيمان ، كما تدل عليه الجملة الإسمية المعرفة الطرفين المؤكدة بضمير الفصل .

١٥٨ — إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ .

« إن الصفا والمروة » هما علما جبلين بمكة فى طرفى المسعى ، قال القرطبى: وذكر الصفا لأن آدم وقف عليه، وأنث المروة لأن حواء وقفت عليها ؛ ومعنى أنهما « من شعائر الله » أنهما من أعلام دينه، وشعائر جمع شعيرة وهى العلامة أى من أعلام مناسكه ومتعبداته والمراد بمن « حج البيت أواعتمر » من تلبس بالحج أوالعمرة، والحج لغة القصد والاعتمار الزيارة، فغلبا شرعاً على قصد البيت وزيارته على الوجهين المعروفين وقوله تعالى : « فلاجناح عليه » أى لا إثم عليه « أن يطوف بهما » أى بأن يسعى بينهما سبعا ، وقوله تعالى « من شعائر الله » لا ينافى قوله « لاجناح عليه أن يطوف بهما » فقد كان على الصفا (أساف) وعلى المروة (نائلة) وهما صنمان، فلما جاء الإسلام وكسرت الأوثان ، كره المسلمون الطواف بينهما لأجل فعل الجاهلية بالصنمين ، فأذن الله تعالى فيه وأخبر أنه من شعائر الله ، والإجماع على أن السعى بين الصفا والمروة مشروع فى الحج والعمرة، وإنما الخلاف فى وجوبه : فعن أحمد أنه سنة ، وبه قال أنس وابن عباس لقوله تعالى «فلاجناح عليه» فإنه يفهم منه التخيير . قال البيضاوى وهو ضعيف: لأن نفى الجناح يدل على الجواز الداخل فى معنى الوجوب فلا يدفعه ، وعن أبى حنيفة أنه واجب يجبر بدم ، وعن مالك والشافعى أنه ركن، لقوله صلى الله عليه وسلم «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعى» رواه البيهقى وغيره، وقال صلى الله عليه وسلم: ابدأوا بما بدأ الله به» ، يعنى الصفا- رواه مسلم ، وقوله تعالى « ومن تطوع خيراً »

أى فعل طاعة فرضا كانت أو نفلا، أو زاد على مافرض الله عليه من حج أو عمرة أو طواف «فإن الله شاكر» أى لعلمه بالإثابة عليه «عليم» بنيته، والشكر من الله أعطى العبد فوق مايستحقه، فإنه يشكر اليسير ويعطى الكثير.

وصلة هذه الآية بما قبلها أنها من أعلام الشعائر فى موطن القبلة، ومن أن الحكم الذى فيها من مناسك الحج التى كان عليها إبراهيم الذى أحيا النبى صلى الله عليه وسلم ملته وجعلت الصلاة إلى قبلته كأنه قال: لا تمنعكم قوة المشركين فى مكة، وكثرة الأصنام على الكعبة، والصفا والمروة، عن القصد إلى تطهير البيت الحرام، وإحياء تلك الشعائر العظام، كما لا يمنعكم عن استقبال البيت تقوّل أهل الكتاب والمشركين، ولا زلزال مرضى القلوب من المنافقين، بل ثقوا بوعد الله واستعينوا بالصبر والصلاة. والصفا والمروة جبلان أو علما جبلين بمكة والمسافة بينهما ٧٦٠ ذراعا ونصف، والصفا تجاه البيت الحرام وقد علتهما المبانى وصار ما بينهما سوقا. والشعيرة والشعار والشعارة تطلق على المكان أو الشىء الذى يشعر بأمر له شأن. وأطلق على معالم الحج ومواضع النسك وتسمى مشاعر «جمع مشعر» وعلى العمل الاجتماعى المخصوص الذى هو عبادة ونسك، ومن شواهده فى اللغة شعار الحرب، وهو ما يتعارف به الجيش، وكون المواضع كالصفا والمروة من علامات دين الله أو أعلام دينه فظاهر، وأما كون المناسك والأعمال شعائر وعلامات، فوجهه أن القيام بها علامة على الخضوع لله تعالى وعبادته إيمانا وتسليما. فالشعائر إذن لا تطلق إلا على الأعمال المشروعة التى فيها تعبد لله تعالى، ولذلك غلب استعمال الشعائر فى أعمال الحج لأنها تعبدية، وفى الصحاح: الشعائر أعمال الحج، وكل ما جعل علما لطاعة الله عز وجل. وفى الأحكام التى شرعها الله تعالى كما يقول الإمام محمد عبده نوع يسمى بالشعائر، ومنها مالا يسمى بذلك، كأحكام المعاملات كافة، لأنها شرعت لمصالح البشر، فلها علل وأسباب يسهل على كل إنسان أن يفهمها، فهذا أحد أقسام الشرائع، والقسم الثانى هو ماتعبدنا الله تعالى به، كالصلاة على وجه مخصوص، وكالتوجه فيها إلى مكان مخصوص سماه الله بيته، مع أنه من

خلقه كسائر العالم . فهذا شيء شرعه الله وتعبدنا به لعلمه بأن فيه مصلحة لنا ، ولكننا نحن لانفهم سر ذلك تمام الفهم من كل وجه . وحج البيت قصده للنسك والإتيان بالمناسك المعروفة هنالك ، وسيأتى تفصيلها فى هذا الجزء .

والاعتمار مناسك العمرة وهى دون مناسك الحج ، فليس فى العمرة وقوف بعرفة ولامبيت بمزدلفة ولارمى جمار فى منى . والجناح بالضم الميل إلى الإثم، كجنوح السفينة إلى وحل ترتطم فيه ، والاثم نفسه ، وأصله من جناح الطائر . ويطوف بتشديد الواو من التطوف وهو تكرار الطواف أو تكلفه . والمعنى فليس عليه شيء من جنس الجناح ـ وهو الميل والانحراف عن جادة النسك ـ فى التطوف بهما . وهذا التطوف هو الذى عرف فى الاصطلاح بالسعى بين الصفا والمروة، وفسرته السنة بالعمل ، وهو من مناسك الحج بالاجماع والعمل المتواتر ، وإذ كان مشروعا فسواء كان ركناً كما يقول مالك والشافعى وغيرهما ، أو واجبا كما يقول الحنفية ، أو مندوباً كما روى عن أحمد ، وقالوا فى حكمة التعبير عنه بنفى الجناح الذى يصدق بالمباح . أنه للأشارة إلى تخطئة المشركين الذين كانوا ينكرون كون الصفا والمروة من الشعائر ، وأن السعى بينهما من مناسك إبراهيم ، فهو لاينافى الطلب جزماً .

ويذكر صاحب المنار رواية عن البخارى عن ابن عباس مايدل على أن للسعى بين الصفا والمروة أصلا من ذكرى نشأة الدين الأولى بمكة ، فى عهد إبراهيم وإسماعيل كغيره من شعائر الله ، وخلاصته أنه لما كان بين إبراهيم صلى الله عليه وسلم وامرأته « سارة » ما كان ـ من حملها إياه على طرد سريته هاجر مع طفلها اسماعيل ـ على ماهو مذكور فى الفصل ٢١ من سفر التكوين ـ خرج بهما إلى برية فاران (أى مكة) فوضعهما فى مكان زمزم تحت دوحة ، ولم يكن هنالك سكان ولا ماء ، ووضع عندها جرابا فيه تمر ـ وفى سفر التكوين أنه زودها بخبز ـ وسقاء فيه ماء ، ثم رجع فقالت له : إلى من تتركنا ؟ قال « إلى الله » قالت رضيت بالله . وهنالك دعا إبراهيم بما حكاه الله عنه فى سورته

« ربنا إنى أسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع » إلى قوله « يشكرون » فلما نفد الماء عطشت وجف لبنها وعطش ولدها فجعل يتلوى ؛ فكانت تذهب فتصعد الصفا تنظر هل ترى أحداً فلم تحس أحداً ، ثم تذهب فتصعد المروة فلم تر أحداً ، ثم ترجع إلى ولدها ـ فعلت ذلك سبعة أشواط ، وبعد الأخيرة وجدت عنده صوتا فقالت : أغث إن كان عندك غواث ، فإذا هى بالملك جبريل عند زمزم فغمز بعقبه الأرض ، فانبثق الماء فجعلت تشرب ويدر لبنها على صبيها . ومر ناس من جرهم بالوادى فإذا هم بطير عائفة ـ أى تحوم على الماء ـ فاهتدوا إليه وأقاموا عنده ، ونشأ اسماعيل معهم . قال ابن عباس : لما ذكر سعيها بين الصفا والمروة ، قال النبى صلى الله عليه وسلم : « فذلك سعى الناس بينهما »

وصف البارى تعالى بالشاكر لايظهر على حقيقته ، فلا بد من حمله على المجاز ، فالشكر فى اللغة مقابلة النعمة والإحسان ، بالثناء والعرفان ، وشكر الناس لله فى اصطلاح الشرع عبارة عن صرف نعمه فيما خلقت لأجله ، وكلاهما لايظهر بالنسبة إلى الله تعالى ، إذ لا يمكن أن يكون لأحد عنده يد أو يناله من أحد نعمة يشكرها له بهذا المعنى . فالمعنى إذاً أن الله تعالى قادر على إثابة المحسنين ، وأنه لا يضيع أجر العاملين ، فبهذا المعنى سميت مقابلة العامل بالجزاء الذى يستحقه شكراً ، وسمى الله تعالى نفسه شاكراً . والنكتة فى اختيار هذا التعبير تعليمنا الأدب ، فقد علمنا سبحانه وتعالى بهذا أدبا من أكمل الآداب بما سمى إحسانه وإنعامه على العاملين شكراً لهم ، مع أن عملهم لا ينفعه ولا يدفع عنه ضراً فيكون إنعاماً عليه ويداً عنده ، وإنما منفعته لهم ، فهو فى الحقيقة من نعمه عليهم إذ هداهم إليه ، وأقدرهم عليه ، فهل يليق بمن يفهم هذا الخطاب الأعلى ، أن يرى نعم الله عليه لا تعد ولا تحصى ، وهو يشكره ولا يستعمل نعمه فيما سيقت لأجله ؟ ثم هل يليق به أن يرى بعض الناس يسدى إليه معروفا ثم لا يشكره له ولا يكافئه عليه ، وإن كان هو فوق صاحب المعروف رتبة وأعلى منه طبقة ؟ فكيف وقد سمى الله — تعالى جده وجل ثناؤه — إنعامه على من يحسنون إلى أنفسهم وإلى الناس شكرا ، والله

الخالق وهم المخلوقون ، وهو الغنى الحميد وهم الفقراء المعوزون ؟ وشكر النعمة والمكافأة على المعروف من أركان العمران وترك الشكر ، والمكافأة مفسدة لا تضاهيها مفسدة ، إذ هى مدعاة ترك المعروف ، كما أن الشكر مدعاة المزيد ، ولذلك أوجب الله تعالى علينا شكره ، وجعل فى ذلك مصلحتنا ومنفعتنا ، لأن كفران نعمه باهمالها أو بعدم استعمالها فيما خلقت لأجله أو بعدم ملاحظة أنها من فضله وكرمه تعالى — كل ذلك من أسباب الشقاء والبلاء . وأما تركنا شكر الناس وتقدير أعمالهم حق قدرها ، سواء كان عملهم النافع موجهاً إلينا أو إلى غيرنا من الخلق ، فهو جناية منا على الناس وعلى أنفسنا .

١٥٩ — إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَـٰبِ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ .

١٦٠ — إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ .

١٦١ — إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ .

١٦٢ — خَـٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ .

كان علماء أهل الكتاب يكتمون بعض ما فى كتبهم بعدم ذكر نصوصه للناس عند الحاجة إليه أو السؤال عنه كالبشارات بالنبى ﷺ وصفاته، وكحكم رجم الزانى الذى ورد ذكره فى سورة المائدة ، ويكتمون بعضه بتحريف الكلم عن مواضعه بالترجمة أو النطق ، أو حمله على غير معانيه بالتأويل اتباعا لأهوائهم ، ففضحهم الله تعالى بهذه الآيات التى سجلت عليهم وعلى أمثالهم اللعنة العامة الدائمة ، فهذه الآية عود إلى أصل السياق ، وهو معاداة النبى

ومعاندته من الكفار عامة ومن اليهود خاصة ، والكلام فى القبلة إنما كان فى معرض جحودهم وعدائهم أيضا ، وجاء فيه أنهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم يكتمون الحق وهم يعلمون ، ولم يذكر هناك وعيد هؤلاء الكاتمين ؛ لأن ذكر الكتمان ورد مورد الاحتجاج عليهم ، وتسلية النبي والمؤمنين على إيذائهم ، ثم عاد هنا فذكره ، وهو عبارة عن إنكارهم إخبار أنبيائهم عنه وبشارتهم به ﷺ ، وجعلهم ذلك حجة سلبية على إنكار نبوته ، إذ كانوا يقولون : إن الأنبياء يبشر بعضهم ببعض ولم يبشروا بأن سيبعث نبي من العرب أبناء اسماعيل ، ولم يجيء بيان فى كتبهم عن دينه وكتابه . فالله تعالى يقول : إنهم يكتمون ما أنزل الله فى شأن محمد ﷺ من بعد ما بينه لهم فى الكتاب ، وهو اسم جنس يشمل جميع كتب الأنبياء عندهم.

وقد اختلف الناس فى صفة هذا الكتمان فقال بعضهم : إنهم كانوا يحذفون أوصافه والبشارات فيه من كتبهم ، ويذهب آخرون إلى أن الإنكار كان بالتحريف والتأويل ، وحمل الأوصاف التى وردت فيه والدلائل التى تثبت نبوته على غيره حتى إذا سئلوا : هل لهذا النبي ذكر فى كتبكم ؟ قالوا : لا . على أن فى كتبهم أوصافا لا تنطبق إلا على نبي فى بلاد العرب ، وأظهرها ما فى التوراة، وكتاب أشعيا ؛ فإنه لا يقبل التأويل إلا بغاية التمحل والتعسف . وكذلك فعلوا بالدلائل على نبوة المسيح ؛ فإنهم أنكروا انطباقها عليه ، وزعموا أنها لغيره ، ولا يزالون ينتظرون ذلك الغير ؛ وقد بين الله تعالى فى هذه الآية أنهم لم يقتصروا على كتمان الشهادة للنبي ﷺ بالتأويل ، بل كتموا ما فى الكتاب من الهدى والإرشاد بضروب التأويل أيضا ، حتى أفسدوا الدين وانحرفوا بالناس عن صراطه ، وذكر جزاءهم فقال تعالى « أولئك » أى الذين كتموا البينات والهدى فحرموا النور السابق والنور اللاحق ، أو الذين شأنهم هذا الكتمان فى الحال والاستقبال « يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون » أما لعن الله لهم فهو حرمانهم من رحمته الخاصة بالمؤمنين فى الدنيا والآخرة . وأما لعن اللاعنين لهم فليس معناه أنه ينبغى ، أو يطلب لعنهم ، وإنما

معناه أنهم بفعلتهم هذه موضع لعنة اللاعنين الآتى ذكرهم فى الآية الآتية ، واختلف فى اللاعنين، فقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : هم جميع الخلائق إلا الجن والإنس ، وقال عطاء : هم الجن والإنس ، وقال الحسن : جميع عباد الله ، وقال مجاهد : البهائم تلعن عصاة بنى آدم إذا أمسك المطر وتقول : هذا من شؤم ذنوب بنى آدم . ثانيهما : هذه الآية توجب إظهار علوم الدين منصوصة ومستنبطة ، وتدل على امتناع أخذ الأجرة على ذلك ، وقد روى الأعرج عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أنه قال : إنكم تقولون أكثر أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وأيم الله لولا أنه فى كتاب الله ما حدثت أحدا بشىء أبدا وتلا « إن الذين يكتمون » . الآية .

وقوله تعالى فى الآية الثانية من هذه الآيات الأربع « إلا الذين تابوا » أى رجعوا عن الكتمان وسائر ما يجب أن يتاب عنه « وأصلحوا » أى ما أفسدوا من أحوالهم وتداركوا ما فرط منهم « وبينوا » أى ما بينه الله فى كتابهم ، ومعنى « فأولئك أتوب عليهم » أتجاوز عنهم وأقبل توبتهم « وأنا التواب » أى الرجاع لقلوب عبادى المنصرفة عنى « الرحيم » بهم بعد إقبالهم على .

والآية الثالثة « إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار » أى من لم يتب من الكاتمين حتى مات « أولئك عليهم لعنة الله » و « لعنة » الملائكة « و » لعنة « الناس أجمعين » لعنهم الله أحياء ثم لعنهم أمواتا ، وقال أبو العالية : هذا يوم القيامة يوقف الكافر فيلعنه الله ثم تلعنه الملائكة ثم يلعنه الناس ، فإن قيل : قد قال الله تعالى : والناس أجمعين ، وفى الناس المسلم والكافر وأهل دينه لا يلعنونه ، فالجواب أن المراد منهم من يعتد بلعنته وهم المؤمنون ، قاله ابن مسعود ، وعلى هذا فيكون من العام الذى أريد به الخاص . وقيل إنهم يلعنونه فى القيامة قال تعالى « يلعن بعضهم بعضا » وقال « كلما دخلت أمة لعنت أختها » . وقيل إن اللعنة من الأكثر يطلق عليها لعنة عند جميع الناس تغليبا لحكم الأكثر على الأقل ، وقيل إنهم يلعنون الظالمين والكافرين ، ومن يلعن الظالمين والكافرين

وهو منهم فقد لعن نفسه ، ومعنى لعنة الله لهم تبرؤه منهم وطرده لهم وتبعيدهم عن الرحمة والثواب ، أو دعاؤه عليهم بذلك .

وقوله تعالى فى الآية الرابعة « خالدين فيها » أى اللعنة أو النار المدلول بها عليها « لا يخفف عنهم العذاب » أى طرفة عين « ولا هم ينظرون » من الإنظار ، أى لا يمهلون ولا يؤجلون أو لا ينتظرون ليعتذروا . كقوله تعالى: ولا يؤذن لهم فيعتذرون ، أو لا ينظر إليهم نظرة رحمة .

إن كل من يكتم آيات الله وهدايته عن الناس فهو مستحق لهذه اللعنة . ولما كان هذا الوعيد وأشباهه حجة على الذين لبسوا لباس الدين من المسلمين وانتحلوا الرئاسة لأنفسهم بعلمه ، حاولوا التفصى منه فقال بعضهم : إن الكتمان لا يتحقق إلا إذا سئل العالم عن حكم الله تعالى فكتمه ، وأخذوا من هذا التأويل قاعدة ، هى أن العلماء لا يجب عليهم نشر ما أنزل الله تعالى ودعوة الناس إليه وبيانه لهم ، وإنما يجب على العالم أن يجيب إذا سئل عما يعلمه ، وزاد بعضهم : إذا لم يكن هناك عالم غيره وإلا كان له أن يحيل على غيره . وهذه القاعدة مسلمة عند أكثر المنتسبين إلى العلم اليوم وقبل اليوم بقرون ، وقد ردها أهل العلم الصحيح فقالوا : إن القرآن الكريم لم يكتف بالوعيد على الكتمان ، بلَ أمر ببيان هداه للناس ، وبالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وأوعد من يترك هذه الفريضة ، وذكر لهم العبر فيما حكاه عن الذين قصروا فيها من قبل كقوله تعالى « وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه » الخ وقوله « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير » إلى قوله فى المتفرقين عن الحق « وأولئك لهم عذاب عظيم » . نعم إن هذا فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين ، ولكن لا يكفى فى كل قطر واحد كما قال بعض الفقهاء ، بل لا بد أن تقوم به أمة من الناس كما قال الله تعالى ، لتكون لهم قوة ولنهيهم وأمرهم تأثير .

١٦٣ — وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ .

١٦٤ — إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ .

١٦٥ — وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ .

١٦٦ — إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا وَرَأَوُا ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ .

١٦٧ — وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ .

دلت الآيات السابقة على أن الذين يكتمون ما أنزله الله من البينات والهدى ملعونون، لاترجى لهم رحمة الله تعالى إلا أن يتوبوا ؛ فإن هم ماتوا ـ على كتمانهم وما يستلزمه كفرهم من الأعمال ـ كانوا خالدين فى اللعنة لايخفف عنهم من عذابها شيء ، إذ لا يقبل منهم افتداء ، ولا تنفعهم شفاعة الشفعاء ، « وماللظالمين من حميم ولا شفيع يطاع » لأن اللعنة تعمهم فى الآخرة من جميع

الملائكة والناس بحيث يظهر للعوالم أنهم لايستحقون الرحمة، حتى أن المرءوسين يتبرءون من الرؤساء الذين كانوا يتبعونهم فى الضلال، ويتخذون كلامهم دينا من دون كتاب الله كما سيأتى، فناسب بعد هذا أن يبين الله تعالى أن شارع الدين ومحق الحق هو واحد لا يعبد غيره، ولا تكتم هدايته، ولا يجعل كلام البشر معياراً على كلامه، وهو مفيض الرحمة والإحسان، إذ الرحمة من صفاته الكاملة اللازمة، ليتذكر أولئك الضالون الكاتمون لبينات الله، المؤثرون عليها آراء رؤسائهم وأئمتهم ثقة بهم، واعتماداً على شفاعتهم، أنهم لن يغنوا عنهم من الله شيئا، ويعلموا وجه خطئهم فى كتمان الحق ومعاداة أهله عناداً من الرؤساء، وتقليداً من المرءوسين. إلى آخر ماجاء فى هذه الآيات الخمس الكريمة من معان رائعة حكيمة. أما الآية الأولى «وإلهكم إله واحد لا إله إلاهو» فمعناها أن إلهكم الحق الحقيقى بالعبادة إله واحد، لاإله مستحق لها إلاهو، فلا تشركوا به أحداً. والشرك به نوعان: أحدهما يتعلق بالألوهية والعبادة وهو أن يعتقد المرء أن فى الخلق من يشاركه تعالى أو يعينه فى أفعاله أو يحمله على بعضها ويصده عن بعض بشفاعته عنده لأجل قربه منه — كما يكون من بطانة الملوك المستبدين، وحواشيهم وحجابهم وأعوانهم — فهو يتوجه إلى هذا المؤثر عند الله بزعمه عندما يتوجه اليه تعالى فى الدعاء، فيدعوه معه وقد يدعوه من دونه عند شدة الحاجة لكشف ضر أو جلب نفع أعيته أسبابهما وهذا مخ العبادة، وثانيهما: يتعلق بالربوبية، وهو إسناد الخلق والتدبير إلى غيره معه، أو أن تؤخذ أحكام الدين فى عبادة الله تعالى والتحليل والتحريم عن غيره، أى غير كتابه ووحيه الذى بلغه عنه رسله، بحجة أن من يأخذ عنهم الدين من غير بيان الوحى هم أعلم بمراد الله؛ فيترك الأخذ من الكتاب لرأيهم. وقولهم وقد نزلت هذه الآية رداً على كفار قريش فى قولهم للرسول: يامحمد صف لنا ربك وانسبه لنا، ومعنى «الرحمن الرحيم» أى الكامل الرحمة؛ فلاينبغى أن يعرض العبد عن أسباب رحمته اعتماداً على رحمة سواه، ممن يظن أنهم مقربون عنده، فحسب المؤمن من رحمة الله التى

وسعت كل شىء ، أن يستغنى بالتصدى لها عن رجاء سواها ، وإلا كان من الخائبين فقد نبههم سبحانه وتعالى إلى أن المنافع التى يرقبونها من شركهم إنما هى بيده الكريمة وحده ، كأنه يقول إذا أنتم تركتم ما أنتم فيه لأجله تعالى ، فهو بتفرده بالألوهية يكفيكم كل ضرر تخافونه ، ويعطيكم برحمته الواسعة كل ما ترجونه ، بيده ملكوت كل شىء ، وهو الذى بيده المنافع ، والقادر على دفع المضار وإيقاعها ، واحد لا سلطان لأحد على إرادته ؛ ولا مبدل لكلمته ، ولا أوسع من رحمته . وأكد أمر الوحدة هذا التأكيد تحذيراً من طرق الشرك الخفية على أنها أساس الدين وأصله .

١٦٨ — يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ .

١٦٩ — إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ .

١٧٠ — وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ .

١٧١ — وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ .

أربع آيات كريمة ، ترشد إلى أصول جليلة من أصول الإسلام الخالدة . وقد نزلت الآية الأولى منها فيمن حرم السوائب ونحوها ، من بعض طوائف العرب ، مثل مدلج وبنى صعصعة ، والظاهر من السياق أن الكلام متصل بما قبله أتم اتصال ، إذ الآيات السابقة كانت فى بيان حال متخذى الأنداد والعذاب الشديد الذى أعد لهم فى الآخرة ، وفى بيان أن الناس يتبع بعضهم بعضاً

فى ذلك ، وأنه سيتبرأ الذين اتبِعوا من الذين اتبَعوا عند رؤية العذاب وتقطع الأسباب بينهم ، التى هى المنافع التى يجنيها الرؤساء من المرءوسين ، والمصالح الدنيوية التى تصل بعضهم ببعض. وفى هذه الآيات يبين الله تعالى أن تلك الأسباب محرمة ، لأنها ترجع إلى أكل الخبائث واتباع خطوات الشيطان ونهى عنها ، وبين سبب جمودهم على الباطل والضلال، وهو الثقة بما كان عليه الآباء من غير عقل ولا هدى. والحلال هو غير الحرام الذى نص عليه فى قوله تعالى « قل لا أجد فيما أوحى إلىَّ محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به » فما عدا هذا فكله مباح بشرط أن يكون طيبا أى غير خبيث . وفسروا الطيب بالحلال على أنه تأكيد ، أو بالمستلذ ، وقيل: إن الطيب مالا يتعلق به حق الغير « ولا تتبعوا خطوات الشيطان» أى طرقه كما قاله الزجاج ، أو المحقرات من الذنوب كما قاله أبو عبيدة ، فتدخلوا فى حرام أو شبهة ، أو تحريم حلال أو تحليل حرام « إنه لكم عدو مبين » أى بين العداوة عند ذوى البصيرة ، وإن كان يظهر الموالاة لمن يغويه، وقد أظهر عداوته بامتناعه من السجود لآدم .

ثم بين سبحانه وتعالى فى الآية الثانية عداوته بأنه لا يأمر بخير قط ، بقوله « إنما يأمركم بالسوء » أى القبيح شرعا « والفحشاء » أى ماتجاوز الحد فى القبح من العظائم ، وعن ابن عباس أن السوء من الذنوب مالا حد فيه ، والفحشاء من المعاصى مايجب فيه حد . وقال السدى : الفحشاء هى الزنا ، وقيل البخل ، والمراد بالأمر هنا التزيين، ونعته لهم تسفيها لرأيهم وتحقيرا لشأنهم ، وقيل : لا حاجة إلى صرف الأمر عن ظاهره ، لأن حقيقته طلب الفعل ، ولا ريب أن الشيطان يطلب السوء والفحشاء ممن يريد إغواءه « وأن تقولوا على الله مالا تعلمون » أى ويأمركم بذلك أيضا كتحليل المحرمات وتحريم الطيبات واتخاذ الأنداد .

أما الآية الثالثة فأصل عظيم من أصول الإسلام ، وهى تنزع إلى محاربة التقليد الأعمى والجمود المقيت ، وإلى رفع كرامة العقل الإنسانى « وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله » من التوحيد وتحليل الطيبات ـ متصل بما قبله، وهو نازل

فى مشركى العرب وكفار قريش ، والضمير فى لهم عائد على الناس المذكورين فى قوله تعالى « ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا »وعدل عن الخطاب عنهم للتنبيه على ضلالتهم، كأنه التفت إلى العقلاء وقال لهم: انظروا إلى هؤلاء الحمقى ماذا يجيبون ، وقيل : الكلام مستأنف . روى عن ابن عباس أنه قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود إلى الإسلام ، فقال رافع بن خارجة ومالك بن عوف : بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا ، فأنزل الله هذه الآية « قالوا » لانتبعه « بل نتبع ماألفينا » أى وجدنا «عليه آباءنا » من عبادة الأصنام وتحريم النحائر والسوائب ، فإنهم كانوا خيرا وأعلم منا ، قال الله تعالى « أو لو » أى يتبعونهم ولو « كان آباؤهم لا يعقلون شيئا» أى من أمر الدين ، لا شيئا مطلقا فإنهم كانوا يعقلون أمر الدنيا ، فلفظه عام ومعناه الخصوص « ولا يهتدون » إلى الحق، والهمزة للإنكار والتعجب والواو للحال أو العطف، وجواب لو محذوف أى لو كان آباؤهم جهلة لا يتفكرون فى أمر الدين ولا يهتدون إلى الحق لاتبعوهم . ومعنى الآية: وإذا قيل لمتبعى خطوات الشيطان ، الذين يقولون على الله بغير علم ولا برهان : اتبعوا ماأنزل إليكم ولا تتبعوا من دونه أولياء . قالوا : لا ، نحن لا نعرف ماأنزل الله ، بل نتبع ما ألفينا أى وجدنا عليه آباءنا ، وهو ماتقلدناه من سادتنا وكبرائنا ، وشيوخ علمائنا . لم يخاطب هؤلاء ببطلان ماهم عليه وتشنيعه خطابا لهم ، بل حكى عنهم حكاية بين فساد مذهبهم فيها ، كأنه أنزلهم منزلة من لا يفهم الخطاب ، ولا يعقل الحجج والدلائل . ولو كان للمقلدين قلوب يفقهون بها لكانت هذه الحكاية كافية بأسلوبها لتنفيرهم من التقليد ، فإنهم فى كل ملة وجيل يرغبون عن اتباع ماأنزل الله استئناسا بما ألفوا آباءهم عليه ، وحسبك بهذا شناعة ، إذ العاقل لا يؤثر على ماأنزل الله تقليد أحد من الناس ، وإن كبر عقله وحسن سيره ، إذ مامن عاقل إلا وهو عرضة للخطأ فى فكره ، وما من مهتد إلا ويحتمل أن يضل فى بعض سيره ، فلا ثقة فى الدين إلا بما أنزل الله ، ولا معصوم إلا من عصم الله ، فكيف يرغب العاقل عما أنزل الله إلى اتباع الآباء مع دعواه الإيمان بالتنزيل ، على أنه لو لم يكن مؤمنا

بالوحي لوجب أن ينفره عن التقليد ، وقوله تعالى « أولو كان آباؤهم » أى أيتبعون ما ألفوا عليه آباءهم فى كل حال وفى كل شىء ، ولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا من عقائد الدين، إذ يسلكون طريق العقل بالاستدلال على أن ما هم عليه من العقائد والعبادات حق ، ولا يهتدون فى أحكامه وأعماله بوحى من الله جاءهم به رسول من عند الله؟ أى حتى فى تجردهم من دليلى العقل والنقل . وهو دليل على المنع من التقليد لمن قدر على النظر أو الاجتهاد ، وأما اتباع الغير فى الدين إذا علم بدليل ما أنه محق، كالأنبياء والمجتهدين فى الأحكام، فهو فى الحقيقة ليس بتقليد بل اتباع لما أنزل الله ، وأبعد الناس عن معرفة الحق المقلدون ، الذين لا يبحثون ولا يستدلون ، لأنهم قطعوا على أنفسهم طريقَ العلم ، وسجلوا على عقولهم الحرمان من الفهم ، فهم لا يوصفون بإصابة ؛ لأن المصيب هو من يعرف أن هذا هو الحق ، والمقلد إنما يعرف أن فلانا يقول إن هذا هو الحق ، فهو عارف بالقول فقط ، وقد فسر الإمام محمد عبده عدم عقلهم شيئا بأحد وجوه . أولاها : أن معناه لا يستعملون عقولهم فى شىء مما يجب العلم به ، بل يكتفون فيه كله بالتسليم من غير نظر ولا بحث وهو ما مر ، وثانيها : أنه جار على طريقة البلغاء فى المبالغة بجعل الغالب أمراً كلياً عاما . يقولون فى الضال فى عامة شؤونه : إنه لا يعقل شيئاً ولا يهتدى إلى الصواب . ويقولون فى البليد : إنه لا يفهم شيئاً ، وهذا لا ينافى أن يعقل الأول بعض الأشياء ويفهم الثانى بعض المسائل . وثالثها : أنه ليس الغرض من العبارة نفى العقل عن آبائهم بالفعل ؛ وإنما المراد منها : أيتبعون آباءهم لذواتهم كيفما كان حالهم حتى لو كانوا لا يعقلون ولا يهتدون ؟ كأنه يقول: إن اتباع الشخص لذاته منكر لا ينبغى . وهذا قول مألوف ، فمن يقول : أنا أتبع فلانا فى كل ما يعمل ، يقال له : أتتبعه ولو كان لا يعمل خيراً ؟ أى إن من شأن من يتبع آخر لذاته لا لكونه محسناً ومصيباً أن يتبعه فى كل شىء ، وإن كان كل عمله باطلا ، لأنه لا يفرق بين الحق والباطل والخير والشر إلا من ينظر ويميز ، وهذا لا يتبع أحداً لذاته كيفما كان حاله .

والآية الرابعة فيها تنفير من التقليد وتحذير منه ، وأنه يجعل صاحبه متحجر العقل ، جامد الرأى ، فاسد الذوق ، يقول الله تعالى « ومثل الذين كفروا » أى صفتهم فى تقليدهم لآبائهم ورؤسائهم ، وحالهم العجيبة فى تحجر قلوبهم وعقولهم « كمثل الذى ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء » أى كصفة الراعى للبهائم السائمة ينعق ويصيح بها فى سوقها إلى المرعى ، ودعوتها إلى الماء وزجرها عن الحمى ، فتجيب دعوته ، وتنزجر بزجره ، بما ألفت من نعيقه بالتكرار ، فقد شبه حال المقلدين بحال الغنم مع الراعى يدعوها فتقبل ويزجرها فتنزجر ، وهى لا تعقل مما يقول شيئا ، ولا تفهم له معنى ، وإنما تسمع أصواتا تقبل لبعضها وتدبر للآخر بالتعود دون أن تعقل سببا للإقبال ولا للإدبار ؛ فالأسلوب هنا على سبيل التمثيل - شبه حال المقلدين يقلدون غيرهم فى كل شىء ويتبعون آباءهم اتباعا أعمى فى كل أمر ، ويستجيبون لضلال رؤساء الشرك والكفر استجابة عمياء ، بحال الغنم تستجيب لكل إشارة من راعيها دون أن تعقل ولا تفهم ولا تتدبر شيئا ؛ وقوله تعالى « بما لا يسمع إلا دعاء ونداء » أى صوتا لا يفهم معنـــاه ، والمعنى : أنهم فى سماعهم لإشارات من يقلدونهم ولأوامرهم ونواهيهم كالسوائم ، تسمع صوت راعيها وتجيبه دون أن تفهم منه شيئا ، وقيل المعنى : ومثل الذين كفروا فى دعاء الأصنام التى لا تفقه ولا تعقل كمثل الناعق بالغنم ولا ينتفع من نعيقه بشىء ، غير أنه فى عناء من الدعاء والنداء . كذلك الكافر ليس له فى دعاء الآلهة إلا العناء والدعاء ، كما قال تعالى « وإن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم » .

وقوله تعالى « صم » أى هم صم عن سماع الحق ، تقول العرب لمن يسمع ولا يعقل ما يقال له : إنه أصم ، و « بكم » أى عن الحق والخير لا يقولونه و « عمى » أى عن الهدى لا يبصرونه ، « فهم لا يعقلون » أى ليس لهم عقل يرشدهم ، ولا فكر يقودهم ، ولا رأى يعصمهم من الضلال والزيغ والتردى فى الشر .

والآيتان الثالثة والرابعة ترشدان إلى أضخم الأصول فى شريعة الإسلام

من ذم التقليد والدعوة إلى التحرر العقلى ، وإلى التفكير فى حياة الإنسان ومصيره كفرد وكمجتمع وكأمة ، وهما يحاربان التواكل والجمود والكسل والتحجر العقلى ، والتقليد الأعمى للمذاهب والآراء ، دون تفكير وإعمال نظر .

والآيتان أبلغ رد على من يتشدقون بمذاهب الغرب وينادون بها تقليداً أعمى ، ممن ينادون بالوجودية والماركسية ، وبالإلحاد والكفر وبكل دعوة هدامة تقصد إلى إنكار الألوهة والنبوات والرسالات ، دون أن يفهموا وأن يبنوا دعوتهم على العقل والتفكير .

والآيتان كذلك ترشدان إلى أن دعوة الإسلام تعتمد على العقل وعلى الرأى الحر ، وإلى أنه لا قيمة لمسلم ما دام يعيش خائفا ذليلا راضيا بما ورثه عن جده وأبيه ، أو عن رئيس روحى له أو زعيم من الزعماء المضللين ، دون أن يتروى ويناقش ويفهم وينقد ويحكم ، ويكون له رأيا خاصا حراً مستقلا قائما على المنطق والدليل .

١٧٢ — يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ .

١٧٣ — إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

آيتان جليلتان تخاطبان المؤمنين وترشدهم إلى الوجوه الطيبة للرزق ، وإلى الأكل الحلال الذى يصح أن يأكلوا منه .

والطيب فى الآية الأولى معناه الحلال . وروى أبو هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : « يا أيها الرسل كلوا من الطيبات » ، وقال « يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم » ، ثم

ذكر الرجل يطيل السفر يمد يديه إلى السماء يقول : « يارب يارب ، أشعث أغبر، مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب لذلك. ولما وسع الله الأمر على الناس كافة وأباح لهم ما في الأرض سوى ما حرم عليهم ، أمر المؤمنين منهم أن يتحروا طيبات ما رزقوا ويقوموا بحقوقها فقال « كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله » أى على ما رزقكم وأحل لكم « إن كنتم إياه تعبدون » أى إن صح أنكم تخصونه بالعبادة وتقرون أنه مولى النعم ، فإن عبادته لا تتم إلا بالشكر ، فالمعلق بفعل العبادة هو الأمر بالشكر لإتمامه وهو يعدم عند عدمه . وروى البيهقى وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال: يقول الله : إنى والجن والإنس فى نبأ عظيم، أخلق ويعبد غيرى، وأرزق ويشكر غيرى .

ثم بين سبحانه وتعالى فى الآية الثانية المحرمات بقوله « إنما حرم عليكم الميتة » أى أكلها ، إذ الكلام فيه وكذا ما بعدها وهى التى ماتت من غير ذكاة شرعية ، وألحق بها بالسنة ما أبين من حى ، وخص منها السمك والجراد ، والحرمة المضافة إلى العين تفيد عرفا حرمة التصرف فيها مطلقا ، إلا ما خصه الدليل كالتصرف فى المدبوغ « والدم » أى المسفوح ، كما قال تعالى فى سورة الأنعام « أو دما مسفوحاً » ، روى ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أحلت لنا ميتتان ودمان : السمك والجراد والكبد والطحال » وهو حديث فى حكم المرفوع « ولحم الخنزير » أى جميع أجزائه ، وعبر عن ذلك باللحم لأنه معظم المقصود منه وغيره تبع له « وما أهل به لغير الله» أى ذبح على اسم غيره ، والإهلال رفع الصوت ، وكانوا يرفعونه عند الذبح لآلهتهم « فمن اضطر » أى ألجأته الضرورة إلى أكل شىء مما ذكر ، فأكله « غير باغ » أى غير خارج على المسلمين . وقيل مجاوز للمقدار الذى أحل له « ولا عاد » أى متعد على المسلمين بقطع الطريق ، وقيل: لا يقصر فيما أبيح له فيه ، وقال سهل بن عبد الله : غير باغ أى مفارق للجماعة ، « ولا عاد » أى مبتدع مخالف للسنة ، فلم يرخص للمبتدع فى تناول المحرم عند الضرورة . وقال

مسروق : من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير ، فلم يأكل ولم يشرب حتى مات دخل النار ؛ واختلف العلماء فى قدر ما يحل للمضطر أكله من الميتة ، على قولين : أحدهما أن يأكل مقدارما يمسك رمقه وهوقول أبي حنيفة ، والراجح عند الشافعى ، والقول الآخر يجوز أن يأكل حتى يشبع وبه قال مالك ، وقوله تعالى : « فلا إثم عليه »أى لأن الإلقاء بنفسه إلى الهلكة بالموت جوعاً أشد ضرراً من أكل الميتة أو الدم أو لحم الخنزير ، بل الضرر فى ترك الأكل محقق ، وهو فى فعله مظنون ، وربما كانت شدة الحاجة إلى الأكل مع الاكتفاء بسد الرمق مانعة من الضرر . وأما ما أهل به لغير الله ، فمن أكل منه مضطراً فهو لا يقصد إجازة عمل الوثنية ، ولا استحسانه « إن الله غفور رحيم » إذ حرم على عباده الضار ، وجعل الضرورات بقدرها ، لينتفى الحرج والعسر عنهم ، ووكل تحديدها إلى اجتهادهم ؛ فهو يغفر لهم خطأهم فيه لتعذر ضبطه، وفسر الجلال كلمة « باغ » بالخارج على المسلمين و« عاد » بالمعتدى عليهم بقطع الطريق ، قال : ويلحق بهم كل عاص بسفره كالآبق والمكاس وعليه الشافعى. ولا خلاف بين المسلمين فى أن العاصى كغيره يحرم عليه إلقاء نفسه فى التهلكة، ويجب عليه توقى الضرر، ويجب علينا دفعه عنه إن استطعنا ، فكيف لا تتناوله إباحة الرخص . وذكر « غفور » هنا فيها نكتة دقيقة لا تظهر إلا لصاحب الذوق الصحيح فى اللغة ، فقد يقال : إن ذكر وصف الرحيم ينبىء بأن هذا التشريع والتخفيف بالرخصة من آثار الرحمة الإلهية . وأما الغفورفإنما يناسب أن يذكر فى مقام العفو عن الزلات والتوبة عن السيئات . والجواب عن هذا أن ما ذكر فى تحديد الاضطرار دقيق جداً ، ومرجعه إلى اجتهاد المضطر ، ويصعب على من خارت قواه من الجوع أن يعرف القدر الذى يمسك الرمق ويقى من الهلاك بالتدقيق وأن يقف عنده ، والصادق الإيمان يخشى أن يقع فى وصف الباغى والعادى بغير اختياره ، فالله تعالى يبشره بأن الخطأ المتوقع فى الاجتهاد فى ذلك مغفور له مالم يتعمد تجاوز الحدود .

١٧٤ — إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .

١٧٥ — أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ .

١٧٦ — ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍ بَعِيدٍ .

نزلت هذه الآيات فى علماء اليهود ورؤسائهم الذين كانوا يصيبون من سفلتهم الهدايا والمآكل، وكانوا يرجون أن يكون النبى المبعوث واحدا منهم ؛ فلما بعث صلى الله عليه وسلم من غيرهم خافوا ذهاب مأكلهم وزوال رئاستهم ، فعمدوا إلى صفة محمد صلى الله عليه وسلم فغيروها ثم أخرجوها إليهم ، فإذا نظرت السفلة إلى النعت المغير وجدوه مخالفا لصفة محمد صلى الله عليه وسلم فلا يتبعونه ، قال تعالى : « ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب » أى المشتمل على نعت محمد صلى الله عليه وسلم « ويشترون به » أى بالمكتوب « ثمناً » أى عوضا « قليلا » أى يسيراً ، أى المآكل التى يصيبونها من سفلتهم « أولئك ما يأكلون فى بطونهم » أى ملء بطونهم ، يقال : أكل فلان فى بطنه وأكل فى بعض بطنه « إلا النار » أى ما يؤديهم إلى النار ، وهو الرشوة وثمن الدين ، ولما كان يفضى بهم إلى النار لأنها عقوبة عليه فكأنهم أكلوا النار ، وقيل معناه أنه يصير نارا فى بطونهم ، والمعنى : ما يأكلون فى بطونهم من ثمنه إلا ما يكون سببا لدخول النار وانتهاء مطامعهم بعذابها « ولا يكلمهم الله يوم القيامة » أى لا يكلمهم بالرحمة وبما يبشرهم ، إنما يكلمهم بالتوبيخ ، أو يكون عليهم غضبانا كما يقال : فلان لا يكلم فلانا إذا كان عليه غضبانا ، لما ثبت بالنصوص أنه تعالى يسألهم والسؤال كلام ، فحمل نفى الكلام

على الغضب فهو كناية ويجوز بقاء الكلام على ظاهره ، ويحمل نصوص السؤال على أنه يقع بألسنة الملائكة، ولا يزكيهم ، أى ولا يطهرهم من دنس الذنوب « ولهم عذاب أليم » أى مؤلم وهو النار « أولئك الذين اشتروا » أى استبدلوا «الضلالة بالهدى » فأخذوها بدله فى الدنيا «و» استبدلوا « العذاب بالمغفرة » أى المعدة لهم فى الآخرة ، لو لم يكتموا الحق للمطامع والأغراض الدنيوية « فما أصبرهم على النار » أى ما أشد صبرهم ، وهو تعجب للمؤمن من ارتكاب موجباتها من غير مبالات ، وإلا فأى صبر لهم كما قال الحسن : والله مالهم عليها من صبر ، ولكن ما أجرأهم على العمل الذى يقربهم إلى النار . والمعنى أن صبرهم على عذاب النار الذى تعرضوا له مثار العجب ، ذلك بأن عملهم الموصوف فى الآيتين هو العمل الذى يسوقهم إلى عذاب النار ، فتماديهم فيه إنما هو تمادى من لا يبالى به ، كأنه مما يطيقه ويمكنه الصبر عليه ؛ فلا يترك ضلالته اتقاء له . وصيغة التعجب يراد بها تعجيب الناس من شأنهم، إذ لا تتصور حقيقة التعجب من الله تعالى ؛ إذ لا شىء غريب عنده عز وجل ولا مجهول سببه ، وهو العالم بظواهر الأشياء وخوافيها . والكلام فى أكلهم النار التعجب من صبرهم على النار هو تصوير لحالهم وتمثيل لمآلهم ، على مايقول الإمام محمد عبده فى تفسير المنار . أما الثانى فظاهر . وأما الأول فيتجلى لك إذا تمثلت حال قوم عندهم كتاب يؤمنون أنه من الله ، ويؤمنون بلقاء الله . وقد كتموا ما أنزل الله فيه بالتحريف والتأويل كافعل اليهود بكتمان وصف الرسول ،وهم يقارعون بالدلائل العقلية ، ويذكرون بآيات الله وأيامه ، فيشعرون بجاذبين متعاكسين : جاذب الحق الذى عرفوه ، وجاذب الباطل الذى ألفوه ، ذلك يحدث لهم هزة وتأثيراً ، وهذا يحدث لهم استكباراً ونفورا ، وقد غلب عقولهم ماعرفوا ، وغلف قلوبهم ما ألفوا ، فثبتوا على ماحرفوا وانحرفوا ، وصاروا إلى حرب عوان ، بين العقل والوجدان ، يتصورون الخطر الآجل ، فيتنغص عليهم التلذذ بالعاجل ، ويتذوقون حلاوة ماهم فيه ، فيؤثرونه على ماسيصيرون إليه. أليس هذا الشعور بخذل الحق ونصر الباطل ، واختيار مايفنى على مايبقى ،ناراً تشب فى الضلوع ؟ أليس ما يأكلونه من ثمن الحق ضريعاً لا يسمن ولا يغنى

من جوع ؟ بلى فإن عـذاب الباطن أشد من عذاب الظاهر ، والتمثيل على أنه تمثلت للنبي صلى الله عليه وسلم حال أولئك الجاحدين المعاندين الذين اشتروا الضلالة بالهدى واتخذوا إلههم الهوى ، وواثبوا الحق يقارعهم ويقارعونه ، وناصبوا الدليل ينازعهم وينازعونه ، بحال الذى يقتحم فى النار . ويكره نفسه على الاصطبار ، كما يتمثل ذلك الثمن القليل الذى باعوا به الحق ناراً يزدردونها إذ كان آلاما يتحملونها ، فمكابرة البرهان أشد العذاب عند العقلاء ، ومحاربة القلب أوجع الآلام عند الفضلاء ، فالعاقل يستطيع أن يمنع نفسه من أكثر اللذات الحسية ، ولكنه لايستطيع أن يمنع عقله العلم وذهنه الفهم، فقد قيل لحكيم : لاتسمع ، فسد أذنيه ، فقيل له : لا تبصر ، فأغمض عينيه ، فقيل له: لاتذق فقبل ، فقيل له : لا تفهم ، فقال : لاأقدر ، فلا غرو إذا مثلت للنبي حال أولئك المكابرين للحق بما ذكر ، وأظهرته البلاغة بصيغة التعجب تارة وبصورة أكل النار تارة .

ومعنى الآية الكريمة « ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق » أى ذلك الحكم الذى تقرر فى شأنهم هو بسبب أن الكتاب جاء بالحق ، والحق لايغالب ولا يقاوى ، فمن غالبه غلب ، ومن خذله خذل ، «وإن الذين اختلفوا فى الكتاب لفى شقاق بعيد » أى وإن الذين اختلفوا فى الكتاب الذى نزله الله للحكم فى الخلاف وجمع الكلمة على اتباع الحق ، لفى شقاق وعداء بعيد عن سبيل الحق، فأنى يهتدون إليه ،وكل منهم يخالف الآخر بما ابتدعه من مذهب أو رأى فيه . حتى صار - أى الكتاب - وهو مزيل الاختلاف أعظم أسبابه ، يطرق لأجل إزالته والحكم فيه كل باب غير بابه ؟ والشقاق الخلاف والتعادى، وحقيقته أن يكون كل واحد من الخصمين فى شق أى فى جانب غير الذى فيه الآخر ، والمختلفون فى الدين ينأى كل بجانبه عن الآخر ، فيكون الشقاق بينهما بعيداً . وهـذا حكم آخر فى الكتاب غير حكم كتمانه ، فهو يفهمنا أن الاختلاف فيه بعد عن الحق ككتمانه ، لأن الحق واحـد وهو ما يدعو إليه الكتاب ، والمختلفون لايدعون إلى شيء واحد ولا يسلكون سبيلا واحدة ، وأن هـذا

صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ، وهذا دليل على أنه لايجوز لأهـــل الكتاب الإلهى أن يقيموا على خلاف فى الدين ، ولا أن يكونوا شيعاً ، كل يذهب إلى مذهب ، ولما كان اختلاف الفهم ضرورياً لأنه من طباع البشر وجب عليهم أن يتحاكموا فيه إلى الكتاب والسنة حتى يزول ، ولايجوز أن يقيموا عليه ، فلاعذر للسلمين فى الاختلاف فى دينهم بعد هذا البيان الذى جعل لكل مشكل مخرجا .

وبهذه الآية الكريمة ينتهى هذا الربع - ربع « إن الصفا . . » - من القرآن الكريم ، وقد تضمن أروع الأصول فى دعوة الإسلام الخالدة :

١ — فقد أرشدنا الله عز وجل فى صدره إلى بعض مشاعر الحج والعمرة ، وما يلزم الحاج والمعتمر من واجبات حيالها .

٢ — وبين الله عز وجل عظم جريمة هؤلاء الذين يكتمون الكتب السماوية ، ودعوات الأنبياء والمرسلين، ويحرفونها، ليضلوا الناس ويقودوهم إلى الكفر والبهتان والعناد ، وبين الله عز وجل أنه يعفو عمن تاب وأناب إلى الله من هؤلاء الضالين المضلين ، أما من مات على كفره وعناده وتصميمه وكتمانه منهم ، فلهم اللعنة والعذاب الشديد ، وغضب الله المهلك ، والنار الشديدة اللظى والسعير .

٣ — ثم ذكر الله عز وجل دلائل وجوده ووحدانيته ، وقدرته فى خلق السماء والأرض وما بينهما بأبلغ دليل وأعظم برهان ، وندد بالكافرين والمشركين تنديداً عظيما ، وبين حيرتهم وندمهم فى الآخرة .

٤ — ثم بين الله عز وجل ما أحله الله لعباده من الرزق الحلال الطيب ، ودعا الناس إلى الأكل منه ، ونهاهم عن سماع وسوسة الشيطان وإضلاله وبهتانه ، وبين عداوة الشيطان للإنسان وأنه يدفعه دائما إلى الشر والهلاك .

٥ — ثم نهى الله عز وجل عن التقليد الأعمى ، ورسم منهج الإسلام الفكرى والدينى الذى دعا إليه القرآن الكريم رسما واضحا لا خفاء فيه ،

ويتلخص فى الإيمان بالمنطق والدليل، ونبذ الخرافات والأوهام والأساطير والتقليد الأعمى الضار الذى لا خير فيه .

٦ — ثم دعا الله عز وجل المؤمنين إلى أن يأكلوا الحلال الطيب مما رزقهم، وإلى أن يشكروا الله على نعمه وآلائه وخيراته ، وشرح لهم ما حرمه عليهم من محرمات فى الطعام .

٧ — وعاد القرآن الكريم إلى التنديد بمن يكتمون رسالات الله ودعواته وكتبه ليضلوا ويضلوا، وهددهم بأشد العذاب وأقسى العقاب فى الآخرة .

وبذلك ينتهى هذا الربع الذى اشتمل على هـــذه الأصول السامية الخالدة العظيمة .

والآية الثانية من هذه الآيات الخمس فيها تصوير رائع لعظمة الله وجلاله وقدرته ، وفيها دليل واضح على وجوده ، وبراهان قاطع على وحدانيته ، إذ لو كان فى السماء والأرض آلهة إلا الله لفسدتا ، ولاستحال هذا النظام العجيب الظاهر فى خلق الله فى السماء والأرض فوضى واضطرابا واختلالا ، وقد ذكر الله عز وجل فى هذه الآية أن فى خلق السماء والأرض، وفى اختلاف الليل والنهار، وفى سير السفن على وجه الماء تحمل المتاجر والبضائع ، وفى المطر النازل من السماء بقدرة الله ، فيحيى به الله الأرض بعد موتها ، بما ينبت به من نبات وشجر وزرع وفاكهة ، وفى مخلوقات الله الكثيرة فى الأرض ، وفى تصريف الرياح والسحاب ، فى ذلك كله آيات وبراهين قاطعة على وجود الله وقدرته ووحدانيته ، للذين يعقلون ويتعظون ويتدبرون .

وقد بدأ الله عز وجل فصدّر هذه الآية الكريمة بما يؤكد الأمر ويقويه، وبما يدفع اللبس فى دلالة ذلك كله على وجود الله ووحدانيته وقدرته ، وختم الآية كذلك بما يؤكد الأمر ويقويه ويزكيه ، بما أتى به من لام الابتداء الداخلة على لفظة «آيات» ، وقد بدأ كذلك فذكر الدليل ، ثم وصل به إلى النتيجة ،

وجمع الآيات ـ وهى البراهين القاطعة والدلائل الساطعة ، لأن فى كل ماذكر من قدرة الله ألف دليل ودليل على هـذه القدرة وتلك الوحدانية . ولما سمع المشركون آية « وإلهكم إله واحـد » وكان لهم حول الكعبة ثلاثمائة وستون صنما . تعجبوا وقالوا : إن كنت صادقا فأت بآية نعرف بها صدقك فنزل « إن فى خلق السموات والأرض » إلى آخر الآية ، وقد جمع السموات وأفرد الأرض؛ لأن السموات طبقات متفاصلة بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف الأرضين، هكذا ذكر البيضاوى ، وهذا إنما يأتى على قول بعض الحكماء : إن المراد بالأرضين الأقاليم، والأولى ما أجاب به البغوى من أن كلا من السموات جنس آخر، أما الأرضون فهى كلها من جنس واحد وهو التراب ، أى فهى طبقات كالسموات. والآية فى السموات سمكها وارتفاعها من غير عمد ، وما يرى فيها من الشمس والقمر والنجوم وغير ذلك . والآية فى الأرض مدها وسطحها وسعتها وما يرى فيها من الأشجار والأنهار والجبال والبحار والجواهر والنبات وغير ذلك .

« واختلاف الليل والنهار » أى تعاقبهما فى المجىء والذهاب يخلف أحدهما صاحبه إذا ذهب أحدهما جاء الآخر خلفه أى بعده، قال تعالى « وهو الذى جعل الليل والنهار خلفة » قال عطاء : أراد اختلافهما فى النور والظلمة والزيادة والنقصان، وقدم الليل على النهار فى الذكر لأنه أقدم . قال تعالى « وآية لهم الليل نسلخ منه النهار » « والفلك » أى السفن « التى تجرى فى البحر بما ينفع الناس » من التجارة وسواها، والآية فيها تسخيرها وجريانها على وجه الماء ، وهى موقورة لا ترسب تحت الماء ، والقصد بالفلك إلى الاستدلال بالبحر وأحواله ، وتخصيص الفلك بالذكر لأنه سبب الخوض فيه أى البحر ، والاطلاع على عجائبه ، ولذلك قدمه على ذكر المطر والسحاب، وقد جعل الآية فى السفن لا فى البحر والأولى جعل الآية فيهما . وقوله تعالى « وما أنزل الله من السماء من ماء » أى مطر ، قال البغوى قيل: أراد بالسماء السحاب ، وقيل: أراد بها السماء المعروفة « فأحيى به الأرض » بالنبات « بعد موتها » أى يبسها « وبث » أى فرق ونشر بالماء « فيها »

أى الأرض « من كل دابة » وبث عطف على أنزل لأن قوله: فأحيى به الأرض عطف على أنزل فاتصل به ، وصارا جميعا كالشيء الواحد ، فكأنه قيل : وما أنزل فى الأرض من ماء وبث فيها من كل دابة ، ويجوز عطفه على أحيى، على معنى فأحيى بالمطر الأرض، وبث فيها من كل دابة . لأن الدواب تحيا بالخصب وتعيش بالحيا أى المطر ، « وتصريف الرياح » ، أى إلى قبول ودبور ، وجنوب وشمال تقابلها ، والشمال التى تهب من جانب القطب ، والجنوب تقابلها . قال ابن عباس : أعظم جنود الله: الريح والماء، وسميت الريح ريحا ، لأنها تريح النفوس ، قال شريح القاضى : ما هبت الريح إلا لشفاء سقيم أو لسقم صحيح ، أما الدبور فهى الريح العقيم ، لا بشارة فيها. « والسحاب المسخر » ، أى المذلل بأمر الله ، يسير حيث شاء الله « بين السماء والأرض » ، وتسخير الرياح تقلبها فى الجو بمشيئة الله ، واشتقاقه من السحب، لأن بعضه يجر بعضا « لآيات » أى دلالات واضحات على وحدانية الله تعالى « لقوم يعقلون » أى ينظرون ويعتبرون ، لأنها دلائل على عظيم القدرة وباهر الحكمة ، وويل لمن قرأ هذه الآية فجمح بها ولم يتفكر فيها ، ولم يعتبر بها . وعن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أنزل على الليلة « إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار » الخ ثم قال : ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها . وقيل للأوزاعى : ما غاية التفكير فيهن ؟ قال : يقرؤهن وهو يعقلهن .

إن هذه الآية أضخم برهان وأعظم دليل على وجوده تعالى ، وهى قذى فى عيون الماديين والوجوديين وسواهما من منكرى وجود الله ، ومن القائلين بالتطور، الزاعمين بأن التطور هو الذى خلق الحياة ونظمها وارتقى بها . . وقد ذكر الله عز وجل فيها إجمالا دلائل وجوده وقدرته ووحدانيته فى السماء ثم فى الأرض ، ثم فى ما بين السماء والأرض .

وفى خلق السموات والأرض — كما يقول صاحب المنار — آيات بينات كثيرة الأنواع، يدهش المتأملين بعض ظواهرها ، فكيف حال من اطلع على ما اكتشف العلماء من عجائبها ، الدال على أن ما لم يعرفوه أعظم مما عرفوه

منها .. فهذه الأجرام السماوية تتألف من طوائف يبعد بعضها عن بعض بما يقدر بالملايين وألوف الملايين من سنى سرعة النور ، ولكل طائفة منها نظام كامل محكم ، ولا يبطل نظام بعضها نظام الآخر ، لأن للمجموع نظاما عاما واحدا يدل على أنه صادر عن إله واحد لا شريك له فى خلقه وتقديره ، وحكمته وتدبيره ، وأقرب تلك الطوائف إلينا ما يسمونه . النظام الشمسى ، نسبة إلى شمسنا هذه التى تفيض أنوارها على أرضنا ، فتكون سببا للحياة النباتية والحيوانية فيها . والكواكب التابعة لهذه الشمس مختلفة فى المقادير والأبعاد ، وقد استقر كل منها فى مداره ، وحفظت النسبة بينه وبين الآخر بسنة إلهية منتظمة حكيمة ، يعبرون عنها بالجاذبية العامة . ولولا هذا النظام لانفلتت هذه الكواكب السابحة فى أفلاكها ، فصدم بعضها بعضا وهلكت العوالم بذلك ، فهذا النظام آية على الرحمة الإلهية ، كما أنه آية على الوحدانية ؛ هذه هى السموات تشير إلى آياتها عن بعد ، وفى الأرض آيات للموقنين فى جرمها ومادتها وشكلها وعوالمها المختلفة ، من جماد ونبات وحيوان ، فلكل منها نظام عجيب وسنن إلهية مطردة فى تكوينها ، وتوالد ما يتوالد من أحيائها ، وغير ذلك ، حتى لو دققت النظر فى أنواع الجمادات من الصخور المختلفة الأنواع ، والجواهر المتعددة الخواص والألوان ، لشاهدت من النظام فيها ومن أنواع المنافع فى اختلافها وتنوعها ، ما تعلم به علم اليقين ، أنها ترجع فى ذلك إلى إبداع إله حكيم ، رءوف رحيم ، لا شريك له فى الخلق والتدبير .

أما دلائل القدرة فيما بين السماء والأرض ، فمثل اختلاف الليل والنهار ، وهو أن يجىء أحدهما فيذهب الآخر ، ويطول هذا فيقصر ذاك ، وكل ذلك بحسبان مطرد ، فى جميع الأقطار والبلدان ، ومثله اختلاف الفصول باختلاف مواقع العرض والطول ، وقد ذكر هذه الآية بعد خلق السموات والأرض ، لأن هذا الاختلاف هو أثر مقابلة الأرض للشمس وحركتها بإزائها ، وفى المشاهد من اختلاف الليل والنهار والفصول ، وما للناس فى ذلك من المنافع والمصالح آيات بينات على وحدة مبدع هذا النظام المطرد ورحمته بعباده ، يسهل

على كل أحد أن يفهمها، وإنما يعرف أسباب ذلك الاختلاف وتقديره . وفى القرآن الكريم بيان لذلك فى مواضع كثيرة كقوله تعالى : « وجعلنا الليل والنهار آيتين، فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة، لتبتغوا فضلا من ربكم، ولتعلموا عدد السنين والحساب ، وكل شىء فصلناه تفصيلا » ، فهذه الآية تهدى إلى ما فى اختلاف الليل والنهار من المنافع العامة وفى معناها آيات أخرى .
وقال تعالى « وهو الذى جعل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورا » وهذه هداية إلى المنافع الدينية . واختلاف الليل والنهار أثر من آثار النظام الشمسى الذى يدل على وحدة واهبه ومقدره ، وآثاره تدل على ذلك أيضا ، وكذلك مثل الفلك التى تجرى فى البحر . والنكتة فى ذكر ذلك عقيب آية الليل والنهار ، هى أن المسافرين فى البر والبحر هم أشد الناس حاجة إلى تحديد اختلاف الليل والنهار ، ومراقبته على الوجه الذى ينتفع به ، والمسافرون فى البحر أحوج إلى معرفة الأوقات ، وتحديد الجهات ؛ لأن خطر الجهل عليهم أشد ، وفائدة المعرفة لهم أعظم ، ولذلك كان من ضروريات قائدى السفن معرفة علم النجوم ، وعلم الليل والنهار من فروع هذا العلم ، قال تعالى : « وهو الذى جعل لكم النجوم لتهتدوا بها فى ظلمات البر والبحر » ، فهذا وجه الترتيب بين ذكر الفلك وما قبله ، وجريان الفلك على سطح البحر آية كبيرة على قدرة الله ، فهى تجرى بما ينفع الناس أى فى أسفارهم وتجاراتهم ، ومايعرف فى هذا العصر بالمشاهدة والاختبار أكثر مما كان يعرف فى العصور السالفة ، إذ كانت الفلك كلها شراعية فلم يكن البخار يسير أمثال هذه البواخر والبوارج العظيمة ، التى تحكى مدنا كبيرة فيها جميع المرافق التى يتمتع بها المترفون والملوك فى البر ، من الأرائك والسرر والحمامات وغير ذلك ، أو قلاعا وحصونا فيها أقتل آلات الحرب، وكل ذلك من رحمة الإله الذى خلق هذه الأشياء وهدى إليها الإنسان ، ولفهم كون ذلك آية على وحدانيته ، لابد من فهم طبيعة الماء وطبيعة قانون الثقل فى الأجسام ، وطبيعة الهواء والريح . وزد على ذلك معرفة طبيعة البخار والكهرباء التى هى العمدة فى سير الفلك الكبرى فى زماننا ، فكل

ذلك يجرى على سنن إلهية مطردة منتظمة ، تدل على أنها صادرة عن قوة واحدة هى مصدر الإبداع والنظام ، وهى قوة الإله الواحد الحكيم ، الرحمن الرحيم .

ومثل نزول الماء من السماء أى جهة العلو أو السحاب ، وفى الآية الكريمة « الله الذى يرسل الرياح فتثير سحابا فيبسطه فى السماء كيف يشاء ويجعله كسفا فترى الودق يخرج من خلاله » تفصيل لإنزال الماء من السحاب ؛ فحرارة الهواء هى التى تبخر الماء والرطوبات وتثيرها الرياح فى الجو حتى تتكاثف ببرودتها وتكون كسفا من السحاب يتحلل منه الماء ، ويخرج من خلاله ، وينزل بثقله إلى الأرض . وكثيراً ما يشاهد فى جبال لبنان كما يشاهد الناس فى غيرها أن ينعقد السحاب فى أثناء الجبل وينزل منه المطر والشمس طالعة فوقه حيث لا مطر ، وقد يخترق الناس منطقة المطر إلى ما فوقها .

والماء آية كبيرة فى كيفية وجوده وتكونه ، فإنه يجرى فى ذلك على سنة إلهية حكيمة تدل على الوحدة والرحمة ، ثم إنه آية فى تأثيره فى العوالم الحية أيضا ، فإن هذا النبات يسقى بماء واحد هو مصدر حياته ، ثم هو مختلف فى ألوانه وطعومه وروائحه ، فتجد فى الأرض الواحدة نبتة الحنظل مع نبتة البطيخ ، متشابهتين فى الصورة متضادتين فى الطعم ، وتجد فى النخلة وثمرها ما تذوق حلاوة ولذة ، وتجد فى جانبها شجرة الليمون الحامض والنارنج وثمرها ما تعرف حموضة وملوحة ، وتجد بالقرب منهما شجرة الورد لها من الرائحة ما ليس للنخلة ، وما يخالف فى أريجه زهر النارنج ، بل يوجد فى الشجر ماله زهر ذكى الرائحة ، فإذا قطعت الغصن الذى فيه هذا الزهر تنبعث منه رائحة خبيثة ـ فتلك السنن التى يتكون بها المطر وينزل ، جارية بنظام واحد دقيق ، وكذلك طرق تغذى النبات بالماء هى جارية بنظام واحد ، فوحدة النظام وعدم الخلل فيه تدل على أن مصدره واحد ، فهو من هذه الجهة يدل على الوحدانية الكاملة ، ومن جهة ما للخلق فيه من المنافع والمرافق يدل على الرحمة الإلهية الشاملة ، وقل مثل هذا فيما بث الله تعالى فى الأرض من كل دابة ، فإنها آيات على الوحدة ، ودلائل وجودية على عموم الرحمة .

ومثل تصريف الرياح ـ وقد ذكرت آية الرياح بعد آية المطر للتناسب بينهما وتذكيراً بالسبب ، فإن الرياح هى التى تثير السحاب وتسوقه فى الجو إلى حيث يتحلل بخاره فيكون مطراً ، وتصريف الرياح : تدبيرها وتوجيهها على حسب الإرادة ووفق الحكمة والنظام ، فهى تهب فى الأغلب من إحدى الجهات الأربع، وتارة تأتى نكباء بين بين ، وقد تكون متناوحة ، أى تهب من كل ناحية . ومنها العقيم ، ومنها الملقحة للنبات وللسحاب وكل ذلك يجرى على سنة حكيمة تدل على وحدة مصدرها ، ورحمة مدبرها .

ومثل تسخير السحاب بين السماء والأرض ، وقد ذكر السحاب هنا بعد ذكر تصريف الرياح ، لأنها هى التى تثيره وتجمعه ، وهى التى تسوقه إلى حيث يمطر ، وتفرق شمله أحيانا فيمتنع المطر ، ولم يذكره عند ذكر الماء مع أنه سببه المباشر، ليرشدنا إلى أنه فى نفسه آية ، فإنه يتكون بنظام ويعترض بين السماء والأرض بنظام ، فهو فى ظاهره آية تدهش الناظر الجاهل بالسبب لو لم يألف ذلك ويأنس به ، وإنما يعرفها حق معرفتها من وقف على السنن الإلهية فى اجتماع الأجسام اللطيفة وافتراقها . وعلوها وهبوطها ، وهو ما يعبر عنه علماء هذا الشأن بالجاذبية .

أليس أكبر خذلان للدين وجناية عليه ألا ينظر المنتسبون إليه فى آياته ؟

كل هذه الآيات العظيمة شواهد دالة على أن للحياة والوجود إلها ، وأن للكون ربا خالقا موجودا ، ولو أنكر الجاحدون ، وكذب الكافرون ، وسبحانه وتعالى عما يصفون .

هذا ، ولفظ الأرض يطلق على الكوكب الذى نسكنه ، سواء اليابس منه أو الماء ، أو ما يحيط بهما من هواء ، وتقسم الأرض تقسيما طبيعيا إلى أربعة أجزاء هى: الغلاف الجوى — الغلاف المائى — اليابس، وهو القشرة اليابسة أو المتحجرة — جوف الأرض ، وهو جسم الأرض الداخلى .

والغلاف الجوى هو مجموعة من الغازات التى لا طعم لها ولا لون ولا رائحة وتعرف بالهواء ، وأبسط مظاهر الهواء فوق أننا تستنشقه تأثيره على الأجسام عند تحركه ، ويعرف إذ ذاك باسم الريح .

أما السماء فتشتمل على الكواكب السيارة ، وهى أجرام سماوية غير ملتهبة - بخلاف الشمس المتوهجة - ولبعض الكواكب توابع هى الأقمار، كالقمر التابع للأرض الذى يدور حولها ، وتتكون الكواكب السيارة من : عطارد، الزهرة، الأرض ، المريخ ، المشترى ، زحل ، بورانوس ، نبتون ، بلوتو ؛ ومع ذلك فما أضخم عدد النجوم فى السماء . وهكذا نجد أن السماء تشمل : الفضاء الفسيح وهو الفراغ اللانهائى الذى يشغله الأثير ، كما تشمل الأجسام المادية مثل الغازات والنجوم والشموس والكواكب التى توجد منتشرة فى الفضاء الكونى ، وتشمل كذلك : الطاقات غير المادية ممثلة فى أضواء الشموس والنجوم وإشعاعاتها الأثيرية ، وتلك القبة الزرقاء الجميلة التى نراها فوقنا كل يوم، والتى يقول عنها الناس إنها السماء ، لا تعدو فى مجموعها جو الأرض ولا تخرج حقيقتها عن ظاهرة من ظواهر الضوء فى هذا الجو ، أما السماء على حقيقتها فهى تتمثل فى الكرة الجامعة لجميع الأفلاك والنجوم فى مجرتنا ، أى حدود كوننا المادى ؛ أما القبة الزرقاء فلا وجود لها فى صورة جسم مادى أو سماء متجسدة كما يعتقد الكثير من الناس ،إنما هى فى مجموعها لا تعدو كونها ظاهرة ضوئية .

وقد بدأ الكون فى صورة سحابة هائلة أو سديم من دخان ، أشبه ما يكون بالدوامة العظمى التى كانت تدور فى الفضاء ، وقد لعب غاز الأيدروجين — وهو أبسط أنواع المادة تركيبا ، وأهمها فى تكوين الماء — دورا هاما فى تكوين ذلك السديم ، وما تمخض عنه بعد ذلك من تكوين المجرة ، إذا انقشع الغاز عن بعض الأجزاء ، وتراكم فى بؤرات خاصة ولدت النجوم والشموس . . وقد ولدت الأرض وأخواتها من المجموعة الشمسية ، نتيجة تكاثف غازات وسحب ملتهبة لكثير من العناصر التى تكونت داخل النجم البراق ، الذى كان يتبع الشمس ثم انفجر ، وتماسكت أطراف تلك الغازات والسحب ، وكونت شيئا أشبه بغلاف قرصى الشكل تركز على كثب من الشمس وأخذ يدور حولها . وأرضنا كانت من نتاج انفجار ذلك النجم ، ويقدر أن

ظهورها واكتمال كيانها من مخلفات الانفجار، استغرق نحو ألف مليون سنة.
وظهور الحياة على وجه الأرض معجزة إلهية ضخمة لا مثيل لها ، ولا تفسر بأى منطق إلا بمنطق الإيمان . إن ظهور الإنسان وميلاده على وجه الأرض هو كما يقول القرآن الكريم معجزة إلهية رائعة ، هذا الإنسان صاحب العقل البشرى الذى طوى فى وعيه كل هذا الكون الفسيح ، والذى اكتمل فيه الوعى حتى غزا جوانب الأرض والسماوات ، بل جوانب الكون الفسيح كله ، فوعى ما به من ماديات ومعنويات ، وعلم آدم الأسماء كلها » .

وننتقل إلى الآية الثالثة وهى قوله تعالى « ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا » الخ ، فيها يبين الله عز وجل كيف أن هذا الكون العظيم الذى تتمثل فيه قدرة الله وجبروته والذى هو مدعاة للإيمان عند قوم يعقلون ، هذا الكون الجليل لم يعتبر بشواهده ولم يتعظ ببراهينه أناس يتسمون بصفة الأناسى ، ولكنهم على الحقيقة ليست لهم حقيقتها .

إنهم من الناس ، ومع ذلك فقد خرجوا على منطق العقل البشرى ، وأهملوا النظر فى آيات الله المنتشرة فى الآفاق وفى أنفسهم ، فأشركوا وجعلوا لله أنداداً ، واتخذوا هؤلاء الأنداد آلهة ، يحبونهم كحب الله .

فهذه الآية إذن تبين حال الذين لا يعقلون تلك الآيات التى أقامتها الآية السابقة على توحيد الله تعالى ورحمته ، ولذلك اتخذوا آلهة جعلوها أندادا لله يلتمسون منهم الخير والرحمة ، ويدفعون ببركتهم البلاء والنقمة ، ويأخذون عنهم الدين والشرعة . قال المفسرون : إن الندهو المماثل ، وزاد بعض اللغويين فيه قيداً فقال : إنه المماثل الذى يعارض مثله ويقاومه .

وقوله تعالى «ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله» أى يجعلون لله نظراء فيما هو خاص به يحبونهم كحبه . ذلك أن الحب ضروب شتى تختلف باختلاف أسبابها وعللها ، وكلها ترجع إلى الأنس بالمحبوب أو الركون والالتجاء إليه عند الحاجة ، « والذين آمنوا أشد حبا لله » من كل ما سواه ، لأن حبهم له كامل ؛ لأن متعلقه هو الكمال المطلق ، وأما متخذو

الأنداد لحبهم متوزع مزعزع لا ثبات له ، إن المؤمن لا يعرض عن الله تعالى فى السراء والضراء والشدة والرخاء ، وقيل : إنما قال تعالى « والذين آمنوا أشد حبا لله » لأن الله أحبهم أولا ثم أحبوه ، ومن شهد له المعبود بالمحبة كانت محبته أتم قال تعالى « يحبهم ويحبونه » فحبة العبد لله طاعة، والاعتناء بتحصيل مرضاته، ومحبة الله للعبد إرادة إكرامه واستعماله فى الطاعة وصونه عن المعاصى « ولو يرى الذين ظلموا » أى متخذو الأنداد « إذ يرون » أى يبصرون « العذاب » يوم القيامة ، وإذ بمعنى إذا ، وأجرى المستقبل وهو يرى مجرى الماضى، لأن إذ موضوعة للماضى والمعنى هنا على الاستقبال لتحققه، كقوله تعالى « ونادى أصحاب الجنة » « أن » أى بأن « القوة » أى القدرة والغلبة « لله » وقوله تعالى « جميعا » حال « وأن الله شديد العذاب » وجواب لو محذوف والتقدير: لو يعلمون أن القدرة لله جميعا إذ عاينوا العذاب لندموا أشد الندم.

وقرأ نافع وحده بالتاء على الخطاب، أى ولو ترى يا محمد ذلك لرأيت أمرا عظيما « إذ تبرأ الذين اتبعوا » وهم الرؤساء « من الذين اتبعوا » وهم الأتباع أى ينكر الرؤساء إضلال الأتباع يوم القيامة، حتى يجمع الله المتبوعين والأتباع وقد « رأوا العذاب » أى رائين له « وتقطعت » عطف على تبرأ وقوله تعالى « بهم » بمعنى عنهم « الأسباب » أى الصلات التى كانت بينهم فى الدنيا من القرابات والصداقات ، وصارت مخالفتهم عداوة « وقال الذين اتبعوا » أى الأتباع « لو أن لنا كرة » أى رجعة إلى الدنيا « فنتبرأ منهم » أى الرؤساء « كما تبرأوا منا » اليوم ولو للتمنى « كذلك » أى مثل ذلك العذاب الفظيع « يريهم الله أعمالهم » أى السيئة ، وقوله تعالى « حسرات » أى فتقلب ندامات عليهم « وما هم بخارجين من النار » أصله وما يخرجون؛ لأن المناسب أن تعطف جملة فعلية على جملة فعلية ، لكن عدل به إلى هذه العبارة للمبالغة فى الخلود والإقناط من الخلاص والرجوع إلى الدنيا .

يذكر الله عز وجل فى الآية الثالثة قصة هذا الصنف العجيب من الذين كفروا بالله وبعقل الإنسان ، فاتخذوا لهم آلهة دون الله ، وقد وصفهم الله

عز وجل فى الآية بالظالمين، لأنهم ظلموا الحقيقة وظلموا الله وظلموا أنفسهم.

والرؤية فى الآية علمية على قول الجلال ، أو أنها بصرية ، وإنما سلطت على المعقول لإنزاله منزلة المحسوس ، كأنه قال : لو يتمثل لهم الأمر ويتشخص لرأوا أمراً هائلا عظيما لا يتصور نظيره ، وهو مجاز لا ألطف منه ولا أبدع ، ويجوز أن يراد بالعذاب مظاهره فتكون مسلطة على محسوس . وقراءة « ولو ترى » أى لو رأيت حال هؤلاء الظالمين يومئذ لرأيت كذا وكذا . وحذف جواب « لو » معهود فى كلام العرب وفى كلام الناس اليوم ، وذلك عند قيام القرينة على مراد المتكلم ولو إجمالا ، يقولون فى شخص تغير حاله وانتقل إلى طور أعلى أو أدنى . لو رأيت فلانا اليوم - ويسكتون - والمراد معلوم والإجمال فيه مقصود ، لتذهب النفس فى تصويره كل مذهب ، ويخترع له الخيال ما يمكن من الصور .

أما الآية الرابعة فيقص الله عز وجل فيها ما يجرى يوم القيامة من تبرؤ الأتباع من المتبوعين ، ومن تقطع الأسباب بين المتبوعين والأتباع ، وذهاب الروابط التى كانت بينهم فى الدنيا .

أما الآية الخامسة فيتصور الله عز وجل فيها أمنية هؤلاء التابعين بأن يعودوا إلى الدنيا ليتبرؤا من المتبوعين ، كما تبرأ المتبوعون منهم فى الآخرة ، ومعنى « كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم » أن الله تعالى يظهر لهم كيف أن أعمالهم قد كان لها أسوأ الأثر فى نفوسهم ، إذ جعلتها مستذلة مستعبدة لغير الله ، فأورثها ذلك من الظلمة والصغار ما كان حسرة وشقاء عليها ، فالأعمال هى التى كونت هـــذه الحسرات فى النفس ، وإن كان لا يظهر ذلك إلا فى الدار الآخرة ، التى تسعد فيها كل نفس بتزكيتها وتشقى بتدسيتها ، ويرد الله عز وجل على هذه الأمنيات الحلوة بأنهم ماهم بخارجين من النار إلى الدنيا .

وجملة هـذه الآيات الخمس أنها إرشاد إلى الألوهية عن طريق معجزات الله فى الكون ، وتحذير من الشرك واتخاذ الأنداد ، لما فى ذلك من الخروج

على العقل والكفر بالدليل ، ولما فيه من العذاب والحسرة والألم، وعض بنان الندم فى الآخرة .

١٧٧ — لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَـٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَـٰهَدُوا۟ وَٱلصَّـٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ .

قيل : نزلت هذه الآية للرد على النصارى الذين يولون وجوههم فى صلاتهم قبل المشرق ، واليهود الذين يولونها قبل بيت المقدس . والأقرب إلى الآية أن يكون سبب نزولها هو ماذكره صاحب المنار، من أن أهل الكتاب أكبروا أمر تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة كما تقدم فى آيات التحويل ، وطال خوضهم فيها حتى شغلوا المسلمين بها ، وغلا كل فريق فى التمسك بما هو عليه ، وتنقيص مقابله ، كما هو شأن البشر فى كل خلاف يثير الجدل والنزاع ، فكان أهل الكتاب يرون أن الصلاة إلى غير قبلتهم لا تقبل عند الله تعالى ، ولا يكون صاحبها على دين الأنبياء ، والمسلمون يرون أن الصلاة إلى المسجد الحرام هو كل شىء ؛ لأنه قبلة إبراهيم وأول بيت وضع لعبادة الله تعالى وحده ، فأراد الله تعالى أن يبين للناس كافة أن مجرد تولية الوجه قبلة مخصوصة ليس هو البر المقصود من الدين ، ذلك أن استقبال الجهة المعينة إنما شرع لأجل تذكير المصلى بالإعراض عن كل ماسوى الله تعالى فى صلاته ، والإقبال على مناجاته ودعائه وحده ، وليكون شعاراً لاجتماع الأمة ، فتولية الوجه وسيلة

للتذكير بتولية القلب ، وليس ركناً من العبادة بنفسه ، وأن يبين لهم أصول البر ومقاصد الدين فقال :

« ليس البر » أى وهو كل فعل مرضى يتقرب به إلى الله تعالى من الإيمان والأخلاق والأعمال الصالحة « أن تولوا وجوهكم » أى فى الصلاة « قبل المشرق والمغرب » على قولين: أحدهما أنهم المسلمون، والثانى أهل الكتابين ، فعلى الأول معناه ليس البر كله فى الصلاة ، ولكن البر ما فى هذه الآية كما قاله ابن عباس ومجاهد وعطاء ، وعلى الثانى ليس البر صلاة اليهود إلى المغرب وصلاة النصارى إلى المشرق فإنهم أكثروا الخوض فى أمر القبلة حين حولت، وادعت كل طائفة أن البر هو التوجه إلى قبلته ؛ فرد الله عليهم وقال: ليس البر ما أنتم عليه. فإنه منسوخ، ولكن البر ما فى هذه الآية ، قاله قتادة والربيع ومقاتل، وقال قوم : هو عام لهم وللمسلمين ، أى ليس البر مقصورا بأمر القبلة ، وقرأ حفص وحمزة بنصب البر على أنه خبر مقدم ، والباقون برفعه ، وقوله تعالى « ولكن البر من آمن » أى بر من آمن ، أو ولكن ذا البر من آمن . وأجاز صاحب المنار أن يكون المعنى : ولكن البر هو من آمن بالإخبار عن المعنى بالذات « بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب » أى الكتب إن أريد به الجنس، أو المراد بالكتاب هو القرآن والنبيين ، والتأويل الأول أولى ، لأن السابق فى الآية إنما هو نفى كون البر تولية الوجه ، والذى يستدرك إنما هو من جنس ماينفى « وأتى المال على » أى مع « حبه » به كما قال عليه الصلاة والسلام لما سئل : أى الصدقة أفضل ؟ قال : أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش ـ أى الحياة ـ وتخشى الفقر وتأمل الغنى ، ولا تمهل إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان ، وقيل: الضمير لله أى على حب الله « ذوى القربى » أى القرابة، قال صلى الله عليه وسلم: الصدقة على المسلمين صدقة، وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة« واليتامى» جمع يتيم وتقدم تعريفه «والمساكين »جمع مسكين وهو من له مال أو كسب يقع موقعا من كفايته ولا يكفيه بخلاف الفقير، فإنه

من لا مال له ولا كسب يقع موقعا من كفايته « وابن السبيل » أى المسافر، يقال للمسافر ابن السبيل لملازمته الطريق، وقيل هو الضيف ينزل بالرجل، قال صلى الله عليه وسلم للسائل : حتى وإن جاء على ظهر فرس ، رواه الإمام أحمد ، وفى رواية : ردوا السائل ولو بظلف محرق « وفى الرقاب » أى فكها معاونة للمكاتبين ، وقيل: فرض الأسرى ، وقيل: ابتياع الرقاب لعتقها « وأقام الصلاة » المفروضة « وآتى الزكاة » المفروضة ، فإن قيل : قد ذكر إتيان المال فى هذه الوجوه ثم ثنى بإتيان الزكاة ، فقد دل ذلك على أن فى المال حقا سوى الزكاة والمتقدم فى التطوع وإن قال الشعبي : إن فى المال حقا سوى الزكاة ، وتلا هذه الآية ، فى الحديث : نسخت الزكاة كل صدقة ، رواه الدارقطنى والبيهقى ، أى فسخت الزكاة وجوب كل صدقة ، وروى : ليس فى المال حق سوى الذكاة « والموفون بعهدهم إذا عاهدوا » فيما بينهم وبين الله وفيما بينهم وبين الناس ، إذا وعدوا أنجزوا، وإذا حلفوا ونذروا أوفوا، وإذا قالوا صدقوا، وإذا أتمنوا أدوا، والموفون عطف على من آمن ، وقيل رفع على الابتداء والخبر أى وهم الموفون.

وقوله تعالى « والصابرين فى البأساء والضراء وحين البأس » أى وقت شدة القتال فى سبيل الله ، نصب على المدح ولم يعطف لفضل الصبر على الشدائد ومواطن القتال على سائر الأعمال ، وروى عن على رضى الله تعالى عنه أنه قال : كنا إذا احمر البأس ـ أى اشتد الحرب ـ ولقى القومُ القومَ اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يكون أحد أقرب إلى العدو منه « أولئك » أى الموصوفون بما ذكر « الذين صدقوا » فى الدين واتباع الحق وطلب البر « وأولئك هم المتقون » ، الله التاركون للكفر وسائر الرذائل ، والآية كما ترى جامعة للكمالات الإنسانية بأسرها دالة عليها صريحاً أو ضمنا ، فإنها بكثرتها وتشعبها منحصرة فى ثلاثة أشياء : صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس ، وقد أشير إلى الأول بقوله تعالى « من آمن » إلى «والنبيين» ، وإلى الثانى بقوله تعالى « وآتى المال » إلى «وفى الرقاب » وإلى الثالث بقوله تعالى « وأقام الصلاة وآتى الزكاة » إلى آخرها ولذلك وصف المتبع لها بالصدق ، نظراً

لإيمانه واعتقاده ، بالتقوى واعتبارا لمعاشرته للخلق ومعاملته مع الحق ، وإليه أشار بقوله عليه الصلاة والسلام: من عمل بهذه الآية فقد استكمل الإيمان .

١٧٨ — يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ .

١٧٩ — وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ .

ذكر المفسرون أن القصاص على القتل كان محتما عند اليهود ، وأن الدية كانت محتمة عند النصارى ، وأن القرآن جاء وسطا يفرض القصاص إذا أصر عليه أولياء المقتول . ويجيز الدية إذا عفوا ، ويؤيد ثبوت أن القتل قصاصا كان حتما عند اليهود كما فى الفصل التاسع عشر من سفر الخروج والعشرين من التثنية . أما أن الدية كانت حتما عند النصارى ، فإنه ليس فى كتبهم شىء يحتم عليهم ذلك ، إلا أن يقال : إن ذلك مأخوذ من وصايا التساهل والعفو وجزاء الإساءة بالإحسان فى الإنجيل ، ولكن أخذ الدية ضرب من ضروب الجزاء ينافى هذه الوصايا .

وإذا نظرنا فى أعمال الأولين والآخرين وشرائعهم فى القتل ، نجد القرآن — كما يقول صاحب المنار — وسطا حقيقيا لا بين ما نقل عن اليهود والنصارى فقط ، بل بين مجموع آراء البشر من أهل الشرائع السماوية والقوانين الوضعية ، فقد كانت العرب تتحكم فى ذلك على قدر قوة القبائل وضعفها ، فرب حر كان يقتل من قبيلة فلا ترضى قبيلته بأخذ القاتل به ، بل تطلب به رئيسها ، وأحيانا

كانوا يطلبون بالواحد عشرة وبالأنثى ذكراً ، وبالعبد حراً ، فإن أجيبوا وإلا قاتلوا قبيلة القاتل، وسفكوا دماءكثيرة، وهذا إفراط وظلم عظيم تقتضيه طبيعة البداوة الخشنة . وفرض التوراة قتل القاتل إصلاح فى هذا الظلم ، ولكن يوجد فى الناس ولا سيما أهل القوانين فى زماننا هذا من ينكر المعاقبة بالقتل ، ويقولون: إنه من القسوة وحب الانتقام فى البشر . ويرون أن المجرم الذى يسفك الدم يجب أن تكون عقوبته تربية لا انتقاما ، وذلك يكون بما دون القتل ، ويشددون النكير على من يحكم بالقتل إذا لم تثبت الجريمة على القاتل بالإقرار ، بأن تثبت بالقرائن أو بشهادة شهود يجوز عليهم الكذب ، ويرون أن الحكومة إذا علمت الناس التراحم فى العقوبات، فذلك أحسن تربية لهم ، ومنهم من يقول إن المجرمين لا يكونون إلا مرضى العقول، فالواجب أن يوضعوا فى مستشفيات الأمراض العقلية ويعالجوا فيها إلى أن يبرءوا .

وإذا دققنا النظر فى أقوال هؤلاء نرى أنهم يريدون أن يشرعوا أحكاما خاصة بقوم تعلموا وتربوا على الطرق الحديثة ، وسيسوا بالنظام والحكم حتى لا سبيل لأولياء المقتول أن يثأروا له من القاتل، ولا أن يسفكوا لأجله دماء بريئة ، وحتى يؤمن من استمرار العداوة والبغضاء بين بيوت القاتلين وبيوت المقتولين ، ووجدت عندهم جميع وسائل التربية والمعالجة ، لا أحكاما عامة لجميع البشر فى البدو والحضر ، ومع هذا نرى كثيراً من الناس حتى المنتسبين إلى الإسلام يغترون بآرائهم ويرونها شبهة على الإسلام، وأما النافذ البصيرة العارف بمصالح الأمم الذى يزن الأمور بميزان المصلحة العامة لا بميزان الوجدان الشخصى الخاص بنفسه أو ببلده ، فإنه يرى أن القصاص بالعدل والمساواة هو الأصل الذى يربى الأمم والشعوب والقبائل كلها ، وأن تركه بالمرة يغرى الأشقياء بالجراءة على سفك الدماء ، وأن الخوف من الحبس والأشغال الشاقة إذا أمكن أن يكون مانعاً من الإقدام على الانتقام بالقتل فى البلاد التى غلب على أهلها التراحم أو الترف، والانغماس فى النعيم كبعض بلاد أوربا فإنه لا يكون كذلك فى كل البلاد وكل الشعوب ، بل إن من الناس فى هذه

البلاد وفى غيرها من يحبب إليه الجرائم أو يسهلها عليه كون عقوبتها السجن الذى يراه خيراً من بيته .

وقوله تعالى : «ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى» القصاص فى أصل اللغة يفيد المساواة ، فمعنى القصاص هنا أن يقتل القاتل ، لأنه فى نظر الشريعة مساو للمقتول فيؤخذ به ، فالغرض من الآية شرعية القصاص بالعدل والمساواة ، وإبطال ذلك الامتياز الذى للأقوياء على الضعفاء ، ولذلك قال «الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى» أى إن هذا القصاص لاهوادة فيه ولاجور . فإذا قتل حر حراً يقتل هو به لاغيره من سادات القبيلة ولا أكثر من واحد ، وإذا قتل عبد عبداً يقتل هو به لاسيده ، ولاأحد الأحرار من قبيلته ، وكذلك المرأة إذا قتلت تقتل هى ولا يقتل واحد فداء عنها ، خلافا لما كانت عليه الجاهلية فى ذلك كله . فالقصاص على القاتل نفسه أيا كان، لاعلى أحد من قبيلته .

وقد جرى العمل من زمن الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الآن على قتل الرجل بالمرأة ، واختلفوا فى قتل الحر بالعبد فذهب أبو حنيفة وابن أبى ليلى وداود إلى أنه يقتل به إذا لم يكن سيده . وذهب الجمهور إلى أنه لايقتل به مطلقا، والاختلاف فى قتل الرجل بالمرأة أضعف ، ولهذه الخلافات زعم بعضهم أن فى الآية نسخاً .

ويقول البيضاوى فى سبب نزول الآية : كان فى الجاهلية بين حيين من أحياء العرب دماء، وكان لأحدهما طول على الآخر ، فأقسموا لنقتلن الحر منكم بالعبد والذكر بالأنثى ، فلما جاء الإسلام تحاكموا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فنزلت ،وأمرهم أن يتباءوا ولا تدل على أن لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالأنثى كما لاتدل على عكسه ، فإن المفهوم يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم ، وللحاكم أن يقرر هذا التعزير بشدة تمنع الاعتداء والاستهانة بالدم ، ولا يخفى أن التعزير قد يكون بالقتل ، فإذا عهد فى قوم من

القسوة مايقتلون به عبيدهم فللإمام أن يقتل السيد بعبده تعزيرا لاحدا ، إذا رأى المصلحة العامة فى ذلك . واستثنوا أيضاً الوالدين فقالوا : لايقتل الوالد بولده ، والمخاطب بهذا القصاص لايصح أن يكون القاتل ولا المقتول ولا ولى الدم ولا عصبة القاتل ولا سائر الناس الأجانب ، ولا يظهر أيضاً أن المخاطب بقوله تعالى « ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص » هم الحكام خاصة ، ويقول الإمام محمدعبده فى تفسير المنار: إن الآية على أسلوب القرآن فى مخاطبة جماعة المؤمنين فى الشئون العامة والمصالح لاعتبار الأمة متكافلة ومطالبة بتنفيذ الشريعة وحفظها وبالخضوع لأحكامها ، كما تقدم بيانه فى مخاطبة اليهود بإسناد ما كان من آبائهم إليهم ، إذ قلنا : إن الأمة فى هدى القرآن كالشخص الواحد يخاطب البعض منها بالكل والكل بالبعض ، كما يقال للشخص جنيت وجنت يدك ، أو أخطأت وأخطأ سمعك أورأيك فنى هذا الخطاب بالقصاص يدخل القاتل لأنه مأمور بالخضوع لحكم الله ، ويدخل الحاكم لأنه مأمور بالتنفيذ ، ويدخل سائر المسلمين لأنهم مأمورون بمساعدة الشرع وتأييده ، ومراقبة من يختارونه للحكم به وتنفيذه اهـ ، وأزيد عليه إفادة الآية وأمثالها أن سلطة الحكم فى الإسلام للأمة فى جملتها ، كل يقوم بقسطه من الاجتهاد فى التشريع بالشورى والتنفيذ للأحكام والخضوع لها بشروطها .

وقوله تعالى « فمن عفى له » أى من القاتلين « من أخيه » أى من دم أخيه « شيء » أى بأن ترك القصاص منه . وتنكير (شيء) يفيد سقوط القصاص بالعفو عن بعضه ومن بعض الورثة ، وفى ذكر أخيه تعطف على العفو وإيذان بأن القتل لا يقطع أخوة الإيمان « فاتباع » أى فعلى العافى اتباع للقاتل « بالمعروف » بأن يطالبه بالدية بلا عنف ، وترتيب الاتباع على العفو يفيد أن الواجب أحدهما ، وهو أحد قولى الشافعى ، والثانى ـ وهو الأصح عنده ـ الواجب القصاص عينا والدية بدل عنه ، فلو عفا ولم يسمها فلا شيء وعفا يتعدى بعن لا باللام ، ووجه قوله : فمن عفى له ، أن عفا يتعدى بعن إلى الجانى وإلى الذنب فيقال : عفوت عن فلان وعن ذنبه ، قال تعالى : عفا الله عنك ، وقال : عفا الله

عنها ، فإذا تعديا إلى الذنب قيل : عفوت لفلان عما جنى ، كما تقول : عفوت له ذنبه وتجاوزت له عنه ، وعلى هذا مافى الآية ، كأنه قيل : فمن عفا له عن جنايته ، فاستغنى عن ذكر الجناية « وأداء » أى وعلى القاتل أداء الدية « إليه » وهو الوارث « بإحسان » أى بلا مطل ولا بخس « ذلك » الحكم المذكور فى العفو والدية « تخفيف من ربكم ورحمة » لما فيه من التسهيل والنفع ؛ لأن أهل التوراة كتب عليهم القصاص البتة ، وحرم العفو وأخذ الدية ، وعلى أهل الإنجيل العفو ، وحرم القصاص والدية ، وخيرت هـــذه الأمة بين الثلاث: القصاص والدية والعفو ، توسعة لهم وتيسيرا « فمن اعتدى » أى ظلم القاتل بأن قتله « بعد ذلك » أى بعد العفو على الدية أو مجانا « فله عذاب أليم » أى مؤلم فى الآخرة بالنار أو فى الدنيا بالقتل، أو أخذ الدية إن عفى عنها .

وقوله تعالى « ولكم فى القصاص حياة » كلام فى غاية الفصاحة والبلاغة، حيث جعل الشىء محل ضده ، وعرف القصاص ونكر الحياة ليدل على أن فى هذا الجنس من الحكم نوعا من الحياة عظيما ، وذلك أنهم كانوا يقتلون بالواحد الجماعة، وكم قتل مهلهل بأخيه كليب حتى كاد يفنى بكر بن وائل، وكان يقتل بالمقتول غير قاتله ، فتثور الفتنة ويقع بينهم التشاجر، فلما جاء الإسلام شرع القصاص ، وكانت فيه حياة أو نوع من الحياة الحاصلة بالارتداع عن القتل؛ لأن القاصد القتل إذا علم أنه إن قتل يقتل يمتنع، فيكون فيه بقاؤه وبقاء من هم بقتله، وفى المثل « القتل أنفى للقتل » وقيل فى المثل « المقتل قبل القتال » وقيل المراد بالحياة الحياة الآخرة . فإن القاتل إذا اقتص منه فى الدنيا لم يؤاخذ به فى الآخرة هذا بالنسبة للآدمى ، وأما بالنسبة لله تعالى ، فإن تاب فكذلك ، وإلا فهو تحت المشيئة. ثم نادى ذوى العقول الكاملة بقوله « يا أولى الألباب » للتأميل فى حكمة القصاص من استبقاء الأرواح وحفظ النفوس، ثم بين سبحانه وتعالى مشروعية ذلك بقوله « لعلكم تتقون» القتل مخافة القود أو تعملون عمل أهل التقوى فى المحافظة على القصاص والحكم به والإذعان له، وهو خطاب له فضل اختصاص بالمخاطبين . قتل البعض إحياء للجميع .

وقولهم : أكثروا القتل ليقل القتل . وأجمعوا على أن كلمة : القتل أنفى للقتل أبلغها . وأين هى من كلمة الله العليا ، وحكمته المثلى ؟ .

قال الإمام الرازى : وبيان التفاوت من وجوه « أحدها » أن قوله « ولكم فى القصاص حياة » أخصر من الكل ، لأن قوله « ولكم » لا يدخل فى هذا الباب ، إذ لا بد فى الجميع من تقدير ذلك ، وإذا تأملت علمت أن قوله « فى القصاص حياة » أشد اختصاراً من قولهم : القتل أنفى للقتل . أى لأن حروفه أقل . « وثانيها » أن قولهم : القتل أنفى للقتل . ظاهره يقتضى كون الشىء سببا لانتفاء نفسه وهو محال . وقوله « فى القصاص حياة » ليس كذلك ؛ لأن المذكور هو نوع من القتل وهو القصاص ، ثم ما جعله سبباً لمطلق الحياة لأنه ذكر الحياة منكرة ، بل جعله سبباً لنوع من أنواع الحياة « وثالثها » أن قولهم فيه تكرير للفظ القتل ، وليس فى الآية تكرير « ورابعها » أن قولهم لا يفيد إلا الردع عن القتل ، والآية تفيد الردع عن القتل وعن الجرح وغيرهما ، فهى أجمع للفوائد « وخامسها » أن نفى القتل فى قولهم مطلوب تبعاً من حيث إنه يتضمن حصول الحياة ، وأما الآية فإنها دالة على حصول الحياة وهو مقصود أصلى ، فكان هذا أولى « وسادسها » أن القتل ظلماً قتل مع أنه لا يكون نافياً للقتل ، بل هو سبب لزيادة القتل ، وإنما النافى لوقوع القتل هو القتل المخصوص وهو القصاص ، فظاهر قولهم باطل ، وأما الآية فهى صحيحة ظاهراً وتقديراً . فظهر التفاوت بين الآية وبين كلام العرب .

والآية أبلغ ، وكلمتها أوجز من كل كلام آخر ، وقد أفادت حكما لم تكن عليه العرب قبلها ، ولم يطلبه أحد من عقلائهم وبلغائهم ، وهو المساواة فى العقوبة وبيان أن فيه الحياة الطيبة ، وصيانة الناس من اعتداء بعضهم على بعض ؛ وأما أمرهم بالقتل ليقل القتل أو ينتفى ، فهو يصدق باعتداء قبيلة على قبيلة والإسراف فى قتل رجالها لتضعف فلا تقدر على أخذ الثأر ، فيكون المعنى : إن قتلنا لعدونا إحياء لنا ، وتقليل أو نفى لقتله إيانا ، وأين هذا الظلم من ذلك العدل ؟ فالآية الحكيمة قررت أن الحياة هى المطلوبة بالذات ، وأن القصاص

وسيلة من وسائلها ، لأن من علم أنه إذا قتل نفسا يقتل بها يرتدع عن القتل ، فيحفظ الحياة على من أراد قتله وعلى نفسه ، والآية أبلغ من أية كلمة أخرى فى معناها مثل قوله تعالى :

١٨٠ — كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ .

١٨١ — فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .

١٨٢ — فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

مناسبة ارتباط هذه الآيات بما قبلها هو أن القصاص فى القتل ضرب من ضروب الموت، يذكر بما يطلب ممن يحضره الموت وهو الوصية . والخطاب فيه موجه إلى الناس كلهم بأن يوصوا بشىء من الخير، ولاسيما فى حال حضور أسباب الموت وظهور أماراته ، لتكون خاتمة أعمالهم خيراً ، وهو على نسق ماتقدم فى الخطاب بالقصاص من اعتبار الأمة متكافلة يخاطب المجموع منها بما يطلب من الأفراد . وقيام الأفراد بحقوق الشريعة لا يتم إلا بالتعاون والتكافل والائتمار والتناهى، فلو لم يأتمر البعض وجب على الباقين حمله على الائتمار .

« كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت » أى فرض عليكم يا معشر المؤمنين إذا حضرت الواحد منكم أسباب الموت وعلاماته « إن ترك خيرا » أى مالا ، نظيره قوله تعالى « وما تنفقوا من خير » وقيل مالا كثيرا ، لما روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها أن رجلا أراد الوصية فسألته : كم مالك؟ فقال : ثلاثة آلاف ، فقالت : كم عيالك ؟ قال : أربعة ، قالت : إنما قال الله تعالى « إن ترك خيراً » وإن هذا لشىء يسير فاتركه لعيالك . وعن على رضى الله تعالى عنه أن مولى له أراد أن

يوصي وله سبعمائة درهم فمنعه وقال : قال الله تعالى « إن ترك خيرا » والخير هو المال الكثير .

وقوله تعالى : « الوصية » مرفوع بكتب، وذكر فعلها للفاصل ولأنها بمعنى أن يوصى ، ولذلك ذكر الراجع فى قوله « فمن بدله بعد ما سمعه » والعامل فى « إذا » مدلول كتب لا الوصية لتقدمه عليها وجواب إن أى فليوص « للوالدين والأقربين بالمعروف » بالعدل فلا يفضل الغنى ولا يتجاوز الثلث، لما روى عن سعيد بن مالك رضى الله تعالى عنه ، قال : جاءنى النبي صلى الله عليه وسلم ، يعودنى ، فقلت يارسول الله: أأوصى بمالى كله ؟ فقال:لا قلت: فالشطر؟ قال:لا قلت : فالثلث ؟ قال: الثلث والثلث كثير ، إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير لك من أن تدعهم عالة يتكففون الناس بأيديهم ، أى يسألون الناس الصدقة بأكفهم.

وقوله تعالى « حقا » مصدر، قال البيضاوى تبعا للزمخشرى وغيره: مؤكد لمضمون الجملة قبله، أى حق ذلك حقا، أى جعل الوصية حقا « على المتقين» الله ، وهذا منسوخ بآية المواريث ، وبقوله صلى الله عليه وسلم « إن الله أعطى كل ذى حق حقه ، ألا لا وصية لوارث » بناء على الأصح من أن الكتاب ينسخ السنة وإن لم تتواتر . وبذلك ظهر مافى قول بعضهم : إن الكتاب لا ينسخ بالسنة ، وإن الحديث من الآحاد « فمن بدله » أى غيره من الأوصياء والشهود « بعد ما سمعه » أى وصل إليه علمه وتحقق عنده « فإنما إثمه » أى الإيصاء المبدل « على الذين يبدلونه » والميت برىء منه « إن الله سميع » لما وصى به الموصى « عليم » بفعل الموصى فيجازيه عليه ، وفى هذا وعيد للمبدل بغير حق .

« فمن خاف من موص » أى توقع وعلم ، لقوله تعالى: فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله ، أى علمتم « جنفا » أى ميلا عن الحق بالخطأ فى الوصية « أو إثما » بأن تعمد الحيف فى الوصية « فأصلح بينهم » بين الوصى والموصى لهم باجرائهم على نهج الشرع « فلا إثم عليه » فى هذا التبديل بل لأنه تبديل باطل إلى حق بخلاف الأول « إن الله غفور رحيم » فيه وعد للمصلح ، وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الإثم وكون الفعل من جنس ما يؤثم .

والجمهور على أن الآية منسوخة بآية المواريث أو بحديث : لاوصية لوارث ، أو بهما جميعاً على أن الحديث مبين للآية ، قال البيضاوى: وكان هذا الحكم فى بدء الإسلام فنسخ بآية المواريث وبقوله عليه السلام « إن الله أعطى كل ذى حق حقه ، ألا لا وصية لوارث » وفيه نظر لأن آية المواريث لاتعارضه بل تؤكده من حيث إنها تدل على تقديم الوصية مطلقا ، والحديث من الآحاد ، وتلقى الأمة له بالقبول لايلحقه بالمتواتر . وقيل : إن آية المواريث نزلت بعد آية الوصية هنا ، وبأن السياق ينافى النسخ ، فإن الله تعالى إذا شرع للناس حكما وعلم أنه مؤقت وأنه سينسخه بعد زمن قريب ، فإنه لا يؤكده ويوثقه بمثل ما أكد به أمر الوصية هنا من كونه حقا على المتقين ، ومن وعيد من بدله ، وبامكان الجمع بين الآيتين إذا قلنا : إن الوصية فى آية المواريث مخصوصة بغير الوارث ، بأن يخص القريب هنا بالممنوع من الإرث ولو بسبب اختلاف الدين ، فإذا أسلم الكافر وحضرته الوفاة ووالداه كافران ، فله أن يوصى لهما بما يؤلف به قلوبهما ، وقد أوصى الله تعالى بحسن معاملة الوالدين وإن كانا كافرين . وجوز بعض السلف الوصية للوارث نفسه بأن يخص بها من يراه أحوج من الورثة ، كأن يكون بعضهم غنياً والبعض الآخر فقيراً .

وقيل : إن آية الإرث نزلت بعد آية الوصية بالاتفاق ، وأن الله تعالى رتب الميراث على وصية منكرة ، والوصية الأولى كانت معهوده ، فلو كانت تلك الوصية باقية لوجب ترتيبه على المعهود ، فلما لم يترتب عليه ورتب على المطلق دل على نسخ الوصية المقيدة ، لأن الإطلاق بعد التقييد نسخ ، كما أن التقييد بعد الإطلاق نسخ .

هذا والنسخ فى الشرائع جائز موافق للحكمة والواقع ، فإن شرع موسى نسخ بعض الأحكام التى كان عليها إبراهيم ، وشرع عيسى نسخ بعض أحكام التوراة ، وشريعة الإسلام نسخت جميع الشرائع السابقة ، لأن الأحكام العملية التى تقبل النسخ إنما تشرع لمصلحة البشر ، والمصلحة تختلف باختلاف

الزمان . فالحكيم العليم يشرع لكل زمن ما يناسبه ، وكما تفسخ شريعة بأخرى يجوز أن تنسخ بعض أحكام شريعة بأحكام أخرى فى تلك الشريعة ، فالمسلمون كانوا يتوجهون إلى بيت المقدس فى صلاتهم، فنسخ ذلك بالتوجه إلى الكعبة ، وهذا لا خلاف فيه بين المسلمين ، ولكن هناك خلافا فى نسخ أحكام القرآن ولو بالقرآن ، فقد قال أبو مسلم محمد بن بحر الأصفهانى المفسر الشهير: ليس فى القرآن آية مفسوخة ، وهو يخرج كل ما قالوا إنه منسوخ على وجه صحيح بضرب من التخصيص أو التأويل ، وظاهر أن مسألة القبلة ليس فيها نسخ للقرآن ، وإنما هى نسخ لحكم لا ندرى، هل فعله النبى صلى الله عليه وآله وسلم باجتهاده أم بأمر من الله تعالى غير القرآن ؟ فإن الوحى غير محصور فى القرآن . ولكن الجمهور على أن القرآن ينسخ بالقرآن ، بناء على أنه لا مانع من نسخ حكم آية مع بقائها فى الكتاب ، يعبد الله تعالى بتلاوتها وبتذكر نعمته بالانتقال من حكم كان موافقا للمصلحة ولحال المسلمين فى أول الإسلام ، إلى حكم يوافق المصلحة فى كل زمان ومكان .

١٨٣ — يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ .

١٨٤ — أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ .

١٨٥ — شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَـٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ

أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ .

١٨٦ — وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ .

١٨٧ — أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ .

خمس آيات كريمة تضمنت شريعة الصيام فى الإسلام ووجوبها وأحكامها، وهى تنظم خير تنظيم أهم عبادة روحية فى الإسلام وهى الصوم ؛ وللصوم أهميته الروحية ، والاجتماعية والتهذيبية ، وهو أحد أركان الإسلام ، وأهم الشعائر والعبادات ، وقد فرض الصوم فى السنة الثانية من الهجرة فى شهر شعبان قبل غزوة بدر ، وكان الناس قبل فرضه قد أمرهم الرسول أن يصوموا يوم عاشوراء ، وحثهم على سبيل الندب أن يصوموا بعض الأيام ، وفى الصيام وردت أحاديث كثيرة تنوه بفضله ، وتحث عليه .

أخرج البخارى ومسلم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما

يحكيه عن الله عز وجل : « كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ؛ إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزى به » .

وأخرج الشيخان أيضاً عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « والذى نفسى بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، يقول الله عز وجل : إنما يذر شهوته وطعامه وشرابه لأجلى ، فالصوم لى وأنا أجزى به » — وخلوف فم الصائم هو ما يكون من تغير رائحة الفم من أثر الصوم وترك الأكل — وهذا من أقوى الشواهد على فضل الصوم ، وما له من الآثار الطيبة ، وحميد العاقبة ، حتى إن ما يستكره عادة وطبيعة من تغير رائحة الفم هو عند الله أطيب وأفضل وأحسن عاقبة للصائم مما يستطيبه الناس من رائحة المسك .

وروى البخارى عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصوم جنة ، فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل » — أى لا يتكلم بما فيه فحش وقبح ، ولا يكن منه ما يكون من الجاهلين من الصخب ومظاهر التجبر والغطرسة — « وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إنى صائم إنى صائم » . ومعنى كون « الصيام جنة » أنه وقاية وحماية من المعاصى ومن العذاب .

وفى الصحيحين أيضاً عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله فيه بنى إسرائيل من عدوهم ، فصامه موسى . قال : فأنا أحق بموسى منكم ، فصامه وأمر بصيامه » .

ويبين الله تعالى فى صدر الآية الكريمة الأولى : « شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن » منزلة هذا الشهر من حيث إنه سبحانه قد اختاره من بين الأشهر ، فأنزل فيه أول ما أنزل من القرآن ، الذى هو فى جملته هداية عامة للناس ، ومعجزة إلهية ، كانت وما زالت حجة ساطعة لنبى الإسلام ، ودليلا باقيا على صدقه فى دعواه أنه رسول الله للناس كافة .

والآية الأولى من هذه الآيات الخمس هى « يا أيها الذين آمنوا كتب » أى فرض « عليكم الصيام » هو لغة الإمساك عما تنازع فيه النفس، ومنه قوله تعالى : فقولى إنى نذرت للرحمن صوما ، أى صمتا لأنه إمساك عن الكلام ، وفى الشرع الإمساك عن المفطرات مع النية فإنها معظم ما تشتهيه النفس « كما كتب على الذين من قبلكم » من الأنبياء والأمم من لدن آدم إلى عهدكم ، قال على رضى الله تعالى عنه : أولهم آدم ، يعنى إن الصوم عبادة قديمة أصلية ما أخلى الله أمة من افتراضها عليهم فلم يفرضها عليكم وحدكم ، وفى قوله تعالى « كتب عليكم » توكيد للحكم وترغيب على الفعل وتطييب على النفس ، وفى موضع التشبيه فى حكم الصوم وصفته لافى عدده ، « لعلكم تتقون » أى بصومكم المعاصى ، فإن الصوم يكسر الشهوة التى هى أولها، كما قال عليه الصلاة والسلام: يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة أى مؤن النكاح فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحفظ للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ، أى قاطع لشهوته ، أو - لعلكم تتقون - أى تعدون فى زمرة المتقين لأن الصوم شعارهم .

وقوله تعالى « أياما » منصوب بصوموا مقدراً لدلالة الصيام عليه ، ولم ينصب بالصيام لوقوع الفصل بينهما « معدودات » أى قلائل كقوله تعالى : دراهم معدودة، أو مؤقتات بعدد معلوم وهى رمضان كما سيأتى،وقلله تسهيلا على المكلفين ، وقيل هى عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر، كتب على رسول الله صلى الله عليه وسلم صيامها حين هاجر ، ثم نسخت بشهر رمضان « فمن كان منكم مريضاً » مرض يضره الصوم ويعسر معه « أو على سفر » أى مسافر سفر قصر « فعدة من أيام أخر » أى فعليه صوم عدة أيام المرض والسفر من أيام أخر، إن أفطر أيام المرض والسفر، واختلفوا فى المرض الذى يبيح الفطر، والأصح فيه ما قدرناه . وذهب أهل الظاهر إلى أن ما يطلق عليه اسم المرض يبيح الفطر، وهو قول ابن سيرين؛ فقد دخل عليه فى رمضان وهو يأكل فاعتل بوجع أصبعه ، واختلفوا كذلك فى السفر الذى يباح فيه الفطر، والأصح فيه أيضاً ما قدرناه وهو مرحلتان ، وقال الأوزاعى: أقله مرحلة ، وقال أبو حنيفة

وأصحابه ثلاثة أيام « وعلى الذين يطيقونه » أى إن أفطروا « فدية » هى « طعام مسكين » أى قدر ما يأكله فى يوم وهو مد على الأصح من غالب قوت بلده ، وقال بعضهم نصف صاع من القمح أو صاع من غيره ، وقال بعضهم ما كان المفطر يتقوته يومه الذى أفطره ، وقال ابن عباس يعطى كل مسكين عشاءه وسحوره . فاختلف العلماء فى تأويل هذه الآية وحكمها ، فذهب أكثرهم إلى أنها منسوخة ، وذلك أنهم كانوا فى صدر الإسلام مخيرين بين أن يصوموا وبين أن يفطروا ويفدوا ، خيرهم الله تعالى؛ لأنهم كانوا لم يعتادوا الصيام ، ثم نسخ التخيير ونزلت العزيمة بقوله تعالى « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ، قال ابن عباس إلا الحامل والمرضع إذا اضطرتا خوفا على الولد ، فإنها باقية بلا نسخ فى حقهما ، وذهب جماعة منهم إلى أن لفظة لا مقدرة فى الآية أى وعلى الذين لا يطيقونه لكبر أو مرض لا يرجى برؤه فدية ، وهو قول سعيد ابن جبير وجعل الآية محكمة ، وقيل المراد بالذين يطيقون الصيام هم الذين يبذلون فيه آخر الطاقة وغاية الوسع ، ويستنفدون فيه كل الجهد ؛ وليس معناه الذين يستطيعونه عن سعة ويسر وقوة احتمال ، فإنك لا تقول : أطيق حمل رطل أو نصف رطل ، ولكن يصح أن تقول : أطيق حمل قنطار أو قنطارين . والذى يؤيد أن المراد بالإطاقة فى الآية هو هذا المعنى الذى أشرنا إليه ، ماورد فى قراءة أخرى تقول « وعلى الذين يطوّقونه » بتشديد الواو ؛ فإن التطويق هو إحاطة العنق ونحوه بطوق ، وذلك يدل على معنى الشدة والضيق ، ويكون معنى الآية على هذا : أن من يعتريه بسبب الصيام ضيق وشدة بالغة تستنفد جهده وغاية استطاعته فعليه الفدية ، عن كل يوم طعام مسكين . وبهذا تلتقى القراءتان ، والقراءات — كما قال العلماء — يفسر بعضها بعضا . « فمن تطوع خيرا » بالزيادة على القدر المذكور فى الفدية « فهو » أى التطوع « خير له » فيثيبكم الله عليه « وأن تصوموا » أى أيها المطيقون مبتدأ خبره « خير لكم » أى من الإفطار والفدية « إن كنتم تعلمون » أى ما فى الصوم من الفضيلة وبراءة الذمة ، وجواب إن كنتم محذوف دل عليه خير لكم ، أى فالصوم خير لكم .

وذهبت الظاهرية أو بعضهم إلى وجوب الإفطار فى المرض والسفر، والآية لا تقتضيه، وقد مضت السنة العملية بخلافه . وذهب قوم إلى وجوب هذه العدة عليهما وإن صاما - المريض والمسافر - ومقتضاها أن الله تعالى ضيق على المريض والمسافر وشدد عليهما مالم يشدد على غيرهما وهو كما ترى . والصواب أن من صام فقد أدى فرضه ومن أفطر وجب عليه القضاء ، وبذلك مضت السنة العملية ، فقد ورد فى الصحيح أنهم كانوا يسافرون مع النبى صلى الله عليه وسلم منهم المفطر ومنهم الصائم لا يعيب أحد على الآخر، وأنه كان يأمرهم بالإفطار عند توقع المشقة فيفطرون جميعا، كما جاء فى حديث أبى سعيد عند أحمد ومسلم وأبى داود قال : سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم » فكانت رخصة ، فمنا من صام ومنا من أفطر ، ثم نزلنا منزلا آخر فقال « إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا » فكانت عزمة فأفطرنا . ثم لقد رأيتنا نصوم بعد ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر . وروى الجماعة كلهم عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمى قال للنبى صلى الله عليه وسلم : أأصوم فى السفر ؟ وكان كثير الصيام فقال « إن شئت فصم وإن شئت فأفطر » وفى مسلم أنه أجابه بقوله « هى رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه » فدلت هذه الرواية أنه سأله عن صيام رمضان؛ لأن الرخصة إنما تطلق فى مقابل الواجب.

والصيام يجب برؤية هلال شهر رمضان ، ويقول إمام من أئمة العلماء : إن من خير ما أرشدنا به الرسول صلى الله عليه وسلم فى أمر الصيام ، وإثبات شهر رمضان، قوله عليه الصلاة والسلام : « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين » . فقد ربط ثبوت الشهر شرعا بهذه العلامة الحسية ، وعلق وجوب الصوم على تحقق الرؤية البصرية : رؤية الهلال بعد غروب الشمس فى اليوم التاسع والعشرين من شهر شعبان . فإذا كانت رؤية الهلال فى ذلك اليوم مستحيلة طبيعة ، بأن كان القمر لم يتم

بعد دورة كاملة يتحقق بعدها الاجتماع ثم الانفصال الذى يسمى « الميلاد » أو كان هناك عارض من العوارض الجوية التى تحول دون الرؤية ـ كالغيم والغبار ـ فقد أرشد النبى صلى الله عليه وسلم إلى مايتبع فى ذلك ؛ فأمر بإكمال شعبان ثلاثين يوما ؛ ثم لايكون المسلمون حينئذ فى حاجة إلى تفقد الهلال فى اليوم التالى لإثبات شهر رمضان .

غير أن هناك أمرا مهما يجب النظر إليه ، والفصل فيه بحكم يقطع الاختلافات التى تقع كثيرا بين أهل الأقطار الإسلامية ، فى اليوم الذى يبدأ فيه الصيام . ذلك أن بعض هذه الأقطار ، قد يتيسر لأهله رؤية الهلال، فى حين أنه تتعذر رؤيته على أهل قطر آخر ، فهل يجوز أن يعتمد أهل هذا القطر ، على مايبلغهم من تحقق الرؤية فى بعض الأقطار الأخرى ، فيصوموا معهم من أول أيام صيامهم ، ويتوحد بذلك مظهرهم جميعا ، فى أداء عبادة من أهم العبادات ، وشعيرة هى من أعظم أركان الدين ؟ حقا إن مواقع البلاد على الكرة الأرضية مختلف شرقا وغربا ، وشمالا وجنوبا ؛ واختلاف هذه المواقع ـ ولا سيما عند النظر إليها بحسب الخطوط الطولية للكرة الأرضية ـ يوجب بالضرورة اختلافا وتفاوتا فى المواقيت ؛ فتشرق الشمس على قوم قبل أن تشرق على آخرين ، بساعة وساعتين،وثلاث ساعات ، وأكثر من ذلك ، على حسب التباعد بين الجهتين شرقا وغربا ، ولذلك لايمكن أن توحد مواقيت الصلوات اليومية ، ولا أوقات الإمساك والإفطار فى أيام رمضان فى جميع الأقطار الإسلامية ، مادامت الأوضاع قاضية بتفاوت تلك المواقيت ، ومادام الواقع يشهد بأنه قد يكون ناس فى وقت المغرب وحلول الإفطار فى رمضان ، على حين أن ناسا آخرين ، يكونون فى وقت العصر ، أو الظهر ، أو وقت الفجر ؛ فإن كل ساعة من ساعات الليل والنهار ، هى وقت طلوع الفجر ، وشروق الشمس ، وهى وقت ضحى وزوال ، وعصر وغروب ، وهى وقت ظلمة الليل ، أوله ووسطه وآخره ، على حسب مواقع البلاد .

لـكن اختلاف المواقع الذى يبلغ به التفاوت فى المواقيت ذلك المبلغ العظيم ، ليس له مثل هذا الأثر البالغ ، فيما يرجع إلى إثبات الأهلة ، فإنه ليس بين الأقطار الإسلامية ، الشرقية والغربية ـ فى أغلب الأحوال ـ تفاوت يتعذر معه تحقيق الفكرة التى نريدها من توحيد أمر الصيام ، بعد أن تتفق الدول الإسلامية جميعها على توحيد العمل برؤية الهلال ، متى ثبتت ثبوتاً أكيداً فى أى قطر من الأقطار الإسلامية .

إن علماء الفلك يقررون أن هلال رمضان فى عام ١٩٥٧ سيمكث فوق الأفق فى مصر ، ثلاث عشرة دقيقة ، بعد غروب الشمس من يوم الأحد ، الحادى والثلاثين من شهر مارس؛ فإذا لم يتمكن بعض أهل المشرق : فى أندونيسيا أو الهند مثلا من رؤية الهلال ، بعد غروب الشمس عندهم فى ذلك اليوم . ثم رآه أهل الحجاز أو أهل مصر ، بعد غروب الشمس من اليوم نفسه ، فما الذى يمنع من اعتبار أن هـذا الهلال هو هلال رمضان ، بالنظر إلى الهند وأندونيسيا وما إليهما من بلاد المشرق ؟ . إنه لاشك فى أن هـذا الهلال هلال جديد ، هو هلال رمضان ، كما أنه لاشك فى أن النهار الذى يلى ليلة رؤيته هو نهار « الإثنين » بالنظر إلى جميع الأقطار ، فما المانع من أن يكون يوم « الإثنين » هـذا هو أول أيام الصيام لجميع المسلمين ، مع فارق واحد ، ليس له كبير تأثير ، وهو أن هذا اليوم « الاثنين » يبدأ عند أهـل المشرق ، قبل غيرهم من أهل مصر أو الحجاز مثلا ببضع ساعات ولا شبهة فى أن ذلك الهلال هلال جديد ، وهو ـ منذ اللحظة التى يولد فيهـا ـ هلال جديد بالنظر إلى أقطار الأرض جميعها ، وأن رؤيته فى الحجاز أو فى مصر ، تكون قبل انقضاء الليل عند أهـل المشرق ، الذين لايتمكنون من رؤيته فى اول ليلة ؛ ولذلك هم يرونه ـ فى الليلة التالية ـ أكبر حجما ، وأعلى فى الأفق منزلة ، ممـا يكون فى الليلة الأولى ، عند أهل الحجاز أو مصر ، الذين يكونون قد تمكنوا من رؤيته فيها . ومن هنا اختار كثير من أئمة الفقه ، فى المذاهب الأربعة ، عدم التعويل على اختلاف المطالع فى إثبات الهلال . وهو رأى قوى ،ووجهة نظر سديدة ، ويزيد ذلك قوة وسدادا أن توحيد بدء الصيام ، من أقوى

العوامل ، على تمكين الروابط بين الشعوب الإسلامية فى جميع أقطار الأرض ، وجمعهم على كلمة واحدة وطريقة واحدة ، والناس الآن أحوج مايكونون إلى عوامل التآلف والتقارب واتحاد الكلمة . وهذا الرأى السديد ، لايتنافى مع مادل عليه الحديث : « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته » ، فان ذلك خطاب للأمة الإسلامية ، المتكافلة المتعاونة ، فى إقامة شعائر الدين ، وإيجاب للصوم على جميع المكلفين ، متى تحققت رؤية الهلال ، فيكفى إذا لإيجاب الصوم على أهل قطر ، أن تثبت رؤيته ولو فى قطر آخر ، فان الحديث لم يذكر فاعل المصدر الذى هو « رؤية » ، بل أتى بهذا المصدر على طريقة الفعل المبنى للمجهول ، فكأنه يقول : صوموا إذا رئى الهلال أى : إذا تحققت رؤية الهلال . إذاً لا فرق بين قطر وقطر ، فيما يرجع إلى ثبوت الهلال ، كما أنه لا فرق بين بلد وبلد من قطر واحد .

ولا ينبغى أن يتوهم أحد أن قول الله تعالى : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » معناه : من رأى هلال رمضان فليصمه ، وأن ذلك يتنافى مع فكرة توحيد البدء بالصيام ، فان الشهود فى الآية ، ليس معناه الرؤية ، فالأعمى والمبصر سواء فى إيجاب الصوم ، وإنما الشهود هو الحضور ، والمعنى : من حضر شهر رمضان ، وأدرك زمنه ، فواجب عليه أن يصوم ، متى كان أهلا للتكليف بالصوم . وخلاصة القول أنه ما دامت مسألة اختلاف المطالع ، واعتبارها أوعدم اعتبارها ، محل اجتهاد الفقهاء ـ ذلك الاجتهاد الذى اختلفت فيه أنظارهم — فلا يكون بدعا أن يرجح أحد النظرين على غيره ، ويفصل فى المسألة بعدم التعويل على اختلاف المطالع ، نظرا لما قدمناه من أسباب هذا الترجيح .

وقد يقول قائل : إن هذا التوحيد إن صح أن يجرى على القطر الذى رأى أهله الهلال ، مع الأقطار الواقعة غربيه ، فكيف يتحقق بين ذلك القطر والأقطار التى فى الجانب الشرقى منه ، ولا سيما تلك التى هى فى نهاية

الشرق الأقصى ؟ إنه إذا رئى الهلال فى مصر فى ليلة ، فإن هذه الليلة ـ من وقت غروب الشمس ـ تكون من الشهر الجديد ، بالنظر إلى أهل مصر ، ولزم أن تكون كذلك بالنظر إلى أهل تونس والجزائر ومراكش ؛ من وقت غروب الشمس عندهم أيضا ، بل إن رؤية الهلال تكون فى هذه الأقطار أيسر منها فى مصر ، لعلو منزلة القمر فوق الأفق هنالك ، بسبب تأخر غروبه عن غروب الشمس أكثر مما يكون فى مصر ؛ لكن تلك الليلة التى تحتسب من الشهر الجديد لمصر وللبلاد الواقعة غربها ، لاتكون جديدة أو لا تكون جديدة كلها لأهل الأقطار الشرقية : كالهند والباكستان ، وأندونيسيا ، ما دام نظام دورة القمر لايسمح برؤيتهم الهلال بعد غروب الشمس . ونحن نوافق على أن حالة البلاد الواقعة شرقى قطر رأى أهله الهلال ، تختلف قليلا أو كثيراً عن حالة البلاد الواقعة غربى هذا القطر ، لكن هذا الاختلاف لا يمنع من الأخذ بفكرة توحيد الصوم ، فإنه إذا كان الفرق بين قطر شرقى وآخر غربى يكون أهله قد رأوا الهلال ـ هو بضع ساعات لا تبلغ ليلة كاملة يصير بها أحد القطرين فى ليل والقطر الآخر فى نهار، فإنه يمكن من غير شك توحيد بدء الصيام . فمتى تحققت رؤية الهلال فى بلد من البلاد الإسلامية فانه يمكن القول بوجوب الصوم على جميع المسلمين الذين تشترك بلادهم مع بلد الرؤية فى جزء من الليل الجديد . ولا يمنع من هذا التوحيد أن يكون الليل الجديد متحققا فى بعض البلاد الإسلامية ـ بلد الرؤية وما يقع غربيها ـ عقب غروب الشمس ، على حين يكون تحققه فى البلاد الشرقية بعد ذلك بساعة أو ساعات إلى ما قبل طلوع الفجر ؛ وعلى هذا الاعتبار ، أى اعتبار أن اشتراك أى بلد إسلامى مع بلد الرؤية فى جزء من الليل الجديد يحتم اشتراكهما فى بدء الصيام ، يجب الصوم على أهل البلاد الأندونيسية جميعها وما فى حكمها، بل على من هم أبعد من ذلك فى جهة الشرق ، إذا رؤى الهلال فى مصر أو فى الحجاز مثلا . ومن باب أولى إذا ثبتت رؤية الهلال فى قطر من الأقطار الواقعة شرقى مصر أو الحجاز . أما أهل البلاد التى لاتشارك بلد الرؤية فى

جزء من الليل الجديد ، فإنهم يكونون حينئذ فى نهار يعتبر آخر نهار من شهر شعبان ، فعليهم أن يصوموا النهار الذى يتلو عندهم ذلك الليل الجديد . وتكون النتيجة أن أهل الأقطار جميعها حين يصومون النهار التالى لتحقق الرؤية فى قطر من الأقطار ، يكونون صائمين فى نهار جديد من شهر جديد . وهذا البيان ـ الذى يمكن أن يجعل أساسا فى العمل على توحيد الأقطار الإسلامية ، فى الحكم بثبوت الهلال متى ثبتت رؤيته يقينا فى بلدة منها ، لايقتصر أمره على هلال رمضان ، بل الحكم كذلك فى ثبوت هلال ذى الحجة ، الذى يتعلق به أمر شعيرة كبرى ، هى شعيرة الحج والوقوف بعرفة . فإذا رئى هلال ذى الحجة من هذا العام فى بلدة جاكارتا أو كراتشى مثلا بعد غروب الشمس من يوم الجمعة ، الثامن والعشرين من شهر يونيه سنة ١٩٥٨ مثلا ، فإن نظام دورته يسمح برؤيته حتما فى الحجاز ومصر وما بعدهما من جهة الغرب ؛ وتكون الليلة الجديدة من شهر ذى الحجة ـ وهى ليلة السبت ، التاسع والعشرين من من شهر يونيه ـ فى كل قطر من هذه الأقطار ثابتة عقب غروب الشمس من أفقها ، وإذا يكون الوقوف بعرفة فى يوم الأحد وهو اليوم التاسع من الشهر العربى ، من أوله من غير شك . أما إذا رئى الهلال بعد غروب الشمس من ذلك اليوم « الجمعة » فى مصر أو فى تونس أو فى مراكش أو فى بلدة « دكار » على المحيط الأطلسى ، وكان نظام دورة القمر لا يسمح برؤيته فى ذلك اليوم فى بلاد الحجاز ، كانت الليلة الجديدة ثابتة فى بلد الرؤية عقب غروب الشمس من أفقها . أما بلاد الحجاز فإنها لاتدخل فى الليل الجديد إلا بعد ذلك بمقدار ما بينها وبين بلد الرؤية ، لكنها تشترك معها فى جزء عظيم من الليل الجديد ، وإذاً تشترك معها فى جزء عظيم أيضا من نهار « الأحد » الذى هو اليوم التاسع من ذى الحجة حسب الرؤية وبهذا يتبين أن الأمر فى توحيد الأقطار الإسلامية على مبدأ ذى الحجة ، أيسر وأقرب منه فى موضوع الصيام وثبوت هلال رمضان ، لأن الفرق الزمنى بين الحجاز وآخر بلد من بلاد المغرب الإسلامية قليل ، لايمنع اتحاد الإقليمين فى حكم ثبوت الهلال . فهما مشتركان

حتما فى جزء عظيم من الليل ، وكذلك فى جزء عظيم من النهار . وعلى هذا لايظهر سبب وجيه لما يقرره بعض الفقهاء الذين لا يعولون على اختلاف المطالع ، من استثناء شهر ذى الحجة واعتبار أن إثبات هلاله مقصور على بلد الحج نفسه . والله الهادى والموفق للصواب .

أما الآية الثالثة ، وهى قوله تعالى « شهر رمضان » فهى تشير إلى وجه اختصاص هذا الشهر بفريضة الصيام ؛ والآية مستأنفة لبيان تلك الأيام المعدودات التى كتبت علينا وأنها أيام شهر رمضان ، وأن الحكمة فى تخصيص هذا الشهر بهذه العبادة هى أنه الشهر الذى أنزل فيه القرآن ، وأفيضت على البشر فيه هداية السماء ، ببعثة خير المرسلين والأنبياء محمد صلوات الله عليه . والمراد أن بدء نزوله كان فيه « هدى للناس » أى أنزل حال كونه هدى كاملا للناس كافة « وبينات من الهدى » أى وآيات بينات واضحات لا لبس فى حقيقتها ، ولا خفاء فى حكمها وأحكامها ، من جنس الهدى الذى جاء الرسل من قبل ، ولكنها أبينه وأكمله . « والفرقان » أى الذى يفرق للمهتدى به بين الحق والباطل ، ويفصل بين الفضائل والرذائل ، فحق أن يعبد الله تعالى فيه مالا يعبد فى غيره تذكراً لإنعامه بهذه الهداية وشكراً عليها . والحكمة فى ذكر الأيام مبهمة أولا وتعيينها بعد ذلك ، أن ذلك الإبهام الذى يشعر بالقلة يخفف وقع التكليف بالصيام الشاق على النفوس وهو الأصل ، إذ ليس رمضان عاما فى الأرض ، ثم إن هذا التعيين والبيان جاء بعد ذكر حكمة الصيام وفائدته ، وذكر الرخص لمن يشق عليه ، وذكر خيرية الصيام فى نفسه واستحباب التطوع فيه ، وكل ذلك مما يعد النفس لأن تتلق بالقبول والرضى جعل تلك الأيام شهراً كاملا . وقد ابتدأ هنا بذكر شهر رمضان وإنزال القرآن فيه ، ووصف القرآن بما وصفه به ، حتى كأنه يحكى عنه لذاته بعد الانتهاء من حكم الصوم ، ثم ثنى بالأمر بصومه فلم يفاجىء النفوس به مع ذلك التمهيد له ، حتى قدم العلة على المعلول ، ويقول محمد عبده : إن حذف الخبر جار على ما نعهده من إيجاز القرآن بحذف مالا يقع الاشتباه بحذفه ، وأن البيان بعد الإبهام جاء على أسلوبه فى ذكر

الأشياء ، ثم ذكر عللها وحكمتها ، وهي هنا إنزال القرآن الذي هدانا الله تعالى به وجعله آيات بينات من الهدى أي من الكتب المنزلة ، والفرقان الذي يفرق بين الحق والباطل ، فوصفه بأنه هدى في نفسه لجميع الناس ، وأنه من جنس الكتب الإلهية ، ولكنه الجنس العالي على جميع الأجناس ، فانه آيات بينات من ذلك الهدى السماوي ، وكتب الله كلها هدى ولكنها ليست في بيانها كالقرآن .

ورمضان سماه العرب بذلك إما لارتماضهم فيه من حر الجوع والعطش ، وإما لارتماض الذنوب فيه ، وقيل : لما نقلوا من أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التي وقعت فيها ، فوافق هذا الشهر من أيام رمضان الحر ، وكانت أسماء الشهور في اللغة القديمة : مؤتمر ، ناجر ، خوان ، ويصان ، حنين ، ورنة ، الأصم ، وعلى ، ناتق ، عادل ، هواع ، براك . فصارت : « محرم ، صفر ، ربيع أول ، ربيع الثاني ، جمادى أول ، جمادى الثاني ، رجب ، شعبان ، رمضان ، شوال ، ذي القعدة ، ذي الحجة » على الترتيب . وسمي المحرم لتحريم القتال فيه ، وصفر لخلو مكة عن أهلها إلى الحروب ، والربيعان لاتباع الناس فيهما ، أي إقامتهم ، وجمادى لجمود الماء فيهما ، ورجب لترجيب العرب اثره ، أي تعظيمهم له ، وشعبان لتشعيب القبائل فيه ، ورمضان لرمض الفصال فيه ، وشوال لشول أذناب اللواقح فيه ، وذو القعدة للقعود فيه عن الحرب ، وذو الحجة لحجهم فيه . ومعنى نزول القرآن في شهر رمضان نزوله جملة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا ليلة القدر ، ثم نزوله منجما إلى الأرض ، وقيل ابتدأ فيه إنزاله ، وكان ذلك ليلة القدر وقيل : أنزل في شأنه القرآن ، وهو قوله تعالى : كتب عليكم الصيام .

وعن النبي صلى الله عليه وسلم : نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين ، والإنجيل لثلاث عشرة ، والقرآن لأربع وعشرين ، رواه الإمام أحمد وغيره ، ويروى أن جبريل عليه السلام نزل على آدم اثنى عشر مرة وعلى إدريس أربع مرات ، وعلى محمد صلى الله عليه وسلم أربعة وعشرين ألف مرة ، فإن قيل : فما معنى قوله « وبينات من الهدى » بعد قوله « هدى للناس » أجيب بأنه تعالى ذكر أولا أنه هدى ، ثم ذكر أنه بينات من جملة ما هدى به

الله وفرق به الحق والباطل من وحيه وكتبه السماوية الهادية الفارقة بين الهدى والضلال .

وقوله تعالى : « فمن شهد » أى حضر « منكم الشهر فليصمه » وقوله تعالى « ومن كان مريضا أو على سفر » أى فأفطر « فعدة من أيام أخر » تقدم مثله وكرر لئلا يتوهم نسخه بتعميم من شهد « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » أى يريد الله أن ييسر عليكم ولا يعسر ، ولذلك أباح لكم الفطر فى المرض والسفر ، واختلفوا : هل الفطر فى السفر أفضل أو الصوم ، والأصح أنه إن شق عليه الصوم فالفطر أفضل وإلا فالصوم ، وروى عن ابن عباس وأبى هريرة وعروة ابن الزبير وعلى بن الحسين أنهم قالوا : لا يجوز الصوم فى السفر ومن صام فعليه القضاء ، واحتجوا بقول النبى صلى الله عليه وسلم : ليس من البر الصيام فى السفر ، وأجيب عن الحديث بأنه محمول على من يشق عليه الصوم ، فقول جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال : ما هذا ؟ فقالوا : هذا صائم ، فقال صلى الله عليه وسلم : ليس من البر الصيام فى السفر ، والدليل على جواز الصوم فى السفر قول أبى سعيد رضى الله تعالى عنه : كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر ، فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

وقوله تعالى « ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون » أى الله على نعمه ، علل لفعل محذوف دل عليه ما سبق ، أى وشرع جملة ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر ، وأمر المرخص له بالقضاء ، وبمراعاة عدة ما أفطر فيه ، ومن الترخيص فى إباحة الفطر ، فقوله تعالى « ولتكملوا العدة » علة الأمر بمراعاة العدة ، وقوله تعالى « ولتكبروا » علة ما علم من كيفية القضاء والخروج عن عدة الفطر ، وقوله تعالى « ولعلكم تشكرون » علة الترخيص من تعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه ، ومعنى التكبير تعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه ولذلك عدى بحرف الاستعلاء لكونه مضمنا معنى الحمد

كأنه قال ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم ، وقيل : تكبير عيد الفطر ، وقيل : التكبير عند الإهلال .

هذا وقد ورد فى فضل شهر رمضان وثواب الصائمين أخبار ، منها ما رواه أبو هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال : من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومنها ما رواه سلمان قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى آخر يوم من شعبان فقال : أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم ، شهر فيه ليلة القدر خير من ألف شهر ، جعل الله صيامه فريضة وقيام ليله تطوعا ، من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ، ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه ، وهو شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة ، وشهر المواساة ، وشهر يزاد فيه الرزق ، من فطر فيه صائما كان له مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء ، قالوا يا رسول الله : ليس كلنا نجد ما يفطر الصائم ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الله هذا الثواب لمن فطر صائما على مذقة لبن أو تمرة أو شربة ماء أو من أسقى صائما سقاه الله عز وجل من حوضى شربة لا يظمأ بعدها حتى يدخل الجنة ، وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار ، فاستكثروا فيه من أربع خصال : خصلتين ترضون بهما ربكم وخصلتين لا غنى لكم عنهما ، تسألون الله الجنة وتعوذون به من النار ، وعن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله تعالى : كل عمل ابن آدم يضاعف له الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصوم ، فإنه لى وأنا أجزى به ، يدع طعامه وشهوته من أجلى ، للصائم فرحتان : فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جُنة ، وعن سهل بن سعد أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى الجنة ثمانية أبواب ، منها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون . وعن ابن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصيام والقرآن يشفعان للعبد ، يقول الصيام : رب إنى منعته الطعام والشهوات فشفعنى فيه ، ويقول

القرآن : رب منعته النوم بالليل فشفعنى فيه فيشفعان .

وسأل جماعة النبي صلى الله عليه وسلم : أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فنزل « وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب » أى فقل لهم إنى قريب ، وهو تمثيل لكمال علمه بأفعال العباد وأقوالهم ، واطلاعه على أحوالهم بحال من قرب مكانه منهم، ونحوه قوله تعالى: ونحن أقرب إليه من حبل الوريد، وقوله تعالى: أجيب دعوة الداعى إذا دعانى ، أى بإنالته ما سأل تقرير للقرب ووعد للداعى بالإجابة ، فإن قيل ماوجه قوله تعالى: أجيب دعوة الداعى ، وقوله: ادعونى أستجب لكم، وقد يدعى كثيراً فلا يجيب ؟ والجواب أنهم اختلفوا فى معنى الآيتين، فقيل: معنى الدعاء هنا الطاعة ومعنى الإجابة الثواب، وقيل معنى الآيتين خاص ولفظهما عام تقديره: أجيب دعوة الداعى إن شئت ، كما قال الله تعالى: فيكشف ما تدعون إليه إن شاء، أو أجيب دعوة الداعى إن وافق القضاء، وأجيب إن كانت الإجابة خيراً له أو أجيبه إن لم يسأل محالا، وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يستجيب الله لأحدكم مالم يدع بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل ، قالوا: وما الاستعجال يارسول الله ؟ قال يقول: قد دعوتك يارب فلا أراك تستجيب لى فيتحسر عند ذلك فيدع أى يترك الدعاء ، وقيل هو عام ومعنى قوله : أجيب أى أسمع ويقال : ليس فى الآية أكثر من إجابة الدعوة ، فأما إعطاء الأمنية فليس بمذكور فيها ، وقد يجيب الوالد ولده ثم لا يعطيه سؤله ، فالإجابة كائنة لا محالة عند حصول الدعوة ، وقيل معنى الآية أنه لا يخيب دعاءه، فإن قدر له ما سأل أعطاه وإن لم يقدر له ادخر الثواب له فى الآخرة، أو كف عنه به سوءاً، لقوله صلى الله عليه وسلم: ماعلى الأرض رجل مسلم يدعو الله بدعوة إلا أتاه الله إياها أو كف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم وقيل: إن الله يجيب دعوة المؤمن فى الوقت ويؤخر إعطاء مراده ليدعوه فيسمع صوته ، ويعجل إعطاء من لا يحبه لأنه يبغض صوته ، وقيل: إن للدعاء آدابا هى أسباب الإجابة ، فمن استكملها كان من أهل الإجابة، ومن أخل بها فهو من أهل الاعتداء فى الدعاء ، فلا يستحق الجواب

« فليستجيبوا لى » إذا دعوتهم للإيمان والطاعة كما أجيبهم إذا دعونى بمهماتهم ،

وقوله تعالى « وليؤمنوا بى » أمر بالثبات والمداومة على الإيمان « لعلهم » أى لكى « يرشدون » والرشد إصابة الحق .

أما الآية الخامسة فقد اشتملت على كثير من تفاصيل أحكام الصيام ، قال تعالى :« أحل لكم ليلة الصيام » أى الليلة التى تصبحون فيها صائمين « الرفث إلى نسائكم » الرفث كناية عن الجماع لأنه لايكاد يخلو عن رفث وهو الإفصاح بما يجب أن يكنى عنه كلفظ الوطء والجماع ، فإنه يجب أن يكنى عنه بلازم من لوازمه كالرفث . وكنى عن الجماع هنا بلفظ الرفث الدال على معنى القبح بخلاف قوله وقد أفضى بعضكم إلى بعض استهجانا لما وجد منهم قبل الإباحة ، ولذلك سماه فيما يأتى خيانة ، قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : إن الله حى كريم يكنى كلما ذكر فى القرآن من المباشرة والملامسة والإفضاء والدخول ، فالرفث إنما عنى به الجماع ، وقال الزجاج الرفث كلمة جامعة لكل مايريد الرجال من النساء ، قال أهل التفسير :كان فى ابتداء الأمر إذا أفطر الرجل حل له الطعام والشراب والنساء إلى الليل ثم إن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه جامع أهله بعد ماصلى العشاء. فلما اغتسل أخذ يبكى ويلوم نفسه، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله إنى أعتذر إلى الله وإليك من نفسى هذه الخاطئة أنى رجعت إلى أهلى بعد ماصليت العشاء فوجدت رائحة طيب فسولت لى نفسى فجامعت أهلى ، فهل تجد لى من رخصة ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ما كنت جديراً بذلك ياعمر، فقام رجال واعترفوا بمثله، فنزل فى عمر وأصحابه هذه الآية، وفى تجويز المباشرة فى جميع الليل دليل على جواز تأخير الغسل إلى الفجر وصحة صوم المصبح جنبا « هن لباس » أى سكن « لكم وأنتم لباس » أى سكن « لهن » كما قال تعالى : وجعل منها زوجها ليسكن إليها ، وكما قيل: لايسكن شىء إلى شىء كسكون أحد الزوجين إلى الآخر ، وقيل : سمى كل واحد من الزوجين لباسا لتجردهما عند النوم وتعانقهما واجتماعهما فى ثوب واحد حتى يصير كل واحد من الزوجين لصاحبه كالثوب الذى يلبسه .وقيل إن كلا منهما

يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور، كما جاء فى الخبر : من تزوج فقد أحرز ثلثى دينه « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم » أى تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب بالمجامعة بعد العشاء كما وقع ذلك لعمر وغيره ، ولما نزلت آية صوم رمضان كانوا لا يقربون رمضان كله ، وكان رجال يخونون أنفسهم ، فأنزل الله هـــذه الآية « فتاب عليكم » أى قبل توبتكم « وعفا عنكم » فإن كان ذنبهم تحريم ما أباح الله لهم فى ليالى الصوم أو التورع عنه ليوافق صيامهم صيام أهل الكتاب من كل وجه ، فتفسر التوبة بالرجوع عليهم ببيان الرخصة بعد ذكر فرض الصيام مجملا ، والتشبيه فيه مبهما ، ويكون العفو عن الخطأ فى الاجتهاد الذى أدى إلى التضييق على النفس وإيقاعها فى الحرج ، وإن كان الذنب هو مخالفة الاعتقاد بأن كانوا فهموا من النبى ﷺ أو من قوله تعالى « كما كتب على الذين من قبلكم » تحريم ملامسة النساء ليلا مطلقا أو تحريمه كالأكل والشرب بعد النوم فى الليل ، فالتوبة على ظاهر معناها ، أى إن الله قبل توبتكم ، وعفا عن خيانتكم أنفسكم « فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم » المباشرة هنا كناية عن المباضعة الزوجية ، وحقيقتها مس كل بشرة الآخر أى ظاهر جلده ، فهى كالملامسة فى حقيقتها وكنايتها وهى من نزاهة القرآن ، والمعنى فالآن باشروهن إذ أحل لكم الرفث ، والأمر بالمباشرة للإباحة الناسخة أو النافية لذلك الحظر فهى كالأمر بالشىء بعد النهى عنه ، واطلبوا بمباشرتهن ما قدره لجنسكم فى نظام الفطرة من جعل المباشرة سببا للنسل ـ أو ما عسى أن يكون كتبه لكل منكم ، بأن تكون مباشرتكم بقصد إحياء سنة الله تعالى فى الخليقة ، زاد بعضهم : لا لمحض شهوة النفس واللذة التى يشارككم فيها البهائم ، وهو يشعر أن التمتع باللذة الزوجية مذموم إذا لم يكن لأجل النسل ، وليس بصحيح على إطلاقه ، فإن الزوجين المحرومين من الأولاد أو اللذين رزقا بعض الأولاد ثم انقطع نتاجهما . لا يذم ولا يكره لهما الاستمتاع بالمباشرة الزوجية بغير إفراط ، بل هو مطلوب لإحصان كل منهما للآخر وصده عن الحرام . ولما قال صلى الله عليه وسلم للفقراء : وفى

يضع أحدكم صدقة ، قالوا : يا رسول الله ، أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال : أرأيتم لو وضعها فى حرام أكان عليه وزر ؟ قالوا نعم . قال : فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر . وفى هذا الأسلوب ما يشعر بتحريم تحديد النسل أو منع الحمل ، وما يشعر بتحريم المباشرة المحرمة إذ لا يقصد بها الولد « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر » أى ويباح لكم الأكل والشرب كالمباشرة عامة الليل حتى يتبين لكم بياض الفجر ، فمتى تبين وجب الصيام . وما أحسن التعبير عن أول طلوع الفجر بالخيط الأبيض وهو أول ما يبدو من الفجر الصادق ، وقد نزلت فى رجل من الأنصار ، قال عكرمة :اسمه أبو قيس، وذلك أنه ظل نهاره يعمل فى أرض وهو صائم، فلما أمسى رجع إلى أهله بتمر فقال لامرأته: قدمى الطعام، وأرادت المرأة أن تطعمه شيئا سخنا فأخذت تعمل له فى شىء - وكان فى ابتداء الإسلام من صلى العشاء أو نام قبلها حرم عليه الطعام والشراب - فلما فرغت من طعامه إذ هو قد نام وكان قد أضناه التعب ، فأيقظته ، فكره أن يعصى الله ورسوله وأبى أن يأكل فأصبح صائما مجهوداً . فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه ، فلما أفاق أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال: يا أبا قيس مالك أمسيت طليحا ، فذكر له حاله فاغتم لذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله هذه الآية، وقد شبه سبحانه وتعالى أول ما يبدو من الفجر المعترض فى الأفق وما يمتد معه من غبش الليل بخيطين: أبيض وأسود ، واكتفى ببيان الخيط الأبيض بقوله: من الفجر، عن بيان الخيط الأسود لدلالته عليه ، ويصح أن تكون (من) للتبعيض، فإنما يبدو بعض الفجر ، فإن قيل: كيف التبس على عدى بن حاتم مع هذا البيان حتى قال : عمدت إلى عقالين أبيض وأسود فجعلتهما تحت وسادتى فجعلت أقوم من الليل فلا يتبين لى الأسود من الأبيض ، فلما أصبحت غدوت إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فضحك وقال - يكنى عن غبائه - : إنك لعريض القفا ، إنما ذاك بياض النهار من الليل، والجواب أنه غفل عن البيان ، ولذلك عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قفاه، لأنه مما يستدل به على بلادة الرجل وقلة فطنته ، قال

سهل بن سعد الساعدى: نزلت ولم ينزل (من الفجر) فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم فى رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيناله ، فأنزل الله تعالى بعد ذلك (من الفجر) فإن قيل: كيف جاز فعل ذلك فى رمضان مع تأخير البيان وهو يشبه العبث حيث لا يفهم منه المراد ، أجيب بأن ذلك كان قبل دخول رمضان ، وتأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز واكتفى أولا باشتهارهما فى ذلك ثم صرح بالبيان لما التبس على بعضهم ، ومعنى الآية : حتى يظهر بياض النهار من سواد الليل . وهذا البيان يحصل بطلوع الفجر الصادق ، ففيه دلالة على أن ما بعد الفجر من النهار . وقال أبو عبيد : المراد بالخيط الأسود الليل وبالخيط الأبيض الفجر الصادق ، والخيط :اللون . واستدل بالآية والحديث على أن غاية الأكل والشرب طلوع الفجر ، فلو طلع الفجر وهو يأكل أو يشرب فنزع تم صومه ، وفيه اختلاف بين العلماء ، ولو أكل ظانا أن الفجر لم يطلع لم يفسد صومه عند الجمهور لأن الآية دلت على الإباحة إلى أن يحصل التبين . « ثم أتموا الصيام » من الفجر « إلى الليل » أى إلى دخوله بغروب الشمس ، كما روى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم ، أى دخل وقت إفطاره « ولا تباشروهن » أى نساءكم « وأنتم عاكفون » أى مقيمون « فى المساجد » بنية الاعتكاف، والمراد بالمباشرة الوطء، والآية نزلت فى نفر من الصحابة رضى الله تعالى عنهم كانوا يعتكفون فى المسجد ، فإذا عرضت للرجل منهم الحاجة إلى أهله خرج إليها فجامعها ثم اغتسل ثم يرجع إلى المسجد، فنهوا عن ذلك ليلا ونهارا حتى يفرغوا من اعتكافهم ، وفيه دليل على أن الاعتكاف لا يختص بمسجد دون مسجد ، وأنه يكون فى المسجد لا فى غيره « تلك » الأحكام المذكورة هى « حدود الله » حدها لعباده ليقفوا عندها « فلا تقربوها » نهى تعالى أن يقرب الإنسان الحد الحاجز بين الحق والباطل فضلا عن أن يتخطاه ، وهذا أبلغ من قوله تعالى فى آية أخرى: فلا تعتدوها، لكن فى ذلك

مأمورات وهى لا ينهى عن قربانها، فالمراد منها أضدادها بناء على أن للأمر بالشيء نهى عن ضده ، أو مستلزم له ليصح النهى عن قربانها ، ويجوز أن يراد بحدود الله محارمه ونواهيه ، وعلى هذا فالنهى عن القربان ظاهر كما قال عليه الصلاة والسلام : إن لكل ملك حمى وأن حمى الله فى أرضه محارمه ، فمن رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه «كذلك» أى كما بين لكم ما ذكر «يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون» أى لكى يتقوا مخالفة الأوامر والنواهى فينجوا من العذاب .

١٨٨ — وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ .

لما فرغ من أحكام الصيام، وفيها حكم أكل الإنسان مال نفسه فى وقت دون وقت ، مهد لحكم أكل مال غيره بذكر الحدود العامة والنهى عن قربها ثم قال «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل» الخطاب لعامة المكلفين والمراد : لا يأكل بعضكم مال بعض ، واختار لفظ أموالكم وهو يصدق بأكل الإنسان مال نفسه للاشعار بوحدة الأمة وتكافلها ، وللتنبيه على أن احترام مال غيرك وحفظه هو عين الاحترام والحفظ لمالك ، لأن استحلال التعدى وأخذ المال بغير حق يعرض كل مال للضياع والذهاب . ففى هذه الإضافة البليغة تعليل للنهى ، وبيان لحكمة الحكم ، كأنه قال : لا يأكل بعضكم مال بعض بالباطل ، لأن ذلك جناية على نفس الآكل ، من حيث هو جناية على الأمة التى هو أحد أعضائها ، فلابد أن يصيبه سهم من كل جناية تقع عليها ، فهو باستحلاله مال غيره يجرىء غيره على استحلال أكل ماله عند الاستطاعة ، فما أبلغ هذا الإيجاز ! وما أجدر هذه الكلمة بوصف الإعجاز . وفى الإضافة معنى آخر قاله بعضهم ، وهو التنبيه على أنه يجب على الإنسان أن ينفق مال

نفسه فى سبيل الحق وأن لا يضيعه فى سبل الباطل المحرمة ؛ والمراد بالأكل مطلق الأخذ والتعبير عن الأخذ بالأكل معروف فى اللغة تجوزوا فيه قبل نزول القرآن ، ومنشوءه أن الأكل أعم الحاجات من المال وأكثرها ، وإن كان بعض الناس يفضل غير الأكل من الأهواء ينفق فيه المال ، فإن هذا لا ينفى أن الحاجة إلى الأكل وتقويم البنية أعظم وأعم . وأكثر ما يستعمل أكل المال فى مقام أخذه بالباطل وقد يستعمل فى غيره . وأما الباطل فهو مالم يكن فى مقابلة شىء حقيقى ، وهو من البطل والبطلان ، أى الضياع والخسار ، فقد حرمت الشريعة اخذ المال بدون مقابلة حقيقية يعتد بها ، ورضاء من يؤخذ منه ، وكذلك إنفاقه فى غير وجه حقيقى نافع . ومن أكل أموال الناس بالباطل مسألة الربا . ومن هنا نستدل على تحريم الربا لأنه أكل لأموال الناس بدون مقابل من صاحب المال المعطى ، ومثل لذلك بما يقع فى الناس كثيراً من أكل الربا أضعافا مضاعفة ، وفرق بينه وبين السلم ، وروح الشريعة تعلمنا بمثل هذه الآية أنه يطلب من الإنسان أن يكتسب المال من الطريق الصحيحة المشروعة التى لا تضر أحداً ، وإنما أجمل وأوجز القرآن فى الباطل لأنه من الأمور المعروفة للناس بوجوهه الكثيرة ، وحسب المسلم أن يكف عن كل ما يعتقد أنه باطل ، ويدخل فى هذا الباب التعدى على الناس بغصب المنفعة ، بأن يسخر بعضهم بعضا فى عمل لا يعطيه عليه أجراً ، أو ينقصه من الأجر المسمى أو أجر المثل ، ويدخل فيه سائر ضروب التعدى والغش والاحتيال، كما يقع من السماسرة فيما يذهبون فيه من مذاهب التلبيس والتدليس، إذ يزينون للناس السلع الرديئة ، والبضائع المزجاة ، ويسولون لهم فيورطونهم، وكل من باع أو اشترى مستعيناً بإيهام الآخر ما لا حقيقة له ولا صحة . بحيث لو عرف الخفايا وانقلب وهمه علما لما باع أو لما اشـــترى ، فهو آكل لماله بالباطل .

وقوله تعالى « وتدلوا بها إلى الحكام » أى ولا تلقوا بها إلى الحكام رشوة لهم « لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون » إبطالا

لهذا الاعتقاد ، ليعلم أن الحق لا يتغير بحكم الحاكم بل هو ثابت فى نفسه ، وليس على الحاكم إلا بيانه وإيصاله إلى مستحقه بالعدل ، إذ الاستعانة بالحكام على أكل المال بالباطل محرم ، لأن الحكم لا يغير الحق فى نفسه ولا يحله للمحكوم له به ، ومع هذا فقد اختلف العلماء فى حكم القاضى هل هو على الظاهر فقط أم ينفذ ظاهراً وباطنا ويكون الإثم على القاضى وحده إن تعمد الجور دون المحكوم له ، فالجمهور على أن حكم القاضى ينفذ ظاهراً فقط ، وأبو حنيفة على أن حكم القاضى بنحو الطلاق وعقد النكاح أو فسخه ينفذ ظاهراً وباطنا ، وإن كان الشهود زورا ، وأن حكمه بالمال لا ينفذ إلا ظاهرا فلا يحل للمحكوم له تناوله إذا لم يكن له . والإدلاء بمعنى الإلقاء وهو فى الأصل إلقاء الدلو ، واختير هذا التعبير لأنه يشعر بعدم الروية : إلقاء الدلو يراد به إخراج الماء ، وإلقاء المال إلى الحكام يراد به الحكم للملقى ، والضمير فى قوله تعالى « بها » قيل إنه يرجع إلى الأموال ، والمعنى: لا تلقوها إليهم بالرشوة، وقالوا إن الرشوة رشاء الحكم ، وقيل : إن المراد ولا تلقوا بحكومة الأموال إلى الحكام ، والفريق من الشىء الجملة والطائفة منه . والإثم فسره بعضهم بشهادة الزور وبعضهم باليمين الفاجرة ، وهو أعم من ذلك . وإن صح ما ذكروه فى سبب نزول الآية وهو ما أخرجه ابن أبى حاتم من مراسيل سعيد بن جبير « أن عبد الله ابن أشوع الحضرمى وامرأ القيس بن عابس اختصما فى أرض ولم تكن هناك بينة، فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يحلف امرؤ القيس ، فهم به ، فنزلت . والمراد بالعلم فى قوله « تعلمون » ما يشمل الظن وهو احتراس عمن يأكل معتقدا أنه حقه .

ومما يدل على أن حكم القاضى لا ينفذ فى باطن الأمر قوله صلى الله عليه وسلم لخصمين اختصما إليه « إنما أنا بشر وأنتم تختصمون لدىّ ، ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته – أى أقوم وأقدر عليها – من بعض ، فأقضى له على ما أسمع ، فمن قضيت له بشىء من أخيه فإنما أقطع له قطعة من نار ، فبكيا ، وقال كل واحد

منهما : حق لصاحبي ، فقال : اذهبا فتوخيا ثم استهما ، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه .

وبهذه الآية الكريمة الجامعة ينتهي هذا الربع الذى اشتمل على كثير من التشريعات والآداب الإسلامية التى تعد فى منزلة الأصول الجامعة .

وأولى هذه الأصول : النهى عن الاختلاف فيما لا طائل فيه ، كاختلافهم فى القبلة وهل تكون جهة المشرق أو المغرب ؟ فليس الجدل فى تولية الوجه هنا أو هناك من البر ، وإنما البر هو الإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين ، وهو بذل المال على حبه فى سبيل ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى فك الرقاب ، وهو إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، وهو الوفاء بالعهد ، والصبر فى البأساء والضراء وحين البأس .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم « من عمل بهذه الآية فقد استكمل الإيمان » . ذلك أنها مشتملة على جميع أفعال الخير وصفات الكمال البشرى تصريحا وتلويحا ، وهى على تكثر فنونها وتنوع ضروبها منحصرة فى خلال ثلاث : صحة الاعتقاد ، وحسن المعاشرة مع العباد ، وتهذيب النفس . وقد أشير إلى الأولى بالإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين ، وإلى الثانية بإيتاء المال والوفاء بالعهد ، وإلى الثالثة بإقامة الصلاة والصبر . ولذلك وصف الله سبحانه الحائزين لهذه الصفات بالصدق والتقوى .

وكان المسلمون أول الأمر يتوجهون فى الصلاة إلى بيت المقدس ، ثم حولت القبلة وأمروا بالتوجه إلى البيت الحرام . قال الله تعالى : « قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها ، فول وجهك شطر المسجد الحرام. وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره » . وبهذا التحويل اغتبط المسلمون وفرحوا ؛ لأن الكعبة بيت إبراهيم وإسماعيل جدى العرب ؛ وتألم اليهود والنصارى لأن بيت المقدس قبلتهم ، وكانوا يحبون بقاء المسلمين معهم ، وخاض الجميع فى الأمر واشتد كل فريق ينصر رأيه . فنبه الله تعالى إلى خطئهم ،

وبين أن الجدل فى مثل هذا ليس من شأن العقلاء ، لأنه جدل خارج عن دائرة البر والخير ، إذ لا تفاضل للجهات ، ولا للأمكنة ، ولا للأزمنة فى ذاتها ، وإنما الفضل لما يحصل فيها من الخير ، فيجب أن يبحث عن الخير : أين هو ، وبم يتحقق ؟ وأن يحرص على تحصيله والاتصاف به .

وقد أنزل الله هذه الآية حسما لهذا الجدل الذى لاخير فيه ، وبين لهم فيها أن الخير الجامع هو صحة العقيدة ، والإحسان إلى الجماعة البشرية ، وتهذيب النفس واتصافها بمكارم الأخلاق . وأن صحة العقيدة تحصل بالإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين . والإحسان إلى الجماعة يكون بإنفاق المال وبذله ، وإيفاء العهد . وتهذيب النفس يحصل بالصلاة والصــــبر .

والإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين : مبدأ كل خير ، وأساس كل فضيلة ، لأنه يستتبع صدور الأعمال الصالحة ، واتقاء الشرور ، ويصير الإنسان خيرا فاضلا ، يفعل الخير لذاته وابتغاء رضوان الله ، ويترك الشر لذاته ، وامتثالا لأمر الله .

والإيمان بالله يشمل الإيمان بأنه قادر عالم حكيم ، بر رحيم ، متصف بجميع صفات الكمال ، لايأمر إلا بما هو حسن نافع ، ولا ينهى إلا عما هو ضار قبيح . هذا الإيمان يستتبع تقبل الوحى جميعه مع الإذعان والتسليم والرضا والطمأنينة إلى أنه حق كله . فقد عرف عن الإنسان الرضا بنصيحة الرجل المجرب الحكيم ، فكيف به مع نصيحة الإله العليم الحكيم ، المحيط بما فى السموات والأرض ، المطلع على السرائر وخفايا النفوس ، الذى يضع الأمور مواضعها ويقدرها تقديرا ، عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال ؟ والإيمان باليوم الآخر يهون أمر الحياة الدنيا ، ويحقر شأنها ، ويجعلها عند المؤمن طريق الآخرة ووسيلة لها ، لايحب منها إلا ماكان مقربا إلى الله ، وسبيلا إلى سعادة الآخرة ، ولا يحرص عليها حرص من ليس له مطمع وراءها ، بل سيان عنده أن يبقى فيها عاملا للصالحات ، وأن يفارقها فرارا من شرها

وتعجلا لنعيم مقيم عند رب العالمين . هذا المؤمن بالله وباليوم الآخر تهون عليه نفسه ، ويهون عليه ماله ، ويهون عليه كل شىء فى الحياة فى سبيل الحق ، وفى سبيل رضا الله وإعلاء كلمته . ذلك أنه يعلم أن رضوان الله أكبر من كل شىء ، وأن نعيم الآخرة نعيم دائم ، وأن الدنيا ظل زائل . والإيمان بالملائكة وسيلة إلى الإيمان بالكتب والأنبياء . والإيمان بالكتب يستلزم الوقوف عند حدودها ، وتقبل ما فيها ، واعتقاد أنه الخير والسعادة . والإيمان بالأنبياء يستتبع التخلق بأخلاقهم ، والاهتداء بهديهم ، والتأدب بأدبهم .

وقد أصيب الإسلام قديما وحديثا بطائفتين نسبتا إليه بغير حق : طائفة سخرت ببعض الآراء والمذاهب ، وفتنت ببعض الشرائع . وطائفة شغلت نفسها بما هو بعيد عن مقاصد الإسلام ، وما يرمى إليه من نصرة الحق والفضيلة ، وسعادة الجماعة البشرية ، وتطهير النفوس وتهذيبها ، والاستهانة بالحياة جميعها ، إذا لم تعاضد الحق وتناصره ، الحق الذى به قامت السموات والأرض ، والذى به نزل القرآن . وهؤلاء مثلهم كمثل أولئك الذى خاضوا فى القبلة وبين الله لهم أن ذلك ليس من البر . وها نحن أولاء نرى ضعف حال المسلمين بالبعد عن الهدى الإلهى ؛ ونرى العالم يتخبط فيما ابتدعه من مذاهب وآراء ، وفيما صار إليه من مادية يتلظى فى نارها المتأججة .

وبعد أن بين الله سبحانه ما يرجع إلى العقيدة . بين ما يتم به الإحسان إلى الجماعة . والإنسان كائن يختلف عن غيره أشد الاختلاف ، فهو كثير الحاجات ، متنوع الرغبات ، بعيد الأمل ، كثير الطمع ، يحتاج لغيره فيما يقوم البدن ويستره ويرفه عيشه ، وفيما يصلح نفسه من العلم والتهذيب ، لا تقف رغباته عند حد ، ولا يستقر على حال ، ويحتاج إلى غيره فى حماية نفسه من العاديات . فلا يمكن أن يعتبر الفرد وحدة منفصلة عن الجماعة ، بل يجب أن يعتبر جزءا من وحدة ومتمما لها ، فلا بد أن يتبادل مع أجزاء الوحدة ما يحفظ هذه الوحدة سليمة ويعود عليها بالخير والبركة . بهذا الاعتبار كان مطالبا بأن يقدم للوحدة نفسه وماله وكل ما وهبه الله إياه من علم وعقل

وتهذيب . غير أن الإنسان أنانى أيضا ؛ يحب نفسه ، ويحب ماله ، لأنه يرى فى المال حفظ النفس والتمتع بالملذات فيحرص عليه لذلك ويشتد حرصه ؛ فأرشد الله تعالى العباد إلى ما يجب أن يكونوا عليه من التعاون ، وحثهم على إنفاق المال كما حثهم على تقديم النفس عند الحاجة . ولم يقبل الله الإنفاق ولم يجعله برا إلا حيث يكون المال المبذول محبوبا ، وحيث يكون البذل نفسه محبوبا بعد رياضة النفس عليه واعتياده . وهذا هو قوله تعالى : « وآتى المال على حبه » . ولا يكون البذل براً إلا حيث يكون فى موضع البذل . ولذلك بين الله من يبذل إليهم المال ، وأنهم : أهل القرابة ، واليتامى ، والمساكين . من سأل منهم ومن لم يسأل ، والغرباء المحتاجون المنقطعون عن بلادهم وأموالهم ، والعبيد الأرقاء. والإنفاق إليهم إما بشرائهم وعتقهم، وإما بإعطائهم المال ليخلصوا به أنفسهم من مواليهم عند الكتابة .

وقدم الله ذوى القربى لأن الإنفاق عليهم صدقة وصلة للرحم ، وثنى باليتامى لأنه إذا فقد عائلهم فقد وجب على الجماعة البشرية صيانتهم وحفظهم .

وقد جعل الله للرقاب سهما من الصدقة ، وسهما من الزكاة أيضا ؛ لأن الإسلام يعتبر الإنسان حراً بطبعه ، ولا يرضى الرق إلا حيث يخرج الإنسان عن طبع الإنسان فيقف فى سبيل حرية الرأى ، وفى سبيل نشر الفضيلة والدين الحق . إذ ذاك يصح أن تهدر آدميته ويعامل معاملة الأنعام . غير أنه مع ذلك قد شرع الإسلام للتحرير طرقا كثيرة : فى الكفارات ، وفى أموال الزكاة المفروضة ، وفى الصدقات غير المحدودة . وإيتاء المال فى هذه الآية غير الزكاة . فالزكاة محدودة بالنوع والمقدار ، بينها النبى صلى الله عليه وسلم . ولها فى المذاهب فروع وتفاصيل . أما إيتاء المال هنا فليس محدوداً بقدر معين ، ولا بزمن معين ، وإنما هو واجب دائما عند الحاجة وبمقدار الحاجة .

وبعد هذا بين الله تعالى ما يهذب النفس وهو الصلاة ، ففى الصلاة توجه إلى الحق المعبود ، وانقطاع عن الخلق ، وتفريغ للسر ، وانصراف إلى ذى العزة والجبروت ، المحاسب على الأعمال جميعها ، والمجازى على الذرة من الخير،

والشر . وفى الصلاة اعتراف بأن الله هو المعبود وحده والمستعان وحده . ومن شأن ذلك كله أن يديم مراقبة الله فى الأعمال جميعها ، وأن يصفى النفس ويهذبها ، فتصدر الأعمال فى السر والعلانية وفق أوامر الله ، نافعة لعباده . ومن شأن هذا أيضا أن ينهى الشخص عن الفحشاء والمنكر . هذه هى الصلاة التى جعلها الله نوعا من البر ، وفيها قال تعالى : « إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر » وقال : « إن الإنسان خلق هلوعا إذا مسه الشر جزوعا ، وإذا مسه الخير منوعا ، إلا المصلين » الآية .

وبقى بعد هذا مما عده الله برا : الوفاء بالعهد والصبر . والوفاء بالعهد : قسم منه يرجع إلى معاملة الله جل شأنه ، وقسم منه يرجع إلى معاملة العباد . ذلك أن العهد ميثاق وتعاقد : منه ما هو صريح ، ومنه ما هو ضمنى . فالذى آمن بالله ورسوله قد أعطى عهدا لله ورسوله ، والتزم الوفاء به واتباع ما قضى به الله ورسوله ، والتزم أن يهتدى بهدى الرسل ويقتدى بهم . والإنسان فى الجماعة البشرية ملتزم ضمنا أن يتبادل معها المنافع ، وأن يكون عضوا صالحاً حسب استعداده وطاقته ، وأن يشركها فيما وهبه الله إياه من علم ومال وقوة . والمتولى لعمل من أعمال الدولة ، سواء أكان ذلك العمل صغيرا أم كبيرا ، ملتزم أن يوفى ذلك العمل ، وأن يجد فيه ويحسن ، وألا يضار أحدا من الأمة ، وألا يأكل أموال الناس بالباطل ، وألا يحيف على أحد ، وألا يظلم أحدا . فهو ملتزم حدود الله ، وملتزم أيضا قانون البلد فى غير معصية الله ، وهناك التزامات فردية بين شخص وشخص آخر ، وهى العقود . والإنسان مطالب أمام الله جل شأنه بإيفاء العهود جميعها . وهذا الوفاء نوع من البر . هذا ، وإذا تدبرنا ما حل بالأمم من هوان ، وما أصابها من ذل ، وجدنا أعظم أسبابه فى ترك إنفاق المال وبذله ، وفى الغدر وعدم الوفاء بالعهد ، والغدر والبخل مبيدان للأمم معجلان لعقوبة الله فى الدنيا .

أما الصبر فقد جعله الله من أنواع البر : فى الفقر ، والمرض ، والقتال . وهو فى غيرها من أنواع البر أيضا . ولكن الاقتصار عليها لأن الصبر فيها

أشد من الصبر فى غيرها . وقد ذكر الله سبحانه الصبر فى كتابه الكريم أكثر من سبعين مرة ؛ وأضاف إليه أكثر الخيرات وأرفع الدرجات . من ذلك : « إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب » . « ولنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » . وفى رسالة لعمر الفاروق رضى الله عنه « عليك بالصبر ، واعلم أن الصبر صبران : أحدهما أفضل من الآخر : الصبر فى المصيبات حسن ، وأفضل منه الصبر عما حرم الله » . ثم ختم الله هذه الآية الجامعة لصفات الكمال البشرى وأفعال الخير بقوله : « أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون » تنويها بشأن الذين تحلوا بهذه الصفات ؛ وتنبيها إلى أنهم بها كانوا هم الصادقين المتقين .

وإذا كان لنا من تعليق بعد ذلك كله على شيء من هـذه الأصول الجامعة التى ذكرت فى مطلع هـذا الربع ، فهو ولا بد حول الإيمان بالله وضرورته للحياة وللإنسانية ، ولقد ظهر اليوم من أبناء المسلمين من يعتنقون مذاهب الغرب فى أن الدين عقبة فى طريق المدنية ، وأن الإيمان بالغيبيات منقصة للرجل المتمدين ، وأن الإيمان ما هو إلا خرافة ، والدين ما هو إلا مخدر للشعوب ، وكبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا. وماذا نقول والعلم والعلماء يأتون لنا كل يوم بألف دليل ودليل على وجود الله .

ومنذ وضع «دارون» نظريته فى التطور أخذ الشك فى قواعد الدين ينتشر ؛ وفتن الناس بأن يعدوا الإنسان وليد المصادفة فى عالم الأحياء ، وأن ينكروا وجود الروح وحريتها فى أن تختار بين الخير والشر ، وأن يروا الحياة شيئاً لا غرض له ولا معنى ، وأصر أهل الشك على أن العلم قـد صرع الإيمان . بيد أننا نسمع اليوم صوتاً جـديداً — صوت عالم ينادى بأن العقائد القديمة صحيح كلها . والداعية الجديد إلى الإيمان بالله هو عالم من علماء الأحياء ، اسمه الـدكتور لوكونت دى نوى ، وقد كان من قبل أحد علماء معهد روكفلر ومعهد باستور . وقد كشف فى كتابه العجيب « مصير البشر » عن نظرية جديدة للتطور ، وحاول عن طريق العلم والمنطق أن يثبت ما كان مثاراً للجدل

من المعانى السامية التى تاقت إليها نفوس البشر منذ أول عهدهم بالحياة : كحرية الإرادة ، ومعنى الحياة ، والخلود ، ووجود الله سبحانه وتعالى ، فيجعلها حقائق لا مماراة فيها .

يستهل عالم الأحياء « دى نوى » كتابه باعترافه بأن العلم عرضة للخطأ ، فينبغى لنا أن لا نثق به ثقة عمياء ، فليس فى هذه الدنيا شىء نستطيع أن نعرفه معرفة كاملة مطلقة ، وحواسنا الخمس يشوبها نقص ، وأدواتنا العلمية لن تبلغ الكمال فى دقتها .

وليس فى طاقتنا أيضا أن نعرف الحقيقة ، فإذا مزجت الدقيق بالسخام كان لك منهما مسحوق أغبر ، فلو سارت حشرة دقيقة بين حبيبات هذا المسحوق ، لكانت هذه الحبيبات فى نظرها صخوراً ضخمة بيضاً وسوداً . فلا وجود لهذا المسحوق الأغبر كما نراه نحن فى تقدير هذه الحشرة . ونحن نعيش فى كون لا يحيط به إدراكنا ، فكل رأى نراه فى شأن الحقيقة إنما هو رأى نسبى .

فى هذا الكون الجبار ، تجد العلم يعبث بأجزاء ضئيلة من المعرفة ، ولكن المهاوى التى تفصل بين ما نعرفه من الحقائق ، إنما هى مهاو رحبة عميقة . ونحن نعيش على كرة عمّرت حوالى ٢٠٠٠ مليون سنة ، وعلى هذا المسرح العظيم تمت روائع التطور . ولكن كيف رفع الستار عنها ؟ لقد استحال علينا حتى اليوم أن نعرف معرفة دقيقة كيف بدأت الحياة ، بل لا نرى أحداً قد تمكن من أن يشرح لنا أصل الحيوانات الفقارية التى ننتمى نحن إليها .

إن تاريخ التطور كله مشوب بالأسرار الغامضة ، فكل خطوة كبيرة خطاها الأحياء إلى الأمام ، قد تمت على رغم مناقضتها لنواميس الاحتمال العلمى المحكمة . وكل تقدم من أدنى إلى أعلى ، كان ارتقاء بعيد الاحتمال .

خذ مثلا تلك اللحظة التى بدلت فيها الحياة نهجها فى التناسل . فقد مرت ملايين من السنين وخلايا « البروتوبلازمة » تتكاثر بالانشطار ـ كأن فيها حياة

خالدة . ثم ظهر فجأة وعلى نحو لا يزال مستمراً ، أسلوب جديد فذ فى التناسل هو التزاوج . ومن أدعى الأمور إلى العجب ، أن الموت جاء قريناً للتناسل الجنسى حين طرأ هذا التناسل على الحياة .

وأنت ترى «دى نوى» العالم الجرىء يذكر مرة بعد أخرى مقارنات ترمز إلى ما يريد ، من الفصول الأولى من سفر التكوين فى التوراة ، ومن حقائق التطور المعروفة ؛ فكأن كاتب تلك الفصول قد عرف بالبداهة نهج الحياة العظيم الذى أعده لها الخالق عز وجل . والإنسان كثيراً ما يصل إلى الحقيقة من طريق البداهة ، كما يصل إلى المعرفة من طريق العقل ، وكلاهما — البداهة والعقل — خليق بالاحترام .

فى التطور خمس حقائق جوهرية لا تنكر .

١ — بدأت الحياة فى صور متناهية فى البساطة .
٢ — ثم تطورت هذه الصور البسيطة إلى صور أعقد فأعقد .
٣ — ثم أفضى هذا العمل على الأيام إلى نشوء الإنسان ذى المخ البشرى .
٤ — ثم ولد الفكر المجرد فى البشر .
٥ — ثم ظهرت الأفكار الخلقية والروحية من تلقاء نفسها فى شتى أقطار الأرض .

وليس بين هذه الحقائق الخمس حقيقة واحدة يستطيع العلم أن يفسرها ، فينبغى لنا أن نفرض فروضاً لكى نملأ ما بينها من فراغ ؛ وكثيراً ما يكون الفرض حتما لا مفر منه . وقد استعان «أينشتين» باثنى عشر فرضاً أو أكثر فى الوصول إلى نظريته فى النسبية ، ولم يكن بينها فرض واحد يمكن أن نقيم دليلا على صحته . ومع ذلك فقد أطلقت طاقة الذرّة بفضل هذه النظرية . والفرض الذى فرضه «دى نوى» يقيم للتطور نهجاً وغرضاً خلقيا . وقد بناه على أنه من المستحيل أن نعزو إلى المصادفة المحض ، ما نعرفه عن بدء الحياة وارتقائها إلى عجائب العقل البشرى .

وقد ظل الماديون سنين يقولون إن المصادفة متحكمة تحكماً مطلقاً فى كل ما هو عرضة للفناء ، ولكن دى نوى يرد عليهم فيقول : « إن الإنسان حر فى أن يطيع غرائزه الحيوانية التى تيسر له المتعة الحسية ، أو أن ينشد غرضاً من ضرب آخر. فلكى يبلغ ذلك الغرض ينبغى له أن يناضل غرائزه الحيوانية القوية . وكثيراً ما يعذبه هذا النضال ، بيد أن كثيراً من الناس يتجشمون هذا النضال على رغم ما يلقونه من ألم ، غير أن هذا الاختيار ليس بمتاح إلا للإنسان وحده » .

وكثير من الناس يختارون أول الطريقين ، أما الذين يختارون الثانى فقليل ما هم . ولكن هذه القلة هى التى كان لها دائماً شأن عظيم فى التطور ، وهذه القلة الخارجة على الكثرة قد سارت منقادة إلى زعامة لا تقاوم ولا ترى . فقد أطاعت نداء سرمدياً قاهراً ما زال يستحثها .

إن الثلوج التى تذوب على قمم الجبال تصبح جداول وأنهاراً متدفقة وهى فى طريقها منحدرة إلى البحر ، وهى تنحدر استجابة لناموس لا يرد هو ناموس الجاذبية . أما فى التطور ، فإن الحياة لم تنحدر إلى أسفل بل ترقت صعداً ، يستحثها ناموس لا يرد كناموس الجاذبية . ومنذ كان العالم صعدت الحياة فى هذا المعراج ، فبدأت مادة لا شكل لها ، ومضت علواً حتى صارت إنساناً له عقل وضمير .

فهل عمى العلم عن البينات التى تدل على النهج والنظام فى التطور ؟ كلا ، فإن الحياة فى ترقيها المتواصل ، كثيراً ما خالفت نواميس الاحتمال الثابتة ، حتى لنرى أشد الماديين عناداً مضطراً إلى التسليم بوجود قوة مجهولة .

ولم يكن للماديين بد من أن يطلقوا اسماً على هذه القوة المجهولة ، لكى يتمكنوا من أن يدخلوها فى نطاق تفكيرهم ، ولما كانت جوانحهم منطوية على نفور من اسم الله سبحانه وتعالى ، وصفوها بقولهم « عدو المصادفة » . وماداموا يعترفون بوجودها ، فليسموها ما شاؤوا .

وقد ظلت الحياة تعمل ألف مليون سنة إلى أن صار الإنسان مخلوقاً مفكراً ، وهى خاضعة لسيطرة حافز أصيل هو حافز البقاء ، ثم ظهر خلق جديد من البشر ظهر أنه خاضع لقوة جديدة — هى فكرة الخير والشر التى يبذلون المهج فى سبيلها .

ويقول « دى نوى » إن هذه الفكرة كانت كأنما هى صوت القوة السرمدية تخاطب النفس البشرية فتقول :

« لقد بقيت حتى اليوم ولا هم لك إلا العيش والتناسل ، فكنت تقتلين وتسرقين الطعام أو الأزواج ، ثم تنامين ملء الجفون بعد أن استسلمت لدواعى غرائزك . ولكنك منذ اليوم ستكافحين هذه الغرائز ، فحرام عليك أن تقتلى ، أو تسرقى ، أو تشتهى ما فى يد سواك .

وحرام عليك أن تنامى ملء الجفون ، إلا إذا تمت لك الغلبة على نفسك . وسوف ترضين العذاب والتضحية بالحياة دون أن تتخلى عن مثلك العليا . ولن تكون أهدافك العليا منذ اليوم أن تأكلى وتعيشى ، بل سوف تصبرين على الجوع والموت فى سبيل أغراض نبيلة . ولا بد لك من أن تكونى نبيلة ، لأن ذلك هو إرادة الحى الجديد الذى انبعث فيك ، فعليك أن ترتضيه سيداً لك ولو قمع شهواتك » .

ليس الإنسان آخر مرحلة فى معراج التطور ، وإنما هو فى مرحلة متوسطة بين الماضى وما يحفل به من ذكريات الوحش ، وبين المستقبل الحافل بآمال النفس . ولن يكون تقدمنا منذ اليوم تقدماً بدنيا بل تقدماً روحانياً ، وسوف يتحرر إنسان المستقبل تحرراً تاماً من شهواته البشرية المدمرة — من الإثرة والطمع وشهوة السلطان . وسوف يستمتع بملذات الجسد دون أن يكون عبداً لها ، فالإنسان سينطلق من أسار الجسد وينجو من رقه .

ومن الواضح أن زمام التطور فى المستقبل سيكون فى أيدى الأخيار من الناس ، ولكن ما هو الخير ، وما هو الشر ؟ أما الماديون فينكرون

وجود الخير والشر، وأما دى نوى ،فلا يكتنى بتوكيد وجودهما ، بل يسعى إلى تعريفهما أيضاً .

إن معيار المطابقة بين الحى وبيئته هو المنفعة ، وأما الأحياء التى تتطور فمعيارها هو الحرية — الحرية من القيود المهلكة . ومنذ كان التطور فى مهده ، كان هذا الفرق هو الامتحان للفريقين فى مدارج الرقى . والأحياء التى تنشد الحرية هى الأحياء التى سارت بالحياة إلى العلى ، قال دى نوى : « إن التطور هو التقدم من حالة غير مستقرة إلى حالة مستقرة ، فلو لم تلق الحياة من الأحياء سوى المطابقة التامة الثابتة لهلكت » .

وأهم ما فى الأمر هو أن الإنسان قد بدل سيده المطاع ، فقد كان فى البداية عبداً للنواميس الطبيعية الكيميائية البيولوجية ، أما اليوم ففى وسعه أن يفكر تفكيراً مستقلا . وقد كان أسلافه جميعاً ممثلين مسيرين فى رواية لايفهمونها ، أما اليوم فتجد الإنسان يريد أن يفهم الرواية كلها .

فقد صار قادراً على أن يرقى بنفسه إلى الكمال فأفكار الجمال التى تخطر له ، ورؤى الجمال التى تولد فيه ، يستطيع أن يحيلها شيئاً مجسما بيديه . وهو يخترع ويتعلم ، وصار لا يكتفى بأن تشبع شهوة من شهواته ، ومع ذلك فهو لا يزال حيواناً على الأكثر ، فلذلك تراه مضطرباً محيرا .

إن صوت ضميره الوليد يناقض الأوامر المتقادمة التى يتلقاها ، ويلقى عليه أوامر جديدة . فهل من العجب أن يثور ؟ إنه كالجواد الجموح يثور على الشكيمة — بيد أنه يختلف عن الجواد فى أنه هو الذى فرض على نفسه وضع هذه الشكيمة ، وهو مع ذلك حر أن يلبسها أو أن يدعها . ولما كانت السيطرة على النفس قائمة على حرية الاختيار بين الخير والشر ، فإنها تلد الكرامة البشرية ، والكرامة هى هدف التطور .

فإذا ما أدركنا هذه الحقيقة الجليلة وجدنا تعريفاً أدق للحسن والقبيح ، فالخير ينبغى أن يكون أيضاً احتراماً للشخصية البشرية ، والشر هو ما كان احتقاراً لها .

وهذا هو أهم أحداث التطور حتى يومنا هذا ؛ فالإنسان منذ اليوم ينبغى له أن يعصى طبيعته حتى يستطيع أن يتطور ، فقد صار الفرد أخطر شأناً من النوع .

وإذن فينبغى أن لا نيأس إذا كان الأخيار ندرة فى هذه الدنيا ، فإن هذه القلة هى التى ستسير بالارتقاء قدماً ، شأنها اليوم كشأنها منذ ملايين السنين . وهذه القلة سوف تكون طليعة سلالة جديدة ، وأسلاف الإنسان الذى يبلغ كمال النمو الروحانى .

ترى أينصرم بليونان من السنين قبل أن نبلغ هذا الهدف ؟ كلا ، هكذا يقول دى نوى ، فنى الوسع أن نستعجل هذا التطور بمعونة مخ الإنسان — أعظم أسلحة الإنسان . فقد قضت الحيوانات دهورا طويلة حتى صار لها أجنحة ، بيد أن الإنسان غزا رحاب الفضاء فى ثلاثة أجيال . وبفضل مخ الإنسان اتسع مدى حواسنا اتساعا لم يخطر لنا فى حلم ، فنحن نستطيع أن نرى المتناهى فى الصغر والمتناهى فى البعد جميعاً . وقد اختصرنا المسافات حتى صارت كأنها ليست شيئاً مذكوراً ، وصفدنا الوقت حتى كأنه لا يتحرك .

بيد أن هذه القوة الفكرية الطيعة ، تزيد التبعات الملقاة على كواهلنا . فنحن أحرار فى أن نمضى قدما أو أن نورد أنفسنا موارد الهلاك . إن كثيرين من الناس ينظرون إلى المخترعات الحديثة كأنها دلائل الحضارة الحقة . بيد أن مثلنا الأعلى ينبغى أن يكون كرامة البشر لا راحتهم . وإذا لم يخضع العقل للضمير ، أساء البشر الاختيار بين الخير والشر . فالعقل يشير بالمطابقة للمألوف والملاءمة والتأنى ، ولن يشير بالثورة والمقاومة والتطور . وإنك لا تجد فى تاريخ البشر رجلا ذهب شهيد الرأى المتزن . ولذلك ترى الذكاء وحده خطراً ، فهو وحده الذى صنع القنبلة الذرية . وإذا فالناس يدركون أن ظفر العلم يهدد أمنهم وسلامهم ، فصار الصراع بين الذكاء والمبادىء الأخلاقية مسألة موت أو حياة للناس .

ومما يؤسف له أن هناك كثيرين من الناس لا يزالون يعدون الإنسان

حيواناً راقيا لا أكثر ، ولذلك تراهم لا يتبينون سوى حلول حيوانية لمشكلات البشر . فهم فى ميدان السياسة يريدون أن يجندوا الناس ويعبئوهم كالحشرات ، وقد فعل الطغاة ذلك فى أرجاء واسعة من سطح الأرض ، منكرين على الإنسان أية قيمة أو عمل يفوق عمل اليعاسيب العاملة فى خلية النحل . بيد أن إرادة تلك القوة التى يسمونها « عدو المصادفة » ثم نهج التطور العظيم ، يقتضيان أن يبقى الإنسان حراً لكى يتطور فى مدارج الارتقاء ، لا أن يسام الخسف والتسخير .

فينبغى أن نجل الشخصية البشرية ، لأنها تعمل للتطور وتجرى طوعا لإرادة الله . وقد يسألك كثيرون : إذا كنت تؤمن بوجود الله ، فكيف تراه يأذن بكل هذه الشرور التى تعيث فى الأرض ؟ ، وهذا السؤال يدل على أن النظرية الجديدة قد أسىء فهمها . ففى بدء التطور كان التقدم كله يتم بإرادة الله وحده . أما اليوم فقد جعل الله للفرد أثراً فى التطور ، فإنه سبحانه يوم وهب الإنسان ضميراً وإرادة حرة ، نفخ فيه من روحه .

وهذه الحرية التى وهبها الله لعباده حقيقة واقعة يتعالى الله سبحانه عن الحد منها . وإذا سلمنا بأن هناك قوة عليا خلقت نواميس الحياة ، فينبغى أن نعلم أن هذه القوة الخالقة لن تحول دون تنفيذ هذه النواميس ؛ فالطبيعة ليست متهافتة غير متماسكة ، ولكن الإنسان جاهل — ولا يزال الطريق أمامه طويلا .

ومن هنا ترى الرجل الذكى محيراً لأنه لا يستطيع أن يدرك الله الذى لا تدركه الأبصار على صورة يفهمها : أهو جبار ذو لحية على صورة الانسان ؟ ففى هذا العصر — عصر العلم — يسهل الرد على السؤال . فمنذا الذى يستطيع أن يتصور الالكترون ؟ وكل عالم يقول لك : إن الالكترون شىء لا يمكن تصوره ، ولا يسعك أن ترسم شكله ، وليس ثمة رجل قد رآه . فالالكترون الذى لا يرى موجود وإن تعذر علينا أن نتصوره ، فما ظنك بالله الذى لا تدركه الأبصار ، والذى ليس كمثله شىء .

كيف يستطيع المرء من الناس أن يساهم فى التطور المقبل ؟ إننا نعرف

قوانين الأخلاق وفى وسعنا أن نلتزمها . وأهم من هذا أننا نستطيع أن نعود إلى العادة القديمة ، عادة تهذيب الشباب وتقويم أخلاقهم . فالكفاح من أجل المستقبل ينبغى أن يبدأ فى المدرسة ، لأن التعليم سلاح من أسلحة التطور، ولو عُلم الحق فى جميع مدارس الدنيا لما قامت الدول الطاغية المتحالفة .

ونحن نرى صغارنا اليوم يحشون عقولهم بتفاصيل لاتجدى ، أما الأخلاق التى لا غنى عنها فيمرون بها مر الكرام ، فكأنك تعلم الزراع أن يزرعوا الأزهار دون أن تعلمهم كيف يحرثون الأرض . فلم لا يفكر أحد فى تعليم الخلق للصغار ؟ إن العالم كله ليدرك حقا عظمة المزايا التى تعود عليه يوم يكون أكثر سكان الدنيا أهلا للثقة ، أهلا للحياة .

إن ناموس التطور ، هو اليوم كما كان منذ الأزل ، كفاح نحو العلى ، والكفاح لم يفقد شيئا من حدته وعنفه ، لأن ميدانه قد انتقل من المادة إلى الروح . فى البشر نفحة من روح الله ، ونحن أحرار فى أن نهملها أو نخمدها ، أو أن نقترب من عرش الله بما نبديه من رغبة فى طاعة أمره .

ومن الأصول الرائعة التى اشتمل عليها هذا الربع أمر القصاص ، وأنه حياة للمجتمعات والأمم .

ويلى ذلك مسألة الوصية التى كانت فرضا قبل نزول آيات المواريث ، فلما شرع الميراث نسخ حكم الآية ، وأصبحت الوصية للأقربين سنة لاواجبا .

ويلى ذلك ماقرره الله عز وجل فى هذا الربع من شريعة الصيام ، وفرض الصوم فى رمضان ، هذا الشهر العظيم الذى شهد مولد نزول المعجزة الخالدة على محمد عليه السلام ، معجزة الرسالة الإلهية ممثلة فى كتاب الله الخالد الحكيم وهو القرآن الكريم .

وآخر الأصول التى اشتمل عليها هذا الربع، النهى عن أكل أموال الناس بالباطل ، وعن العبث بحقوق الناس عن طريق المخاصمات ، واستحلال أموال الناس عن طريق حكومة القاضى والحاكم بالرشوة ، وبدفع الأجور الباهظة للمحامين القادرين على تصوير الباطل حقا والحق باطلا ، وسوى

ذلك من شتى الأساليب المنكرة التى يستحل بها الناس اليوم أكل الحقوق ونهب أموال الناس .

ولو أردنا الإفاضة فى شرح هذه الأصول والتعليق عليها لاحتجنا إلى مجلدات طويلة ، فلنكتف بهذا القدر الآن .

١٨٩ — يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا ٱلْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ .

فى هذه الآية الشريفة ثم فى ما بعدها من آيات هذا الربع ، يذكر الله عز وجل حكم المال ، والحج ، والقتال ، وقد كان ممنوعا فى أشهر الحج ؛ ويفيض فى شعائر الحج والعمرة .

كل ذلك بعد أن ذكر شريعة الصلاة والزكاة والصيام فى الربع السابق ، لأن هذه الشعائر والشرائع كلها هى أصول الإسلام وأركانه ، ومنبع فيضه وإلهامه .

وكان معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم قد سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بال الهلال يبدو دقيقا كالخيط ، ثم يزيد حتى يمتلىء نورا ، ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود دقيقا كما بدأ ، ولا يكون على حالة واحدة كالشمس؟ فنزلت الآية الكريمة « يسألونك » أى يا محمد « عن الأهلة » جمع هلال ، مثل رداء وأردية ، والهلال اسم له أول الليلة الأولى والثانية والثالثة ، وبعدها يسمى قمرا ، وهنا سماه بأول حالاته ، لأن الناس يرفعون أصواتهم بالذكر عند رؤيته من قولهم : استهل الصبى إذا صرخ حين يولد « قل » لهم « هى مواقيت » جمع ميقات أى معالم « للناس » يعلمون بها أوقات زرعهم ومتاجرهم ومحال ديونهم وصيامهم وإفطارهم وعدة نسائهم وأيام حيضهن ومدة حملهن وغير ذلك .

وقوله تعالى « والحج » عطف على الناس أى يعلمون بها وقته أداء وقضاء«

هذه هى الحكمة الظاهرة فى ذلك ، ولذلك خالف بين الأهلة وبين الشمس، فلو استمرت الأهلة على حالة لم يعرف حال ما ذكر ، ولما كان الناس فى الجاهلية وفى أول الإسلام إذا أحرم الرجل منهم بالحج أو العمرة لم يدخل حائطا ولا بيتا ولا دارا من بابه ؛ فإن كان من أهل المدر نقب نقبا فى ظهر بيته ويدخل منه ويخرج ، أو يتخذ سلما فيصعد منه ، وإن كان من أهل الوبر خرج من خلف الخيمة والفسطاط ، ولا يدخل ولا يخرج من الباب ، حتى يحل من إحرامه ، ويرون ذلك برا إلا أن يكون من الحمس ؛ فلهم الدخول من الأبواب فى الإحرام ، وهم قريش ، وكنانة ، وقزاعة ، وثقيف وبنو عامر بن صعصعة ، وبنو نصر بن معاوية : سموا حمسا لشدتهم فى دينهم ، والحماسة الشدة والصلابة ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بيتا لبعض الأنصار ، فدخل رجل من الأنصار يقال له رفاعة بن تابوت على إثره من الباب وهو محرم فانكروا عليه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخلت من الباب وأنت محرم؟ قال : رأيتك دخلت فدخلت فى إثرك ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنى أحمس ، فقال الرجل : فإن كنت أحمس فإنى أحمس ، رضيت بهداك وسمتك ودينك ، فأنزل الله تعالى « وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر » أى ذا البر « من اتقى » الله بترك مخالفته . ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنهم سألوا عن الحكمة فى اختلاف حال القمر وعن حكم دخولهم بيوتهم من غير أبوابها أو أنه تعالى لما ذكر أنها مواقيت حج ، وهذا أيضا من أفعالهم فى الحج ، ذكره للاستطراد وأنهم لما سألوا عما لا يعنيهم ولا يتعلق بعلم النبوة ، وتركوا السؤال عما يعنيهم وهو معرفة الحلال والحرام ويختص بعلم النبوة ، عقب بذكره جواب ما سألوا تنبيها على أن اللائق بهم أن يسألوا امثال ذلك ويهتموا بالعلم بها ، أو على أن المراد به التنبيه على تعليمهم السؤال و تمثيلهم بحال من ترك باب البيت ودخل من ورائه ، والمعنى « وليس البر أن تعكسوا فى مسائلكم ، ولكن البر من اتقى ذلك ولم يجسر على مثله « وأتوا البيوت من أبوابها » فى الإحرام كغيره ؛ إذ ليس فى العدول برا ، وباشروا الأمور من

وجوهها التى يجب أن تباشر عليها ، والمراد توطين النفوس وربط القلوب على أن جميع أفعال الله تعالى حكم وصواب من غير اختلاج شبهة ولا اعتراض شك فى ذلك ، حتى لا يسأل عنه لما فى السؤال من الاهتمام بمقارنة الشك: لا يسأل عما يفعل وهم يسألون « واتقوا الله » فى تغيير الأحكام « لعلكم تفلحون » أى لكى تفوزوا بالهدى والبر.

١٩٠ — وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ.

١٩١ — وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلَا تُقَـٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ.

١٩٢ — فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ.

١٩٣ — وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ.

١٩٤ — ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَـٰتُ قِصَاصٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ.

نزلت هذه الآيات الأربع لما صد المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن البيت عام الحديبية، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج مع أصحابه للعمرة، وكانوا ألفا وأربعمائة، فساروا حتى نزلوا الحديبية فصدهم المشركون عن البيت الحرام ، وصالحوه على أن يرجع العام المقبل فيخلوا له مكة ثلاثة

أيام فيطوف بالبيت فلما كان العام المقبل تجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرة القضاء ، وخاف المسلمون أن لا يوفوا لهم ويقاتلوهم فى الحرم والإحرام والشهر الحرام ، وكره المسلمون ذلك فنزلت هذه الآيات « وقاتلوا » أى جاهدوا « فى سبيل الله » لإعلاء كلمته وإعزاز دينه « الذين يقاتلونكم » من الكفار « ولا تعتدوا » عليهم بالابتداء بالقتال « إن الله لا يحب المعتدين » أى لا يريد بهم الخير؛ لأن ذلك غاية المحبة إذ المحبة حقيقتها محال فى حقه تعالى لأنها ميل النفس ، وسبب ذلك أنهم كانوا قد نهوا فى أول ظهور الإسلام عن قتال الكفار وأمروا بالصبر على أذاهم بقوله تعالى : لتبلون فى أموالكم . الآية، ثم أمروا به إذا ابتدوا به بهذه الآية، ثم أبيح لهم ابتداؤه فى غير الأشهر الحرم بقوله تعالى « فإذا انسلخ الأشهر الحرم » الآية ، ثم أمروا به مطلقا من غير تقييد بشرط ولا زمان بقوله تعالى « واقتلوهم حيث ثقفتموهم » أى وجدتموهم فى حل أو حرم، فهذه الآيات قد وردت فى الإذن بالقتال للمحرمين فى الأشهر الحرم إذا فوجئوا بالقتال بغياً وعدوانا . فهى متصلة بما قبلها أتم الاتصال ؛ لأن الآية السابقة بينت أن الأهلة مواقيت للناس فى عباداتهم ومعاملاتهم عامة وفى الحج خاصة . وهو فى أشهر هلالية مخصوصة كان القتال فيها محرما فى الجاهلية . « واقتلوهم حيث ثقفتموهم » أى إذا نشب القتال فاقتلوهم أينما أدركتموهم وصادفتموهم ، ولا يصدنكم عنهم أنكم فى أرض الحرم إلا ما يستثنى فى الآية بشرطه « وأخرجوهم من حيث أخرجوكم » أى من المكان الذى أخرجوكم منه وهو مكة ، فقد كان المشركون أخرجوا النبى وأصحابه المهاجرين منها بما كانوا يفتنونهم فى دينهم ، ثم صدوهم عن دخولها لأجل العبادة ، فرضى النبى والمؤمنون على شرط أن يسمحوا لهم فى العام القابل بدخولها لأجل النسك والإقامة فيها ثلاثة أيام كما تقدم ، فلم يكن من المشركين إلا أن نقضوا العهد . أليس من رحمة الله تعالى بعباده أن يقوى هؤلاء المؤمنين ويأذن لهم بأن يعودوا إلى وطنهم ناسكين مسالمين ، وأن يقاوموا من يصدهم عنه من أولئك المشركين الخائنين ؟ وهل يصح أن يقال فيهم إنهم أقاموا دينهم بالسيف

والقوة ، دون الإرشاد والدعوة ؟ كلا ، لا يقول هذا إلا غر جاهل ، أو عدو متجاهل . ثم زاد التعليل بيانا فقال « والفتنة أشد من القتل » أى إن فتنتهم إياكم فى الحرم عن دينكم بالإيذاء والتعذيب ، والإخراج من الوطن ، والمصادرة فى المال ، أشد قبحاً من القتل ، إذ لا بلاء على الإنسان أشد من إيذائه واضطهاده وتعذيبه ، على اعتقاده الذى تمكن من عقله ونفسه ، ورآه سعادة له فى عاقبة أمره . والفتنة فى الأصل مصدر فتن الصائغ الذهب والفضة إذا أذابهما بالنار ليستخرج المواد الغريبة ، ويطرحها عنهما ، ثم استعملت الفتنة فى كل اختبار شاق ، وأشده الفتنة فى الدين وعن الدين ، ومنه قوله تعالى « أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ؟ » .

وما تقرر فى هذه الآيات على هذا الوجه مطابق لقوله تعالى فى سورة الحج « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير ، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله » الآيات . وهى أول ما نزل من القرآن فى شرع القتال معللا بسببه مقيداً بشروطه العادلة وفسر بعضهم الفتنة هنا وفى الآية الآتية بالشرك ، « ولا تقاتلوهم » أى لا تبدأوهم « عند المسجد الحرام » أى فى الحرم « حتى يقاتلوكم فيه ، فان قاتلوكم » فيه « فاقتلوهم » فيه فانهم الذين هتكوا حرمته « كذلك » أى القتل والإخراج « جزاء الكافرين » أى يفعل بهم مثل ما فعلوا « فان انتهوا » عن الكفر وأسلموا « فان الله غفور » يغفر لهم ما قد سلف « رحيم » بهم فلا يؤاخذ بذلك « وقاتلوهم حتى لا تكون » أى توجد « فتنة » أى شرك « ويكون الدين » أى العبادة « لله » وحده لا يعبد سواه « فان انتهوا » عن الشرك فلا تعتدوا عليهم دل على هذا « فلا عدوان » أى اعتداء بقتل أو غيره « إلا على الظالمين » أى فلا تعتدوا على المنتهين ، إذ لا يحسن أن يظلم إلا من ظلم والفاء الأولى للتعظيم والثانية للجزاء وسمى جزاء الظالمين عدوانا للمشاكلة كقوله تعالى : فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه « الشهر الحرام » أى المحرم مقابل « بالشهر الحرام » ، وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم لما خرج معتمرا فى ذى القعدة سنة ست

وصده المشركون عن البيت بالحديبية ورجع فى العام القابل فى ذى القعدة ، وقضى عمرته سنة سبع ، واستعظم المسلمون قتالهم فى الشهر الحرام ، نزلت هذه الآية أى هذا الشهر بذلك وهتكه بهتكه ، فلا تبالوا به ، وقوله تعالى « والحرمات قصاص » احتجاج عليه ، أى كل حرمة ، وهو ما يجب أن يحافظ عليها يجرى فيها القصاص ، وإنما جمعها لأنه أراد حرمة الشهر الحرام والبلد الحرام وحرمة الإحرام أى فلما هتكوا حرمة شهركم بالصد فافعلوا بهم مثله وادخلوا عليهم عنوة واقتلوهم إن قاتلوكم أى كما قال تعالى « فمن اعتدى عليكم » بالقتال فى الحرم أو الإحرام أو الشهر الحرام «فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم» سمى الجزاء باسم الاعتداء على ازدواج الكلام كقوله تعالى : وجزاء سيئة سيئة مثلها « واتقوا الله » فى الانتصار لأنفسكم منهم ، ولا تعتدوا إلى مالم يرخص لكم « واعلموا أن الله مع المتقين » بالعون والنصر فيحرسهم ويعلى شأنهم .

١٩٥ — وَأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ .

لما كان الجهاد بالنفس وهو القتال ، يتوقف على الجهاد بالمال ، أمرهم به فقال « وأنفقوا فى سبيل الله » وهو عطف على « قاتلوا » ربطا لأحكام القتال والحج بحكم الأموال السابق ، فهناك ذكر ما يحرم من أكل المال مجملا ، وههنا ذكر ما يجب من إنفاقه منه كذلك ، وسبيل الله هو طريق الخير والبر والدفاع عن الحق ، ثم ذكر علة هذا الأمر وحكمته ، على ما هى سنته فى ضمن حكم آخر ، فقال : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » بالإمساك عن الإنفاق فى الاستعداد للقتال ، فإن ذلك يضعفكم ويمكن الأعداء من نواصيكم فتهلكون . ويدخل فى النهى التطوح فى الحرب بغير علم بالطرق الحربية التى يعرفها العدو كما يدخل فيه كل مخاطرة غير مشروعة ، بأن تكون لاتباع الهوى لا لنصر الحق وتأييد حزبه . وقال بعضهم يدخل فيه الإسراف الذى يوقع صاحبه فى الفقر المدقع ، فهو من قبيل «كلوا واشربوا ولا تسرفوا » ، وفسر بعض المفسرين

« سبيل الله » بطاعته : الجهاد وغيره ، « والتهلكة » بالإمساك عن النفقة وترك الجهاد ، قال : لأنه يقوى العدو عليكم . وقال بعضهم فى تفسير النهى عن التهلكة أى لا تقاتلوا إلا حيث يغلب على ظنكم النصر وعدم الهزيمة . وهذا لا معنى له إذ لا يلتئم مع ما سبقه ، وقال بعضهم : إنه نهى عن الإسراف ولا يلتئم مع الأسلوب قبله وبعده ، وإنما الذى يلتئم ويناسب هو ما ذكر قبل ، فالمعنى : إذا لم تبذلوا فى سبيل الله وتأييد دينه كل ما تستطيعون من مال واستعداد فقد أهلكتم أنفسكم : وفى أسباب النزول عن أبى أيوب الأنصارى قال : نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار ، لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه ، قال بعضنا لبعض سراً : إن أموالنا قد ضاعت ، وإن الله قد أعز الإسلام ، فلو أقمنا فى أموالنا فأصلحنا ماضاع منها ، فأنزل الله يرد علينا ما قلنا « وأنفقوا » ، الآية فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وتركنا الغزو . وروى أنه قاله لما خاطر رجل من المسلمين فى القسطنطينية فدخل فى صف الروم فقال الناس ألقى بيديه إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب : أيها الناس إنكم تؤولون هذه الآية وذكره .. وقد كان المشركون بالمرصاد للمؤمنين وهم كثيرون ، فلو انصرفوا عن الاستعداد للجهاد إلى تثمير الأموال لاغتالوهم .

وإصلاح الأموال واستثمارها فى هذا الزمان هو أساس القوة ، فقوى الدول على قدر ثروتها ، فالأمة التى تقصر فى توفير الثروة هى التى تلقى بأيديها إلى التهلكة ، والتى تقصر فى الإنفاق فى سبيل الله للاستعداد لقتال من يعتدى عليها تكون أدنى إلى التهلكة ، ولا ثروة مع الظلم ، ولا عدل مع الاستبداد « وأحسنوا إن الله يحب المحسنين » الأمر بالإحسان على عمومه ، أى أحسنوا كل أعمالكم وأتقنوها فلا تهملوا إتقان شىء منها ، ويدخل فيه التطوع بالإنفاق ، ويقول الإمام محمد عبده : إن محصل تفسير الآيات ينطبق على ما ورد من سبب نزولها ، وهو إباحة القتال للمسلمين فى الإحرام بالبلد الحرام والشهر الحرام ، إذا بدأهم المشركون بذلك . وأن لا يبقوا عليهم إذا نكثوا عهدهم واعتدوا فى هذه المرة ، وحكمها باق مستمر لا ناسخ ولا منسوخ ، فالكلام فيها متصل

بعضه ببعض فى واقعة واحدة فلا حاجة إلى تمزيقه ، ولا إلى إدخال آية براءة فيه . وقد نقل عن ابن عباس أنه لا نسخ فيها ، ومن حمل الأمر بالقتال فيها على عمومه ولو مع انتفاء الشرط فقد أخرجها عن أسلوبها وحملها مالاتحمل . وآيات سورة آل عمران نزلت فى غزوة أحد ، وكان المشركون هم المعتدين ، وآيات الأنفال نزلت فى غزوة بدر الكبرى ، وكان المشركون هم المعتدين أيضا . وكذلك آيات سورة براءة نزلت فى ناكثى العهد من المشركين ، وكان المشركون يبدءون المسلمين بالقتال لأجل إرجاعهم عن دينهم ، ولو لم يبدءوا فى كل واقعة لكان اعتداؤهم بإخراج الرسول من بلده وفتنة المؤمنين وإيذاؤهم ومنع الدعوة ، كان كل ذلك كافيا فى اعتبارهم معتدين . فقتال النبى كله كان مدافعة عن الحق وأهله ، وحماية لدعوة الحق ؛ ولذلك كان تقديم الدعوة شرطا لجواز القتال . وإنما تكون الدعوة بالحجة والبرهان لا بالسيف والسنان ، فإذا منعنا من الدعوة بالقوة بأن هدد الداعى أو قتل فعلينا أن نقاتل لحماية الدعاة ونشر الدعوة لا للإكراه على الدين ؛ فالله تعالى يقول « لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى » ، ويقول « أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » ؟ وإذا لم يوجد من يمنع الدعوة ويؤذى الدعاة أو يقتلهم أو يهدد الأمن ويعتدى على المؤمنين ، فالله تعالى لا يفرض علينا القتال لأجل سفك الدماء وإزهاق الأرواح ولا لأجل الطمع فى الكسب . ولقد كانت حروب الصحابة فى الصدر الأول لأجل حماية الدعوة ومنع المسلمين من تغلب الظالمين لا لأجل العدوان . فالروم كانوا يعتدون على حدود البلاد العربية التى دخلت حوزة الإسلام ، ويؤذونهم وأولياؤهم من العرب المتنصرة من يظفرون به من المسلمين . وكان الفرس أشد إيذاء للمؤمنين منهم ، فقد مزقوا كتاب النبى ورفضوا دعوته وهددوا رسوله ، وكذلك كانوا يفعلون . وما كان بعد ذلك من الفتوحات الإسلامية اقتضته طبيعة الملك ، ولم يكن كله موافقا لأحكام الدين ، فإن من طبيعة الكون أن يبسط القوى يده على جاره الضعيف ، ولم تعرف أمة قوية أرحم فى فتوحاتها بالضعفاء من الأمة العربية ـ شهد لها علماء الافرنج بذلك ؛

وجملة القول فى القتال أنه شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها ، فعلى من يدعى من الملوك والأمراء أنه يحارب للدين أن يحيى الدعوة الإسلامية ، ويعد لها عدتها من العلم والحجة بحسب حال العصر وعلومه ، ويقرن ذلك بالاستعداد التام لحمايتها من العدوان ، ومن عرف حال الدعاة إلى الدين عند الأمم الحية وطرق الاستعداد لحمايتهم، يعرف ما يجب فى ذلك وما ينبغى له فى هذا العصر . وبما قررناه بطل ما يهذى به أعداء الإسلام حتى من المنتمين إليه، من زعمهم أن الاسلام قام بالسيف ، وقول الجاهلين المتعصبين إنه ليس دينا إلهيا لأن الإله الرحيم لا يأمر بسفك الدماء ، وإن العقائد الإسلامية خطر على المدنية — فكل ذلك باطل ، والإسلام هو الرحمة العامة للعالمين .

١٩٦ — وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ .

١٩٧ — الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

١٩٨ — لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّنْ رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ.

١٩٩ — ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ.

أربع آيات كريمة قد أفاض فيها القرآن الكريم فى ذكر شعائر الحج والعمرة ومناسكهما . ووجه اتصال هذه الآيات بما قبلها أن آيات القتال السابقة نزلت فى بيان أحكام الأشهر الحرم والإحرام والمسجد الحرام ، فكان الغرض الأول من السياق بيان أحكام الحج بعد بيان أحكام الصيام لأن شهوره بعد شهره الذى هو رمضان ولما أراد النبى صلى الله عليه وسلم العمرة وصده المشركون أول مرة بالحديبية، وأراد القضاء فى العام القابل، وخاف أصحابه غدر المشركين بهم واضطرارهم إلى قتالهم إذا هم نقضوا العهد وبدأوا بالقتال ـ أنزل الله تعالى أحكام القتال بعد ذكر الحج فى الجواب عن حكمة اختلاف الأهلة ، ثم عاد إلى إتمام أحكام الحج . هذا وأركان الحج خمسة :

١ — الإحرام من الميقات وهو فى الأصل الوقت المضروب للشىء ، والمراد به هنا المكان الذى عينه الشارع لإحرام أهل كل قطر .

٢ — الوقوف بعرفة .

٣و٤ — الطواف بالكعبة والسعى بين الصفا والمروة .

٥ — الحلق أو التقصير للشعر ، فمن أدى هذه الأعمال فقد أدى الفريضة التى هى ركن من أركان الإسلام . وله أعمال أخرى واجبة من قصر فى شىء منها كان عليه فدية . وأركان العمرة هى ماعدا الوقوف من أركان الحج . وفرضية الحج مجمع عليها معلومة من الدين بالضرورة، من أنكرها كان مرتداً، والراجح أنه فرض سنة تسع من الهجرة ، وعليه الجمهور . وهذه الآية نزلت

سنة ست ، ولكن ليس فيها أن الحج فرض على كل مستطيع من المؤمنين رجالا ونساء . والحج مما أقره الإسلام من ملة إبراهيم ، وآية آل عمران فى التصريح بفرضيته نزلت قبل هذه الآيات فيما يظهر ، لأن سورة آل عمران نزلت عقب غزوة أحد سنة أربع ، ولكن المسلمين لم يكن يمكنهم الحج قبل فتح مكة والطائف ـ وكان فتحها فى سنة ثمان ، وفى سنة تسع خرجوا للحج أول مرة بإمارة أبى بكر ، وكانت تمهيداً لحجة النبى سنة عشر ، إذ أذن أبو بكر بالمشركين الذين حجوا فيها بأن لا يطوف بالبيت بعد هذا العام مشرك . ونزلت آية « إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا » ولهذا قال الجمهور إن الحج فرض سنة تسع ، والصواب أنه فرض قبلها ونفذ فيها .

« وأتموا الحج والعمرة لله » أى أدوهما بحقوقهما ، وفى الآية حينئذ دليل على وجوبهما ، إذ الأصل فى الأمر الوجوب ، وما روى عن جابر أنه قيل : يارسول الله العمرة واجبة مثل الحج ؟ فقال : لا ، معارض بما روى أن رجلا قال لعمر رضى الله تعالى عنه : إنى وجدت أى علمت الحج والعمرة مكتوبين علىّ أهللت بهما جميعا ، فقال « هديت لسنة نبيك » ولا يقال : إنه فسر وجدانهما مكتوبين بقوله : أهللت بهما ؛ لأنه رتب الإهلال بهما على الوجدان ، وذلك يدل على أنه سبب الإهلال دون العكس ، وقيل : إتمامهما أن تحرم بهما من دارك . روى ذلك عن على وابن عباس رضى الله عنهم ، وقيل : أن تفرد لكل واحد منهما سفرا ، وقيل : أن تكون النفقة حلالا ، وقيل : أن تخلصهما للعبادة ولا تشوبهما بشىء من التجارة والأغراض الدنيوية « فإن أحصرتم » أى منعتم من إتمامها ، يقال : حصره وأحصره العدو إذا منعه ، قال تعالى « الذين أحصروا فى سبيل الله » لكن الأشهر أن يقال فى العدو : حصره ، وفى المرض : أحصره ، والمراد هنا حصر العدو لقوله تعالى « فإذا أمنتم » ولنزول الآية فى الحديبية ولقول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : لاحصر إلا حصر العدو ، وأما ماروى عنه عليه الصلاة والسلام : من كسر أو عرج فعليه الحج من قابل ؛ فمحمول على من شرطه لقوله عليه الصلاة والسلام لضباعة بنت الزبير : حجى واشترطى وقولى :

اللهم محلى حيث حبستنى ، ومحلى بكسر الحاء أى محل الحبس والحصر ، ويجوز أن يكون مصدرا ميميا « فما استيسر من الهدى » أى فإن أردتم التحلل فعليكم مااستيسر، أو فالواجب، أوفاهدوا مااستيسر من الهدى ، وهو بدنة أو بقرة أو شىء من أحدهما، أو شاة يذبحها حيث أحصر من حل أو حرم عند الأكثر ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام ذبح عام الحديبية بها وهى من الحل، وقيل: لابد أن يبعث به إلى الحرم لقوله تعالى « ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله » أى لا تحلقوا حتى تعلموا أن الهدى المبعوث إلى الحرم بلغ محله ، أى مكانه الذى يجب أن يذبح فيه . وحمل الأولون بلوغ الهدى محله على ذبحه حيث يحل ذبحه فيه حلا كان أو حرما ، لكن يندب إرساله إلى الحرم خروجا من خلاف أبى حنيفة . واقتصاره تعالى على الهدى دليل عدم القضاء كما قاله الشافعى ، وذهب أبو حنيفة إلى وجوب القضاء ، ولابد من نية التحلل، وبذلك يحصل التحلل . والمحل بالكسر يطلق للمكان والزمان .

« فمن كان منكم مريضا » أى مرضا يحوجه إلى الحلق « أو به أذى من رأسه » كقمل وصداع لحلق فى الإحرام « ففدية » أى فعليه فدية أن حلق ولو بعض شعر رأسه ثلاث شعرات . فأكثر « من صيام » وهو ثلاثة أيام « أو صدقة » وهى ثلاثة صيعان[1] من غالب قوت البلد على ستة مساكين لكل واحد نصف صاع « أو نسك » وهى بدنة أو بقرة أو شاة ، وعن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : لعلك أذاك هوام رأسك ، قال : نعم يارسول الله ، قال : احلق وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو نسك شاة . وكان كعب يقول: أنزلت فىّ هذه الآية . وألحق بالمعذور من حلق لغير عذر؛ لأنه أولى بالكفارة ، وكذا من استمتع بغير الحلق كالطيب واللبس والدهن لعذر أو غيره « فإذا أمنتم » من العدو كأن ذهب ، أو كنتم فى حل سعة وأمن « فمن تمتع بالعمرة » أى بسبب فراغه منها بمحظورات الإحرام « إلى الحج » أى الإحرام به ، بأن يكون أحرم بهما فى أشهر « فما استيسر » أى فعليه

(١) مقدار ذلك كان يساوى (فرقا) والفرق مكيال بالمدينة يسع ستة عشر رطلا .

ماتيسر من الهدى ، وهو ماتقدم، يذبحه بعد الإحرام بالحج، ويجوز تقديمه على الإحرام به بعد الفراغ من العمرة ، فمن لم يجد ، أى الهدى لفقده أو فقد ثمنه ، فصيام ، أى فعليه صيام ، ثلاثة أيام فى الحج ، أى فى حال إحرامه به. ولا يجوز له أن يقدمه على الإحرام، لأنه عبادة بدنية، فلا يجوز تقديمه على وقته ولا تأخيره عنه . والأفضل أن يحرم قبل السادس لكراهة صوم عرفة، ولا يجب عليه أن يحرم قبل زمن يسع الصوم، بل يستحب له ، لكن إذا أحرم وجب عليه الصوم، ولا يجوز أن يصوم يوم النحر ولا أيام التشريق على أصح قولى الشافعى وهو ما عليه الأكثر ، وسبعة ، من الأيام ، إذا رجعتم ، إلى وطنكم مكة أو غيرها . وقيل : إذا فرغتم من أعمال الحج ، وفيه التفات عن الغيبة . وفائدة قوله تعالى ، تلك عشرة ، التأكيد ، كاملة ، مؤكدة تفيد المبالغة فى محافظة العدد ، وقيل : كاملة فى وقوعها بدلا من الهدى بحيث لا يقصر ثواب الصوم عن ثواب الهدى أو الصيام على من تمتع ، لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام ، وهم من مساكنهم دون مرحلتين من الحرم لقربهم منه ، القريب من الشىء يقال: إنه حاضر . قال تعالى: واسألهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر. أى قريبة منه ، وفى ذكر الأهل إشعار باشتراط الاستيطان ، فلو أقام قبل أشهر الحج ، ولم يستوطن وتمتع فعليه ذلك، وهو أصح قولى الشافعى والثانى ، والأهل كناية عن النفس، وألحق بالمتمتع فيما ذكر بالسنة القارن، وهو من يحرم بالعمرة والحج معاً، أو يدخل الحج عليها قبل الطواف ، واتقوا الله ، فى المحافظة على أوامره ونواهيه وخصوصاً فى الحج ، واعلموا أن الله شديد العقاب ، لمن خالفه ليكون علمكم بشديد عقابه لطفا لكم فى التقوى .

، الحج أشهر ، أى وقته، كقولك : البرد شهران ، معلومات، وهى شوال، وذو القعدة ، وعشر ليال من ذى الحجة ، إلى طلوع الفجر من يوم النحر عندنا ، والعشر كله عند أبى حنيفة ، وذو الحجة كله عند مالك ، وعلى الأولين إنما سمى شهرين وبعض شهر أشهراً إقامة للبعض مقام الكل أو إطلاقا للجمع على ما فوق الواحد كما فى قوله تعالى : ، فقد صغت قلوبكما ، لحفصة وعائشة ، فمن

فرض ، على نفسه « فيهن الحج » بالإحرام به عندنا أو بالتلبية أو سوق الهدى عند أبى حنيفة، وفيه دليل على أن من أحرم بالحج، وهو من قول ابن عباس وجماعة من الصحابة ، وإليه ذهب الأوزاعى والشافعى ، وقال : ينعقد إحرامه عمرة ، لأن الله تعالى خص هذه الأشهر بفرض الحج فيها، فلو انعقد فى غيرها لم يكن لهذا التخصيص فائدة ، كما أنه تعالى علق الصلاة بالمواقيت، ثم من أحرم بفرض الحج قبل دخول وقته لا ينعقد إحرامه عن الفرض وإنما انعقد عمرة؛ لأن الإحرام شديد التعلق به وذهب جماعة إلى أنه ينعقد إحرامه بالحج وهو قول مالك والثورى وأبى حنيفة ، أما العمرة فجميع السنة وقت لها إلا أن يكون عليه بقية من أعمال الحج كالرمى « فلا رفث » أى جماع فيه ، كما قال ابن عباس وجماعة من الصحابة وقيل : الرفث غشيان النساء والقبلة وأن يعرض لها بالفحش من الكلام ، وقيل: هو الفحش والقول القبيح « ولا فسوق » أى ولا خروج عن حدود الشرع بالسيآت وارتكاب المحظورات ، وقيل : هو السيآت والتنابز بالألقاب « ولا جدال » أى خصام مع الخدم والرفقة وغيرهما « فى الحج » أى فى أيامه ، فمعنى الثلاث على قصد النهى للمبالغة وللدلالة على أنها حقيقة بأن لا تكون ، وما كان منها مستقبحا فى نفسه ففى الحج أقبح : كلبس الحرير فى الصلاة والتطريب بقراءة القرآن، وهو مد الصوت وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن هيآتها ، فإنه يقبح فى كل كلام، لكنه فى قراءة القرآن أقبح، ولا خلاف فى الحج، وذلك أن قريشا كانت تخالف سائر العرب ، فتقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة ، وكانوا يقدمون الحج سنة ويؤخرونه سنة، وهو النسيء ، فأخبر الله أنه قد ارتفع الخلاف فى الحج . واستدل على أن المنهى عنه هو الرفث والفسوق دون الجدال ، بقوله صلى الله عليه وسلم : من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج كهيئة يوم ولدته أمه ، فإنه لم يذكر الجدال « وما تفعلوا من خير » كصدقة « يعلمه الله » فيه حث على الخير، عقب به النهى عن الشر وأن يستعملوا مكان القبيح من الكلام الحسن ، ومكان الفسوق البر والتقوى ، ومكان الجدال الوفاق والأخلاق الجميلة « وتزودوا فإن خير الزاد التقوى »

أى وتزودوا لمعادكم التقوى ، فإنه خير زاد ، روى البخارى وغيره أن أهل اليمن كانوا يخرجون إلى الحج بغير زاد ويقولون : نحن متوكلون ، ونحن نحج بيته أفلا يطعمنا؟ فيكونون كلا على الناس فيسألونهم، وربما يفضى الحال بهم إلى النهب والغصب ، فإن خير الزاد التقوى ، أى ما يتقى به سؤال الناس وغيره « واتقون يا أولى الألباب » أى ذوى العقول ، فإن قضية اللب خشية الله ، وتقواه حثهم على التقوى ، ثم أمرهم بأن يكون المقصود بها هو الله تعالى فيتبرأ من كل شىء سواه ، وهو مقتضى العقل المعرى عن شوائب الهوى ، فلذلك خص أولى الألباب بهذا الخطاب « ليس عليكم جناح » فى « أن تبتغوا » أى تطلبوا « فضلا » أى رزقا « من ربكم » بالتجارة فى الحج ، نزلت ردا لناس من العرب كانوا يتجرون أيام الحج ، وإذا دخل العشر كفوا عن البيع والشراء فلم تقم لهم سوق ، ويسمون من يخرج بالتجارة الداج ويقولون: هؤلاء الداج وليسوا بالحاج ، روى البخارى أن عكاظ ومجنة[1] ، وذى المجاز كانت أسواقهم فى الجاهلية يتجرون فيها فى أيام الموسم ، وكانت معائشهم منها ، فلما جاء الإسلام اتجروا فرفع عنهم الجناح فى ذلك وأبيح لهم ، وعن عمر رضى الله تعالى عنه أنه قيل له: هل كنتم تكرهون التجارة فى الحج؟ فقال : وهل كانت معائشهم إلا من التجارة فى الحج ؟ « فإذا أفضتم » أى دفعتم « من عرفات » وأصله أفضتم أنفسكم ، واختلفوا فى المعنى الذى لأجله سمى الموقف عرفات واليوم عرفة فقال عطاء : كان جبريل عليه السلام يرى إبراهيم عليه الصلاة والسلام المناسك ويقول : عرفت ، فيقول: عرفت ، فسمى المكان بذلك « عرفات » واليوم عرفة . وقال الضحاك : كان آدم عليه الصلاة والسلام لما أهبط وقع فى الهند وحواء بجدة ، فجعل كل واحد منهما يطلب صاحبه فاجتمعا بعرفات يوم عرفة فتعارفا فسمى المكان واليوم بما ذكر ، وقال السدى: لما أذن إبراهيم فى الناس بالحج وأجابوا بالتلبية وأتاه من أتاه ، أمره الله أن

(١) هى بفتح الميم سوق لهزيل ، وعكاظ سوق لقيس .

يخرج إلى عرفات ونبتها له ، فلما بلغ الجمرة الأولى استقبله الشيطان يرده ، فرماه بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، فطار فوقع على الجمرة الثانية فرماه وكبر ، فطار ووقع على الجمرة الثالثة فرماه وكبر ؛ فلما رأى الشيطان أنه لا يطيعه ذهب، فانطلق إبراهيم حتى أتى ذا المجاز، فلما نظر إليه لم يعرفه فجاز فسمى ذا المجاز ، ثم انطلق حتى وقف بعرفات فعرفها بالنعت ، فسمى اليوم والمكان بما ذكر وفى الآية دليل على وجوب الوقوف بعرفة ، لأن « إذا » تدل على أن المذكور بعدها محقق لابد منه ، فكأنه قيل : بعد إفاضتكم من عرفات التى لابد منها اذكروا الله ، والإفاضة من عرفات لا تكون إلا بعد الوقوف بها فوجب أن يكون الوقوف بها واجبا ، وعن النبي صلى الله عليه وسلم: الحج عرفة فمن أدرك عرفة فقد أدرك الحج « فاذكروا الله » بالتلبية والتهليل والتكبير والثناء والدعوات ، وقيل بصلاة المغرب والعشاء « عند المشعر الحرام » وهو جبل فى آخر المزدلفة يقال له (قزح) وفى الحديث أنه صلى الله عليه وسلم وقف به يذكر الله ويدعو حتى اسفر جدا ، رواه مسلم وقال جابر: دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حتى تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب (القصوى) وهى ناقة له حتى أتى المشعر الحرام واستقبل القبلة فدعا وكبر وهلل ووحد ولم يزل واقفا حتى أصبح جدا. وقوله تعالى : عند المشعر الحرام . معناه مما يلى المشعر الحرام قريبا منه ، وذلك للفضل كالقرب من جبل الرحمة وإلا فالمزدلفة كلها موقف إلا وادى محسر ، وسمى مشعرا من الشعار وهى العلامة لأنه من معالم الحج ، ووصف بالحرام لحرمته، وتسمى المزدلفة جمعا لأنه يجمع فيها بين صلاتى المغرب والعشاء ، وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه نظر إلى الناس ليلة جمع فقال: لقد أدركت الناس هذه الليلة لاينامون ، وقيل: سميت جمعا لأن آدم اجتمع فيها مع حواء عليهما السلام وازدلف إليها ، وقيل: وصفت بفعل أهلها، لأنهم يزدلفون إلى الله تعالى أى يتقربون بالوقوف فيها « واذكروه كما هداكم » أى لمعالم دينه ومناسك حجه ، والكاف للتعليل « وإن كنتم من قبله » أى الهدى « لمن الضالين » أى

الجاهلين بالإيمان والطاعة « ثم أفيضوا » ياقريش « من حيث أفاض الناس » وذلك أنهم وخلفاءهم ومن دان بدينهم وهم الحمس كانوا يقفون بالمزدلفة وسائر الناس بعرفة ، ويرون ذلك ترفعا عليهم ، ويقولون: نحن أهل الله وقطان حرمه ولا نخرج منه ، فأمروا أن يساووهم . وثم للترتيب فى الذكر ولتفاوت ما بين الإفاضتين أى لتراخى الثانية عن الأولى رتبة ، كما فى قولك : أحسن إلى الناس ثم لاتحسن إلى غير كريم ، فإنك تأتى بثم لتفاوت ما بين الإحسان إلى الكريم وإلى غيره وبعد ما بينهما، وقيل ثم بمعنى الواو كما فى قوله تعالى: ثم كان من الذين آمنوا . . « واستغفروا الله » من ذنوبكم فى تغيير المناسك وغيره « إن الله غفور رحيم » يغفر ذنب المستغفر وينعم عليه .

٢٠٠ – فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِى الْآخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ .

٢٠١ – وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ .

٢٠٢ – أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ .

٢٠٣ – وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِى أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوٓا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ .

كان للعرب فى الجاهلية مجامع فى الموسم يفاخرون فيها بآبائهم ويذكرون أنسابهم وفعالهم ، وعن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية يقفون فى الموسم يقول الرجل منهم : كان أبى يطعم ويحمل الحمالات ويحمل الديات . ليس لهم ذكر غير فعال آبائهم ، فأنزل الله هذه الآيات ، وعن مجاهد : كانوا إذا

قضوا مناسكهم وقفوا عند الجمرة وذكروا آباءهم.. الخ . وروى أنهم كانوا يقفون بمنى بين المسجد والجبل يتفاخرون ويتعاكظون ويتناشدون، فأمرهم الله تعالى بأن يذكروا الله تعالى بعد قضاء المناسك ، وهى أعمال الحج ، كما كانوا يذكرون آباءهم فى الجاهلية أو أشد من ذكرهم إياهم ، وقد كان فى حجة الوداع أن خطب النبى فى اليوم الثانى من أيام التشريق فأرشدهم إلى ترك تلك المفاخرات ، ويروى أحمد من حديث أبى نضرة قال : حدثنى من سمع خطبة النبى صلى الله عليه وسلم فى أوسط أيام التشريق فقال : ياأيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربى على عجمى ، ولا لعجمى على عربى ، ولا لأحمر على أسود ، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى . أبلغت ؟ قالوا بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعنى الذكر : التكبير والثناء والتمجيد . وقوله تعالى « فاذكروا الله كذكركم آباءكم » أى أقبلوا على الله إقبالا شديدا بالذكر والثناء والتمجيد، وذلك أن العرب كانت إذا فرغت من الحج وقفت بين المسجد بمنى وبين الجبل فيعدون فضائل آبائهم ويذكرون محاسن آبائهم ، فأمر الله بذكره وقال : فاذكرونى، فأنا الذى فعلت ذلك بكم وبآبائكم وأحسن إليكم وإليهم ، وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما: فاذكروا الله كذكر الصبيان الصغار لآبائهم، وذلك أن الصبى أول ما يتكلم يلهج بذكر أبيه لا بذكر غيره فيقول الله : فاذكروا الله لا غير كذكر الصبى أباه « أو أشد ذكرا » من ذكركم إياهم « فمن الناس من يقول ربنا آتنا » أى نصيبنا « فى الدنيا » وهم المشركون ، كانوا لا يسألون الله فى الحج إلا الدنيا يقولون: اللهم أعطنا غنما وإبلا وبقراً وعبيداً ، وكان الرجل يقوم فيقول اللهم : إن أبى كان عظيم الجفنة كثير المال فأعطنى مثل ما أعطيته « وماله فى الآخرة من خلاق » أى نصيب، لأن همه مقصور بالدنيا « ومنهم » أى ومن الناس « من يقول ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » بعدم دخولها وهم المؤمنون ، واختلفوا فى معنى الحسنتين، فقال على رضى الله تعالى عنه: الحسنة فى الدنيا المرأة الصالحة والحسنة فى الآخرة الجنة، يدل له قوله صلى الله عليه وسلم : الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة.

وروى عنه أيضا أنه قال: الحسنة فى الدنيا المرأة الصالحة وفى الآخرة الحور العين، وعذاب النار المرأة السوء ، وقال الحسن : الحسنة فى الدنيا العلم والعبادة والحسنة فى الآخرة الجنة ، وقال السدى : الحسنة فى الدنيا الرزق الحلال والحسنة فى الآخرة المغفرة والثواب . والصحيح أن الحسنة تشمل كل خير يصيب الإنسان « أولئك » الدعوات بالحسنتين « لهم نصيب » أى ثواب « مما كسبوا » أى من جنس ما كسبوا من الأعمال الحسنة أو من أجل ما كسبوا ، كقوله تعالى: مما خطاياهم أغرقوا . ويجوز أن يكون (أولئك) للفريقين جميعا وأن لكل فريق نصيبا من جنس ما كسبوا « والله سريع الحساب » أى إذا حاسب فحسابه سريع لايحتاج إلى شىء قال الحسن: أسرع من لمح البصر. وفى الحديث يحاسب الخلق كلهم فى قدر نصف نهار من أيام الدنيا « واذكروا الله » أى كبروه أدبار الصلوات وعند ذبح القرابين ورمى الجمار وغيرها فى أيام « معدودات » أى أيام التشريق الثلاثة ، وسميت معدودات لقلتهن كقوله تعالى: دراهم معدودة. والأيام المعلومات : عشر ذى الحجة آخرهن يوم النحر ، والتكبير فى الأيام المعدودات عقب كل صلاة ولو قضاء ونافلة مشروع فى حق الحاج وغيره ، لكن غير الحاج يكبر من صبح يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق للاتباع ، وأما الحاج فيكبر من ظهر يوم النحر لأنها أول صلاته بعد انتهاء وقت التلبية إلى عقب صبح آخر أيام التشريق ، لأنها آخر صلاته بمنى ولا يسن التكبير عقب صلاة الفطر لعدم وروده « فمن تعجل » أى استعجل بالنفر من منى « فى يومين » أى فى ثانى أيام التشريق بعد رمى جماره بعد الزوال عند الشافعى وأصحابه، قال فى الكشاف وعند أبى حنيفة وأصحابه: ينفر قبل طلوع الفجر « فلا إثم عليه » بالتعجيل « ومن تأخر » حتى بات ليلة الثالث ورمى جماره بعد زواله ، وفى الكشاف يجوز تقديم الرمى على الزوال عند أبى حنيفة « فلا إثم عليه لمن اتقى » أى من استعجل فى تأدية الذكر عند هذه الأعمال التعبدية المعلومة وهى رمى الجمرات فى يومين من تلك الأيام المعدودات فلا حرج عليه ، ومن أتمها كذلك إذا اتقى كل منهما الله تعالى ووقف عند حدوده ، فإن تحصيل ملكة التقوى هى

الغرض من الحج ومن كل عبادة ، والوسيلة الكبرى إليها كثرة ذكر الله تعالى بالقلب مع اللسان ، حتى يغلب على مراقبته فى جميع الأحوال ، فيكون عبداً له لا للأهواء والشهوات ، وإنما تلك الأعمال مذكرات للناسى . والجمار ثلاث ، وهى كالجمرات جمع جمرة ومعناها هنا مجتمع الحصى من جمره بمعنى جمعه ، ورميها من ذكريات النسك المأثورة عن سيدنا إبراهيم ، كذبح القرابين هنالك . وعامة أعمال الحج ذكريات لنشأة الإسلام الأولى فى عهد الخليل ، وكل جمرة ترمى بسبع حصيات صغيرة كل يوم من الأيام الثلاثة أو الإثنين ، وتمتاز جمرة العقبة منها بأنها ترمى قبل ذلك يوم النحر أيضا . ثم أمر بالتقوى بعد الإعلام بمكانتها فقال « واتقوا الله واعلموا أنكم إليه تحشرون » أى اتقوه فى حال أداء المناسك وفى جميع أحوالكم ، وكونوا على علم يقين بأنكم تجمعون وتساقون إليه فى يوم القيامة فيريكم جزاء أعمالكم والعاقبة للمتقين « تلك الجنة التى نورث من عبادنا من كان تقيا » فإن العلم بذلك هو الذى يؤثر فى النفس فيبعثها على العمل ، وأما من كان على ظن أو شك فإنه يعمل تارة ويترك أخرى لتنازع الشكوك قلبه ؛ ومن فوائد هذا الأسلوب أن تكرار الأمر بالذكر وبيان مكانة التقوى ، ثم الأمر بها تصريحاً فى هذه الآيات التى فيها من الإيجاز ما هو فى أعلى درجات الأعجاز ، حتى سكت عن بعض المناسك للعلم بها — كل ذلك يدلنا على أن المهم فى العبادة ذكر الله تعالى الذى يصلح النفوس وينير الأرواح ، حتى تتوجه إلى الخير وتتق الشرور والمعاصى ، فيكون صاحبها من المتقين . ثم يرتقى فى فوائد الذكر وثمراته فيكون من الربانيين .

وقوله تعالى « واذكروا الله فى أيام معدودات » أول ربع جديد ، والآية قبلها نهاية الربع من الجزء الثانى من سورة البقرة .

وقد اشتمل الربع الرابع على أحكام وأصول وآداب كثيرة منها :

١ — أن البر ليس فى الأعمال التافهة والمظاهر الحقيرة ، وإنما هو فى تقوى الله وطاعته ، فهى سر الفوز والفلاح فى الدنيا والآخرة .

٢ — الإذن بقتال المشركين والكفار الذين يهاجمون الدعوة ويصدون عن الرسالة ، ويعوقون سير الإنسانية إلى مثلها الصالحة .

٣ — تشريع الحج وتفصيل أحكامه وآدابه ، والحج رابع أركان الإسلام ، وأصل عظيم من أصوله الشريفة .

٢٠٤ — وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ .

٢٠٥ — وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ .

٢٠٦ — وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ .

٢٠٧ — وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ رَءُوفٌ بِٱلْعِبَادِ .

أربع آيات كريمة تحتوى على تصوير رائع لنفوس طوائف كثيرة من الناس ، ولأعمال الطالحين والصالحين منهم .

وفيها بيان لمواضع القدوة ، وتنفير من الأعمال المسترذلة ..

قال تعالى : « ومن الناس من يعجبك قوله » أى يعظم فى نفسك ، ومنه الشىء العجيب الذى يعظم فى النفس ـ وهو الأخنس بن شريك الثقفى حليف بنى زهرة واسمه أبى ، وسمى الأخنس لأنه خنس يوم بدر بثلاثمائة رجل من بنى زهرة عن القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان منافقا حلو المنظر حلو الكلام للنبى صلى الله عليه وسلم ، يحلف أنه مؤمن به ومحب له ويقول: يعلم الله أنى صادق .

وقوله تعالى : « فى الحياة الدنيا » متعلق بالقول ، أى يعجبك ما يقوله فى أمور الدنيا وأسباب المعاش ، أو فى معنى الدنيا ، لأن ادعاءه المحبة بالباطل يطلب به حظا من حظوظ الدنيا ولا يريد به الآخرة ، والمحبة الصادقة للرسول

ﷺ ؛ فكلامه إذاً فى الدنيا لا فى الآخرة ، أو متعلق بيعجبك ، أى يعجبك قوله فى الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك فى الآخرة ، لما يرهقه فى الموقف من الدهشة واللكنة ، أو لأنه لا يؤذن له فى الكلام فلا يتكلم حتى يعجبك كلامه « ويشهد الله على ما فى قلبه » أنه موافق لكلامه « وهو ألد الخصام » أى شديد الخصومة لك ولأتباعك لعداوته لك ، وقال الحسن : ألد الخصام أى كاذب القول ، وقال قتادة: شديد القسوة فى المعصية جدل بالباطل ، يتكلم بالحكمة ويعمل بالخطيئة ، وفى الحديث : إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم « وإذا تولى » أى انصرف عنك بعد إلانة القول وإحلاء المنطق « سعى » أى مشى « فى الأرض ليفسد فيها » قال ابن جرير : بقطع الرحم وسفك دماء المسلمين « ويهلك الحرث والنسل » وذلك أن الأخنس كان بينه وبين ثقيف خصومة فبيتهم ليلا فأحرق زرعهم وأهلك مواشيهم ، وقيل : وإذا كان والياً فعل ما يفعله ولاة السوء من الفساد فى الأرض بإهلاك الحرث والنسل ، وحكى الزجاج عن قوم أن الحرث النساء والنسل الأولاد ، قال : وهذا ليس بمنكر لأن المرأة تسمى حرثا ، ويدل له قوله تعالى : « فأتوا حرثكم أنى شئتم » « والله لا يحب الفساد » أى لا يرضى به ؛ لأن المحبة وهى ميل القلب محالة فى حقه تعالى ، فهى مستعملة فى حقه تعالى فى معنى الرضى « وإذا قيل له اتق الله » فى فعلك « أخذته العزة » أى حملته الأنفة والحمية على العمل « بالإثم » الذى يؤمر باتقائه « فحسبه » أى كافيه « جهنم » جزاء وعذابا وهى علم لدار العقاب وهو فى الأصل مرادف للنار ، وسميت بذلك لبعد قعرها ، وأصلها من الجهم وهو الكراهة والغلظ ؛ فالنون زائدة . وقيل : معرب نقل من العجمية إلى العربية وتصرف فيه ، وأصله كهنام أبدلت الكاف جيما وأسقطت الألف . وقوله تعالى « ولبئس المهاد » جواب قسم مقدر والمخصوص بالذم محذوف للعلم به تقديره : جهنم ، والمهاد الفراش « ومن الناس من يشرى » أى يبيع « نفسه » أى يبذلها فى الجهاد أو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى يقتل « ابتغاء مرضات الله » أى طلبا لرضاه وقال أكثر المفسرين : نزلت فى صهيب بن سنان الرومى ، أخذه

المشركون فى رهط من المؤمنين فعذبوهم فقال لهم : إنى شيخ كبير لا يضركم أمنكم كنت أم من غيركم ، فهل لكم أن تأخذوا مالى وتذرونى ودينى؟ ففعلوا ، وكان شرط عليهم راحلة ونفقة ، فأقام بمكة ما شاء الله ، ثم خرج إلى المدينة فتلقاه أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فى رجال فقال له أبو بكر : ربح بيعك أبا يحيى ، فقال: وما ذاك؟ فقال : أنزل الله فيك وقرأ عليه هذه الآية فعلى هذا يكون يشرى لا بمعنى يبيع ، بل بمعنى يعطى ويبذل . وقيل : نزلت فى الزبير والمقداد بن الأسود ، وذلك أن كفار قريش بعثوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو بالمدينة : إنا قد أسلمنا فابعث إلينا نفراً من علماء اصحابك يعلمونا دينك ـ وكان ذلك مكراً منهم ـ فبعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة ومن جملتهم خبيب ، فقتلوهم وأسروا خبيبا ، قال آسره : والله ما رأيت أسيرا خيرا من خبيب ، والله وجدته يوما يأكل قطفا من عنب فى يده وإنه لموثوق بالحديد وما بمكة من ثمرة إن كان إلا رزقا رزقه الله خبيبا ، ثم أرادوا قتله ، فخرجوا به من الحرم ليقتلوه فى الحل وأرادوا أن يصلبوه ، فقال: دعونى أصلى ركعتين ، فتركوه حتى صلاهما ثم قال : لولا أخشى أن تحسبوا أن ما بى جزع لزدت ، اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم أحدا ؛ وتمثل بالبيت :

ولست أبالى حين أقتل مسلما — على أى شق كان فى الله مصرعى

ثم صلبوه حيا فقال: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد حولى يبلغ سلامى رسولك فأبلغه سلامى ، ثم قام عقبة بن الحارث فقتله ، فلما بلغ النبى صلى الله عليه وسلم هذا الخبر قال: أيكم ينزل خبيبا عن خشبته وله الجنة؟ فقال الزبير : أنا وصاحبى المقداد ، فخرجا يسيران بالليل ويكمنان بالنهار حتى وصلا إليه ليلا ، وإذا حول الخشبة أربعون من المشركين نيام ، فأنزله الزبير وحمله على فرسه وسار ، فانتبه الكفار فلم يجدوه فأخبروا قريشا ، فركب منهم سبعون ، فلما لحقوهما قذف الزبير خبيبا فابتلعته الأرض ، ثم رفع الزبير العمامة عن رأسه وقال : أنا الزبير ابن العوام وأمى صفية بنت عبد المطلب وصاحبى المقداد بن الأسود ، فإن شئتم ناضلتكم وإن شئتم نازلتكم وإن شئتم انصرفتم . فانصرفوا إلى مكة ، وقدما

على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبريل عنده فقال : يا محمد إن الملائكة لتباهى بهذين من أصحابك ، فنزلت فيهما هذه الآية « والله رءوف بالعباد » إذ يرفعهم بعضهم ، ويعلى نفوسهم ، حتى يبذلوها فى سبيله لدفع الشر والفساد عن عباده وتقرير الحق والعدل والخير فيهم ، ولولا ذلك لغلب شر أولئك المفسدين فى الأرض حتى لا يبقى فيها صلاح ، « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض » وإن هذا يؤيد ما قلناه فى إزالة وهم من يتوهم أن بيع النفس يؤذن بترك الدنيا ، وأن لا يمتع المؤمن نفسه بلذاتها ، ولو كان كذلك — وهو من تكليف مالا يطاق — لما قرنه الله تعالى باسمه الرؤوف الدال على سعة رحمته بعباده ، فيا لله ما أعجب بلاغة كلام الله ، وما أعظم خذلان المعرضين عن هداه .

ومن الدقة الغريبة فى هذا التعبير الموجز بيان حقيقة عظيمة وهى أن وجود هذه الأمة فى الناس رحمة عامة للعباد لا خاصة بهم ، والأمر كذلك ، بل كثيرا ما ينتفع الناس بعمـــل المصلحين من دونهم ، إذ تظهر ثمرات إصلاحهم من بعدهم . وإن على من يبذل نفسه ابتغاء مرضاة الله تعالى فى نفع عباده أن لا يتهور ويلقى بنفسه فى التهلكة ، بل عليه أن يكون حكيما يقدر الأمور بقدرها ، إذ ليس المقصود بهذا الشراء إهانة النفس ولا إذلالها ، وإنما المراد دفع الشر وتقرير الخير العام رأفة بالعباد ، وإيثارا للمصلحة العامة . وإن أمة يتصف جميع أفرادها أو أكثرهم بهذا الوصف لجديرة بأن تسود العالمين ، وكذلك ساد سلفنا الصالحون ، وإن أمة تحرم من هـذا الصنف لخليقة بأن تكون مستعبدة لجميع المتغلبين ، وكذلك استعبد خلفنا الصالحون ، فهل نحن معتبرون ؟

ويؤخذ من الآية وجوب التضحية بالنفس والنفيس إذا مست الحاجة لذلك ، فكيف إذا ألجأت إليه الضرورة ، كجهاد أعداء الملة والأمة عند الاعتداء عليهما أو الاستيلاء على شىء من دار الإسلام ، وحينئذ يكون فرضا عينيا على جميع الأفراد ، فمن قدر على الجهاد بنفسه وجب عليه ، ومن قدر

عليه بماله وجب عليه ، ومن قدر عليه بهما معا وجب عليه ، وسبيل الله هى الطريق الموصلة إلى مرضاته ، وهى التى يحفظ بها دينه ويصلح بها حال عباده. ومعنى هذا أنه لايكتفى من المؤمن أن يكتسب بالحلال ، ويتمتع بالحلال ، وينفع نفسه ولا يضر غيره ، وأن يصلى ويصوم ، لأن كل هذا يعمله لنفسه خاصة ، بل يجب أن يكون وجوده أوسع وعمله أشمل وأنفع ، فيساعد على نفع الناس ودرء الضرر عنهم بحفظ الشريعة ، وتعزيز الأمة بالمال والأعمال ، والدعوة إلى الخير ومقاومة الشر ، ولو أفضى ذلك إلى بذل روحه ، فإن قصر فى واجب يتعلق بحفظ الملة وعزة الأمة من غير عذر شرعى فقد آثر نفسه على مرضاة الله تعالى ، وخرج من زمرة كملة المؤمنين الذين باعوا أنفسهم لله تعالى ، وكان أكبر إجراما ممن يقصر فى واجب لايضر تقصيره فيه إلا بنفسه ، ذلك أن الحكمة فى تربية النفس بالأعمال الحسنة والأخلاق الفاضلة هى أن ترتقى ويتسع وجودها فى الدنيا ، فيعظم خيرها وينتفع الناس بها ، وتكون فى الآخرة أهلا لجوار الله تعالى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الذين بذلوا أنفسهم وأموالهم، وجعلوا أكثر أعمالهم خدمة للناس وسعياً فى خيرهم ؛ فإن الله تعالى لم يشتر أنفس المؤمنين من الحظوظ والشهوات الشخصية الخسيسة لأجل نفعه سبحانه أو دفع الضر عنه جل شأنه ، فهو غنى عن العالمين .

٢٠٨ — يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱدْخُلُوا فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ .

٢٠٩ — فَإِن زَلَلْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

٢١٠ — هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ .

ثلاث آيات كريمة فيها دعوة إلى الإيمان والطاعة ، وترك الكفر والعناد، وفيه وعيد شديد للكافرين والمعاندين .

يقول الله تعالى « ياأيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم » أى الإسلام وقوله تعالى « كافة » حال من السلم لأنها تؤنث كما تؤنث الحرب ، أى ادخلوا فى جميع شرائعه ، وذلك أنهم كانوا يعظمون السبت ويكرهون لحم الإبل وألبانها بعد ما أسلموا ، فأمروا أن يدخلوا فى جميع شرائعه « ولا تتبعوا خطوات » أى طرق « الشيطان » أى تزيينه من تحريم السبت ولحوم الإبل وألبانها ، والسلم بفتح السين وبكسرها « إنه لكم عدو مبين » ظاهر العداوة « فإن زللتم » أى ملتم عن الدخول فى جميعه « من بعد ماجاءتكم البينات » أى الحجج الظاهرة أنه حق « فاعلموا أن الله عزيز » لايعجزه شىء عن انتقامه منكم « حكيم » فى صنعه . وروى أن قارئا قرأ : غفور رحيم ، بدل « عزيز حكيم » فسمعه أعرابى لم يقرأ القرآن فأنكره وقال : إن كان هذا كلام الله فلا يذكر الغفران عند الزلل.

وقوله تعالى « هل ينظرون » استفهام فى معنى النفى أى ماينظرون « إلا أن يأتيهم الله » أى أمره ، أو بأسه كقوله تعالى « أو يأتى أمر ربك » أى عذابه وكقوله تعالى « فجاءهم بأسنا أو يأتيهم الله بيأسه » فحذف المأتى به للدلالة عليه بقوله تعالى : إن الله عزيز حكيم « فى ظلل » جمع ظلة وهى ما أظلك « من الغمام » أى من السحاب الأبيض ، سمى غماما لأنه يغم أى يستر ، وإنما يأتيهم العذاب فيه لأنه مظنة الرحمة وهى نزول المطر ، فإذا جاء منه العذاب كان أفظع ؛ لأنه إذا جاء من حيث لايحتسب كان أصعب ، فكيف إذا جاء من حيث يحتسب الخير « وتأتيهم » الملائكة « فإنهم الواسطة فى إتيان أمره أو الآتون على الحقيقة ببأسه ، قال البغوى : والأولى فى هذه الآية وفيما شاكلها أن يؤمن الإنسان بظاهرها ، ويكل علمها إلى الله تعالى ، ويعتقد أن الله تعالى منزه عن سمات الحوادث . وعلى ذلك مضت أئمة الخلف ؛ فإنهم يؤولون هذه الآية بنحو ما أولنا به وأمثالها بحسب المقام ، وهو أحكم ومذهب السلف أسلم « وقضى الأمر » أى تم أمر هلاكهم وفرغ منه ، وضع الماضى موضع المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه « وإلى الله ترجع الأمور » فى الآخرة فيجازيهم .

وإذا كان كل ما سنه الله تعالى من النظام لخلقه حتما مقضياً لا يضل واضعه ولا ينسى ، فعلى من زل عن صراطه واتبع خطوات الشيطان أن يبادر بالتوبة والرجوع إلى الحق قبل أن يحيق به زلله ، ويبسله عمله . وقبل أن تقوم قيامته أو قيامة الناس أجمعين ، فيجازى على زلله .

وللإمام محمد عبده فى تفسير الآية وجه آخر بعد بيانا للقول بأن الإتيان مسند إلى الله تعالى على أنه هو الذى يأتى على ظاهر مذهب السلف لا عذابه ولا يومه الموعود ، وهو من الآيات الكبرى ، وأسرار المعارف العليا ، فقال ما مثاله : « من الناس من يؤمن بالله تعالى وصحة دينه إيمانا موافقاً لماجاء فى كتابه ويكون فى إيمانه على حق اليقين ، والاطمئنان الذى لا زلزال فيه ولا اضطراب ، وأهل هذا اليقين هم الذين يقال إن الله حاضر عندهم وأنه معهم أينما كانوا ، لأن معرفته ثبتت فى عقولهم ، والتوكل عليه قد لابس قلوبهم ، وهم الذين قال قائلهم : لو كشف الحجاب ما ازددت يقينا . ومنهم من ليس له تلك المعرفة وهذا اليقين ، فلا يقال إن الله عندهم ؛ لأن ماحضر فى عقله هو غير ما وصف الله تعالى به نفسه ، وشهدت به آياته فى كتابه وآياته فى خلقه ، ثم هو ليس على يقين مما عنده ، أولئك أصحاب الظنون وأرباب الشكوك ، وحملة التقاليد الذين زلوا من بعد ما جاءتهم البينات ؛ فاتخذوا بينهم وبين الله حجابا ووسطاء ، وشبهوه بخلقه فى كثير من الشئون ، فهم غائبون عن الله تعالى ومحجوبون عن ربهم ، بحيث لا تطوف معرفته الحقيقية بعقولهم ، ولا تلابس عظمته وكماله قلوبهم ؛ فإذا كان يوم القيامة وكشف الحجاب عرفوا الله ربهم الحق ، وتبين لهم ما كانوا عليه من الباطل ؛ فذلك إتيان الله لهم أى يأتيهم من معرفته ما كانوا غائبين عنه ومحرومين منه فى الدنيا . والإتيان يكون فى المعقولات ، كما يكون فى المحسوسات ، فلا حاجة إلى التأويل . إن هؤلاء الزالين عن صراط الله تعالى صنفان : صنف اعتقدوا الباطل حقا فلم يعرفوا حقيقة التوحيد ورجوع كل أمر إلى من أعطى كل شىء خلقه على سنن ثابتة ، ولا غير التوحيد من أصول الإيمان ، وصنف اتبعوا الظن ،

وهاموا فى أودية الوهم ، فلم يكونوا على بينة من هذا الأمر ، فإذا ما تجلى الله تعالى فى ذلك اليوم على الأرواح ، وزالت الحجب التى كانت دونها فى سجن الأشباح ، زال جهل الجاهلين ، وانكشف ظن الظانين ، وبطل وهم الواهمين ، وعرف الجميع رب العالمين ، بما جاءهم من الحق اليقين ، فذلك مجىء الله تعالى وإتيانه فى يوم الدين. هذا ما تجلى به مسألة الإتيان على مذهب السلف . وأما كون هذا الإتيان فى ظلل من الغمام فهو من الأمور الأخروية الغيبية التى قلنا مراراً إننا لا نبحث عن حقيقتها، فكون معرفة الله تعالى واليقين به مما يحصل للجاهلين والغافلين بحصول ظلل من الغمام نفوض سره إلى الله تعالى، وما يدرينا أن فى ذلك الغمام آيات بينات ، وحججا باهرات ، وإتيان الملائكة على هذا التأويل أظهر منه فى التأويل الأول ، لأن المقام مقام تمثيل ظهور سلطان الله تعالى وعظمته ، واستغراق القلوب فى الخضوع لجلاله عند ما يغشاها نور معرفته ، ولا ريب أن حضور الملك فى جنده الأكبر ، هو أبين لكمال العظمة وأظهر .

٢١١ — سَلْ بَنِى إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ .

٢١٢ — زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۘ وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ .

المخاطبون فى قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة » على وجهين على ما سبق : أحدهما أن المراد بالذين آمنوا أهل الكتاب ، وثانيهما أن المخاطب بها المؤمنون من المسلمين ، وقوله عز وجل « سل بنى إسرائيل كم آتيناهم من آية بينة » ظاهر على كلا الوجهين :

فهو على الأول بيان لحقيقة حالهم ، وأن الآيات والنذر لاترجعهم عن

ضلالهم ، فإذا استمروا على الجحود والخصام ، وأعرضوا عن الدعوة إلى الدخول فى السلام ، فليس ذلك بدعا منهم ، ولا دليلا على ان الإسلام غير بين لهم ، فكم جاءهم أنبياؤهم بالآيات البينات ، وكم بلاهم الله تعالى بالحسنات والسيئات ، ولم يغن ذلك عنهم ، ولا صدهم عن خلافهم وشقاقهم ، بل بدّل الذين كفروا منهم قولا غير الذى قيل لهم ، وبدلوا نعمة الله كفرا ، « ومن يبدل نعمة الله » عليه بالآيات الدالة على الحق ، والوحدة الداعية إلى الشكر « من بعد ماجاءته » بالبيان ، بجعلها مثاراً للتفرق والاختلاف ، وجعل الأمة الواحدة شيعا وأحزابا ومذاهب وفرقا بسوء التأويل وعصبيات الرياسة والسياسة « فان الله شديد العقاب » لمن تنكب سنته وخالف شرعته ، وهؤلاء المبدلون منهم ، فالعقاب الشديد نازل لامحالة بهم ، ولم يقل : فإن الله يعاقبهم ؛ ليشعرنا بأن هـــذا من سننه العامة ، فحذرنا أن نكون من المخالفين المبدلين ، توهما أن العقاب خاص ببعض الغابرين ، كما يلغو كثير من الجاهلين ، فأنت ترى أن هذه الجملة فى معنى قوله (فان زللتم من بعد ماجاءتكم البينات فاعلموا أن الله عزيز حكيم) والتقييد بمجيء البينات والآيات دليل على أن من لم تبلغه الدعوة الصحيحة بالبينة ـ والدليل لا يخاطب بهذا الوعيد ـ فحسبه حرمانه من هداية الأنبياء عليهم السلام ، فكيف يطالب مع ذلك بما لايعلم ، ويجعل مع من عاند الحق من بعد ظهوره له فى قرن . وفى هـذه من الهداية أيضاً بيان أمر عظيم يغفل عنه العلماء والأذكياء ، وهو أن الآيات والبينات إنما تفيد النفوس الخيرة المستعدة لقبول الحق المتوجهة إلى طلبه ، وأما النفوس الخبيثة التى يفضحها الحق ويظهر باطلها الذى تحت ستره ، والاسترسال فيما هى فيه من الحسية والجاه الباطل ، فان الآيات والبينات لاتزيدها إلا مماراة وجدلا فى القول وجحوداً وعنادا بالفعل ، هـــذه سنة الله تعالى فى البشر عامة ، لافى بنى إسرائيل خاصة — كـذلك كان وكـذلك يكون وسيكون وسوف يكون إلى ما شاء الله .

وأما تفسير الآية على الوجه الآخر المختار فى المخاطبين بالدخول فى السلم

فهو أنها هادية إلى الاعتبار بسنة الله تعالى فى الأمم الماضية فى ما بينا آنفا ، كأنه يقول: يأيها المؤمنون بمحمد عليكم بالدخول فى السلم والاتفاق ، والاعتصام بالإسلام فى جملته ، لاتفرقوه ولا تتفرقوا فيه وتكونوا شيعا ، كيلا يصيبكم ماأصاب أولئك الذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات من قبلكم، وهؤلاء بنو إسرائيل بين أيديكم ، وحالهم لاتخفى عليكم ، فسلوهم حالهم ، واستنطقوا آثارهم واقرؤا تاريخهم ، تروا أنهم أوتوا نحوا مما أوتيتم من البينات ، وأمروا كما أمرتم بالاتحاد والاجتماع ، فتفرقوا إلى مذاهب وشيع ، وزلوا عن صراط الله فتفرقت بهم السبل، فأخذهم الله بعزته ونفذ فيهم حكم سنته ؛ وزال سلطانهم ، ولفظتهم أوطانهم وضربت عليهم الذلة والمسكنة ، ومزقوا فى الأرض كل ممزق .

والآية على كلا الوجهين ـ كما يقول صاحب المنار ـ عبرة للمخاطبين بالقرآن من المؤمنين به ، لاحكاية تاريخية عن بنى إسرائيل . ولكن هل يعتبر بها المنتسبون إلى القرآن ؟ وهل يفهمون منها أن ملكهم الذى يتقلص ظله عن رؤوسهم عاما بعد عام ، وعزهم الذى تتخطفه منهم حوادث الأيام ، ما بدلها الله تعالى إلا بعد ما بدلوا نعمته عليهم؟ كلا إنهم لم يفهموا هذا ولو تغنوا وترنموا بهذه الآيات فى كل مأتم وكل موسم، وإن رؤساءهم لايمقتون أحدا مقتهم لمن يذكرهم به ، وإن أكثر عامتهم تبع لهؤلاء الرؤساء كما كان بنو إسرائيل على عهد نزول القرآن ، وإنا لنعلم أن الساكتين منهم على جميع ما منى به المسلمون من البدع والخرافات والفسوق والعصيان ، يتفقون مع المدافعين عن الفاسقين والمبتدعين ، على إيذاء الواعظين الناصحين ، باسم المدافعة عن الدين . والسبب فى هذا وأمثاله لم يفرط فيه الكتاب المبين ، بل هو ما هدانا الله تعالى إليه بقوله: « زين للذين كفروا الحياة الدنيا » أى حسنت فى أعينهم وأشربت محبتها فى قلوبهم حتى تهالكوا عليها وأعرضوا عن غيرها ، والمزين فى الحقيقة هو الله تعالى ، إذ ما من شىء إلا وهو فاعله ، وكل من الشيطان والقوة الحيوانية ، وما خلق الله فيها من الأمور البهيمية والأشياء الشهية ـ مزين بالعرض ،

واختلف فى سبب نزول هذه الآية فقيل : نزلت فى مشركى العرب ـ أبى جهل وأصحابه ـ وكانوا يتنعمون بما بسط لهم فى الدنيا من الجمال ويكذبون بالمعاد « ويسخرون من الذين آمنوا » أى يستهزئون بالفقراء من المؤمنين ، قال ابن عباس : أراد بالذين آمنوا : عبد الله بن مسعود ، وعمار بن ياسر وصهيبا ، وبلالا وخبابا وأمثالهم ، وقال : قتادة نزلت فى المنافقين: عبد الله بن أبى وأصحابه ، كانوا يتنعمون فى الدنيا ويسخرون من ضعفاء المؤمنين وفقراء المهاجرين ، ويقولون : انظروا إلى هؤلاء الذين يزعم محمد أنه يغلب بهم ، وقال عطاء : نزلت فى رؤساء اليهود من بنى قريظة والنضير وقينقاع سخروا من فقراء المهاجرين فوعدهم الله أن يعطيهم أموال بنى قريظة والنضير بغير قتال « والذين اتقوا » أى الشرك وهم هؤلاء الفقراء « فوقهم يوم القيامة » لأنهم كانوا فى أعلى عليين وهم فى أسفل السافلين أو حالهم غالبة لحالهم لأنهم فى كرامة وهم فى هوان ، أو هم غالبون عليهم متطاولون يضحكون منهم ، كما يتطاول هؤلاء عليهم فى الدنيا ويرون الفضل لهم عليهم ، فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون . وروى عن أسامة بن زيد أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقفت على باب الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين ، ووقفت على باب النار فرأيت أكثر أهلها النساء ، وإذا أهل الجند محبوسون إلا من كان منهم من أهل النار فقد أمر به إلى النار ، وروى عن سهل بن سعد الساعدى أنه قال : مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل جالس عنده : ما رأيك فى هذا؛ قال : رجل من أشرف الناس ، هذا والله حرى إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مر رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما رأيك فى هذا ؟ فقال : يارسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حرى — أى حقيق ـ إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يسمع لقوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا خير من ملء الأرض من مثل هـذا « والله يرزق من يشاء بغير حساب » الحساب التقدير أى من غير

تقدير له على حساب الإيمان والتقوى والكفر والفجور . وفيه وجه آخر وهو أنه كناية عن السعة وعدم التقتير والتضييق كقولهم : ينفق فلان بغير حساب ، أى ينفق كثيرا . والمعنى أنه بذل العطاء فى الدنيا لكل أحد بخلق الأرزاق وإقدار الناس على الكسب ، وقيل : إن المعنى بغير حساب عليه من أحد ، فهو الذى خلق ورزق ، وهو الذى قدر فهدى ، من غير محاسبة أحد ولا مراجعته ، والرزق بغير حساب ولا سعى فى الدنيا ، إنما يصح بالنسبة إلى الأفراد ، فإنك ترى كثيراً من الأبرار وكثيراً من الفجار أغنياء موسرين متمتعين بسعة الرزق ، وكثيراً من الفريقين فقراء معسرين ، وأما الأمم فرزقها بعملها وعلمها وكفاح أبنائها ، واستثمارها لثروتها .

٢١٣ — كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّۦنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ .

آية جليلة فيها تفصيل لأحوال البشر منذ نشأتهم إلى عصر النبوات والرسالات ، قال الله تعالى : «كان الناس أمة واحدة» ، أى متفقين على الحق ، روى عن أبى العالية عن كعب قال : كان الناس حين عرضوا على آدم وأخرجوا من ظهره وأقروا بالعبودية أمة واحدة مسلمين ، ولم يكونوا أمة واحدة قط غير ذلك اليوم ، ثم اختلفوا بعد آدم ، وقال الكلبى : هم أهل سفينة نوح ، كانوا مؤمنين ثم اختلفوا بعد وفاة نوح ، وقال قتادة وعكرمة : كان الناس من وقت آدم إلى مبعث نوح وكان بينهما عشرة قرون كلهم على شريعة واحدة من الحق والهدى ، ثم اختلفوا فى زمن نوح . وقال مجاهد : أراد أن آدم

وحده كان أمة واحدة، سمى الواحد بلفظ الجمع لأنه أصل النسل وأبو البشر ، ثم خلق الله حواء ونشر منهما الناس فكانوا مسلمين ، إلى أن قتل قابيل هابيل فاختلفوا. وروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ، قال: كان الناس على عهد إبراهيم عليه الصلاة والسلام أمة واحدة كافرين كلهم، فبعث الله إبراهيم وغيره من النبيين كما قال تعالى « فبعث الله النبيين » أى اختلف الناس ، فبعث الله النبيين، وجملة الأنبياء كما رواه الإمام أحمد مرفوعا من حديث ورد عن كعب مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا، والمرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر، والمذكور منهم فى القرآن باسم العلم الموضوع له ثمانية وعشرون نبيا أى وهم : آدم ، وإدريس ، ونوح ، وهود ، وصالح ، وإبراهيم ، وإسماعيل ، واسحاق ، ويعقوب ، ويوسف ، ولوط ، وموسى ، وهارون ، وشعيب ، وزكريا ، ويحيى ، وعيسى وداود ، وسليمان ، وإلياس ، واليسع ، وذو الكفل ، وأيوب ، ويونس ، ومحمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين ـ وذو القرنين ، وعزير ، ولقمان . على القول بنبوة الثلاثة « مبشرين » من آمن وأطاع بالجنة « ومنذرين » من كفر وعصى بالنار «وأنزل معهم الكتاب» المراد به الجنس فهو بمعنى الكتب لكنه تعالى لم ينزلها مع كل واحد كتابا يخصه ، فان أكثرهم لم يكن لهم كتاب يخصهم ، وإنما كانوا يأخذون بكتب من قبلهم وقوله تعالى « بالحق » حال من الكتاب أى متلبسا بالحق شاهدا به « ليحكم بين الناس » أى الله أو الكتاب أو النبي المبعوث، ورجح الثانى التفتازانى وقال : لابد فى عوده إلى الله من تكلف فى المعنى أى ليظهر حكمه، وإلى النبي من تكلف فى اللفظ حيث لم يقل ليحكموا، ورجح أبو حيان الأول وهو الظاهر ، قال: المعنى إنه أنزل الكتاب ليفصل به بين الناس ، ونسبة الحكم إلى الكتاب مجاز ، كما أن إسناد النطق إليه فى قوله تعالى : هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق ، كذلك « فيما اختلفوا فيه » من الدين « وما اختلف فيه » اى الدين « إلا الذين أوتوه » أى الكتاب المنزل لإزالة الخلاف أى عكسوا الأمر فجعلوا ما أنزل مزيلا للاختلاف سببا لاستحكام الخلاف، فآمن بعض وكفر بعض « من بعد ما جاءتهم البينات» أى الحجج الظاهرة

على التوحيد، ومن متعلقة باختلف « بغيا » من الكافرين « بينهم » حسدا وظلما لحرصهم على الدنيا « فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه » وقوله تعالى « من الحق » بيان لما اختلفوا فيه ، أى فهدى الله الذين آمنوا للحق الذى اختلف فيه من اختلف بإذنه أى بإرادته ، « والله يهدى من يشاء » هدايته « إلى صراط مستقيم » وهو طريق الحق .

ومعنى الآية الإجمالى أن الناس كانوا بمقتضى الفطرة أمة واحدة ، أى لوحدة مداركهم وحاجات معيشتهم وقلة رغائبهم وسهولة تعاونهم على مطالبهم، ولكن عرض لهم الاختلاف بالتفرق والانقسام إلى عشائر فقبائل فشعوب تختلف حاجاتها وتتعدد رغائبها ، ويلجئها ذلك إلى تعاون كل عشيرة فقبيلة فشعب فيما تختلف فيه أفرادها أو تختلف هى وغيرها . فاشتدت حاجتهم إلى تشريع ربانى وهداية إلهية يذعن لها الأفراد والجماعات — فبعث الله النبيين فيهم مبشرين من أطاعهم بالسعادة والثواب ، ومنذرين من عصاهم بالشقاء والعذاب . وأنزل معهم الكتاب المفصل لما يحتاجون إليه من التشريع الدينى والمدنى بالحق ، ليحكم تعالى فيه — أو ليحكم الكتاب نفسه بمعنى يبين الحكم — بين الناس فيما اختلفوا فيه من الحقوق الشخصية وغيرها ، وما اختلف فيه أى الكتاب بعد الإنعام به إلا الذين أتوه من بعد ما جاءهم البينات فيه وفى تنفيذ نبيهم له ، بغيا بينهم من بعضهم على بعض . ثم يظهر فيهم مصلحون يهديهم الله بإيمانهم للمخرج مما اختلفوا من الحق بإذنه ومشيئته ، كما وقع لأهل الكتاب ثم للمسلمين الذين حذرهم الله تعالى أن يكونوا مثلهم بقوله « ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون » وهم الآن أحوج إلى هذا الإصلاح من كل زمان مضى . وهذا المعنى المجمل لا يخالف النصوص فى شىء ، وظواهر القرآن توافق نص حديث الشفاعة المتفق عليه فى أن نوحا عليه السلام كان أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض .

والأمة معناها الملة أى العقائد وأصول الشريعة ، وهذا المعنى رجحه

كثيرون هنا ، وتطلق على الجماعة الذين تربطهم روابط اجتماعية متينة ، وقد يراد بها معنى السنين كقوله تعالى « وادكر بعد أمة » ، أو الإمام الذى يقتدى به ، أو بمعنى إحدى الأمم المعروفة وهو معنى الجماعة .

ووحدة الأمة هنا أى اجتماعها على الصلاح والخير فى رأى بعض المفسرين وعلى الكفر والضلال فى رأى ابن عباس وعطاء والحسن ، أو أن وحدتها كانت فى اجتماعها على ما هو من أصل الفطرة ، من الأخذ بما يرشد إليه العقل فى الاعتقاد ، والعمل على ما يرى القاضى أبو بكر وأبو مسلم .

ووحدة الأمة أو وصف الأمة بأنها واحدة وردت فى مواضع كثيرة فى القرآن الكريم بمعنى اتحاد الملة واتحاد العقيدة والعمل ، أو بمعنى ارتباط الناس بعضهم ببعض فى المعاش والاجتماع والحياة، لأن الإنسان مدنى بطبعه ، ومن أجل عدم قدرتهم على تعرف وجه المصلحة العامة ، وعلى الشرائع التى تعينهم على الخير والسعادة فى الحياة اختلفوا ، وكان هذا الاختلاف سببا لبعث الرسل إليهم لهدايتهم وإنقاذهم ، قال تعالى فى سورة يونس « وما كان الناس إلا أمة واحدة ، فاختلفوا . ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما هم فيه يختلفون » .

ونقل ابن العادل عن القرطبى أن وحدة الأمة المراد بها خلو البشر عامة من الشرائع وجهلم بالحقائق ، لولا أن منّ الله عليهم بالرسل فضلا ونعمة منه، وكان للثبوت لا للمضى .

إن الأمة الواحدة هى الأمة الآخذة فى اعتقادها وعملها بالعقل ومقتضى الفطرة قبل النبوات جميعها ، لأن ظهور النبوة والاستعداد لقبولها طور من الأطوار البشرية ، لا يصل إليه النوع الإنسانى إلا بعد التدرج فى طريق طويلة تنتهى غايتها إلى هذا النوع من الكمال الإنسانى . والاستعداد لظهور النبوة وقبول دعوتها مرحلة من المراحل التى تسير فيها الجماعة البشرية عندما تبلغ العقول منزلة من القوة ومقاما من السلطة ، وتبلغ النفوس من قوة التصرف

فى المنافع والمضار ، مايخشى معه من ضلالها ، أن يوقعها فى خبالها عند ماتعظم مطامع العقول والشهوات وتتسع مجالاتها وتبعد مطامحها ؛ هنالك يخشى على الجمعية البشرية من بعض أفرادها أو من كل واحد منهم على بقية أركانها ، كما يخشى من قوى الشاب أن تهلكه عند ما تبلغ البنية حد النمو وتبدو له الشهوات فى أجلى صورها ، فكما كان من حكمة الله أن يهب الشاب قوة العقل عند بلوغ السن التى تعظم فيها الشهوة ، ويقوى فيها الإحساس بالحاجة إلى توفير الرغائب ، حتى يقوده فى تلك الغمار ، كذلك فعل الله بالجمعية البشرية عند ما بلغت بمعارف أفرادها ذلك الحد الذى ذكرنا — وهبها تلك الهداية الجديدة ، وأيدها بالدلائل التى بلغ من قوة العقول أن تدركها ، وأن تصل من مقدماتها إلى نتائجها ، تلك الآيات البينات التى جاء بها الأنبياء على اختلاف أزمانهم وأممهم جاءت إلى كل أمة بما يلائم حالتها النفسية ومكانتها العقلية ، فكان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فى الأمم ، بمنزلة الرأس من البدن . جاءوهم يبينون لهم الخير ، ويبشرونهم بحسن الجزاء لكاسبه ، ويكشفون لهم مسالك السوء ، وينذرونهم بسوء المصير لصاحبه . ولما كان الاستعداد يتفاوت فى الأمم كانت أمة أولى من أمة بتقدم عهد النبوات فيها ، وكانت تلك الأمة المتقدمة جديرة بأن تكون إماما للأمة المتأخرة ، سنة الله فى الخلق .

هذا الطور النورانى الجديد طور ظهور النبوة هو طور خير وسعادة ، طور هداية ورشاد ، وأخوة بين المهتدين فيه وسداد فى أعمالهم ، ونزوع إلى تكميل غيرهم بمثل ما كملت به أنفسهم ، وإضاءة ما أظلم من جو غيرهم بمثل ما ضاء به جوهم ، ولا يزالون كذلك ما قاموا على فهم ما جاء إليهم ، وما قيدوا عقولهم ونفوسهم بالحدود التى وضعها لهم ، وما قفوا على سر ما حملوا عليه ، ولزموا روح ما دعوا إليه ، وما حدب كل واحد منهم على الآخر ليرده إذا زاغ عن الطريق المعبدة ويقيمه على السنة المعروفه ، هذا وقد توقف قوم فى معنى الأمة ، وقالوا : لا حاجه إلى البحث فى أنها كانت أمة هداية أو أمة ضلال أو أمة عقل ، وهو ذهاب إلى ترك فهم الآية الكريمة ومعنى ترتيب بعثة الأنبياء على وحدة الأمة . وأغرب

من هذا القول قول بعض المفسرين . ونقل عن مجاهد أن الناس هم آدم وحده وأنه كان أمة يقتدى به ، ويزعم آخرون أن المراد من الآية أهل الكتاب الذين آمنوا بموسى عليه السلام ، ثم اختلفوا بغياً بينهم فأرسلت إليهم الرسل بكتب تهذبهم ، كما أرسل داود بزبوره وعيسى بانجيله ليردوهم إلى الحق فيما اختلفوا فيه ، وهو تخصيص للناس وللنبيين بما لادليل عليه البتة .

وقد أفاض الإمام محمد عبده إفاضة بليغة فى شرح هذه الآية على ما ذكره صاحب المنار ، وجملة رأى الإمام محمد عبده هو أن هذه الآية الكريمة البليغة جاءت لبيان الحكمة فيما سبقها من الأوامر الإلهية والأخبار السماوية . أمر الله الذين آمنوا بنبيه وكتابه بأن يدخلوا فى السلم كافة ، وهو على أحد الوجوه السلام وعلى الآخر الإسلام ، والسلام هو الوفاق الذى ليس معه نزاع ، ولا يليق بمن جاءته الهداية من ربه تبين له الطريق الذى يسلكه فى معاملة إخوانه ، ومن يرتبط معه برابطة بعيدة أو قريبة من الناس أن ينحو فى عمله نحو ما يدعو إلى الخلاف ويثير النزاع ، بل الواجب عليه أن يقف عند ما حددته هداية الكتاب الإلهى والسنن النبوى — والإسلام كذلك يدعو إلى السلام ، ثم بين سبب ما يقع من الاختلاف بين الناس ويحرمهم حيطة النظام فقال « زين للذين كفروا الحياة الدنيا ويسخرون من الذين آمنوا » أى إن جاحد الحق والمعرض عن هداية الله له التى يسوقها إليه على أيدى رسله ، إنما ينظر فى عمله إلى ما يوفر عليه لذاته فى هذه الحياة الدنيا ، فهو لا يسعى إلا إلى لذة عاجلة ، ولا ينظر إلى عاقبة آجلة ، ومن كان هذا شأنه كان أمره اختلافا وشقاقا ، ورياء ونفاقا . ثم أراد الله تعالى أن يقيم الدليل على أن الاهتداء بهدى الأنبياء ضرورى للبشر ، وأنه لا غنى لهم عنه مهما بلغوا من كمال العقل فقال : إن الله قضى أن يكون الناس أمة واحدة يرتبط بعضهم ببعض ، ولا سبيل لعقولهم وحدها إلى الوصول إلى ما يلزم لهم فى توفير مصالحهم ودفع المضار عنهم ، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأيدهم بالدلائل القاطعة على صدقهم ، وعلى أن ما يأتون به إنما هو من عند الله تعالى القادر على إثابتهم

وعقوبتهم ، العالم بما يخطر فى ضمائرهم ، الذى لاتخفى عليه خافية من سرائرهم
ويدل قوله تعالى « وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا
فيه » ـ بعد وصف الأنبياء بالمبشرين المنذرين ـ على أن التبشير والإنذار عمل
يسبق إنزال الكتب ، وهو حق ، لأن الأنبياء أول ما يبعثون ينبهون قومهم
إلى ما غفلوا عنه ، ويحذرونهم عاقبة ما يكونون فيه من عادة سيئة أو خلق
قبيح أو عمل غير صالح ، فإذا تهيأت الأذهان لقبول ما بعد ذلك من تشريع
الأحكام وتحديد الحدود ، أنزل الله الكتاب لبيان ما يريد حمل الناس عليه
مما هو صالح لهم على حسب استعدادهم . ثم فى قوله « وأنزل معهم الكتاب »
وفى عود الضمير على جميع النبيين ما يفيد أن الله أنزل مع كل نبى كتابا ، معجزاً
كان أو غير معجز، طويلا كان أم قصيراً ، دون وحفظ أم لم يدون ولم يحفظ
ليؤدى من سلف إلى من خلف ، وقوله « ليحكم بين الناس » قرأ يزيد بضم الياء
وفتح الكاف والباقون بفتح الياء وضم الكاف وهى الرواية المشهورة المعروفة،
أما على رواية يزيد فالمعنى أن الله أنزل الكتب مع النبيين بالحق ، أى بيان
ما يجب أن يعتقد به مما هو منطبق على الواقع ، وبيان ما يجب أن يعمل به مما
هو صالح لا مفسدة فيه ، ليقع الحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه من الأمرين ،
والحاكم هو المتولى للفصل بين الناس فى الخصومات بالنسبة إلى الأعمال ،
والمرشد إلى صحيح العقائد على مقتضى ما جاء فى الكتاب النازل بالحق، والمبين
لما ينطبق على نصوصه من الأعمال التى يحكم فيها الحاكمون . أما على القراءة
المعروفة فالحكم مسند إلى الكتاب نفسه ، فالكتاب ذاته هو الذى يفصل بين
الناس فيما اختلفوا فيه ، وفيه نداء على الحاكمين بالكتاب أن يلزموا حكمه ،
وأن لايعدلوا عنه إلى ما تسوله الأنفس وتزينه الأهواء ، فإن الكتاب نفسه
هو الحاكم وليس الحاكم فى الحقيقة سواه ، ولو ساغ للناس أن يؤولوا نصاً من
نصوص الكتب على حسب ما تنزع إليه عقولهم بدون رجوع إلى بقية
النصوص ، ولوكان بناء التأويل على ما يأخذ من جميعها جملة لما كان لإنزال الكتاب
ثمة ، ولما كانت الكتب فى الحقيقة حاكمة بل تتحكم الأهواء وتذهب النفوس

منازع شتى ، فينضم إلى الاختلاف فى المنافع اختلاف آخر جديد وهو الاختلاف فى ضروب التأويل ، وبناء كل واحد حكما على ما نزع ، فتعود المصلحة مفسدة ، وينقلب الدواء علة . ولهذا رد الله تعالى الحكم إلى الكتاب نفسه لا إلى هوى الحاكم به وقال « فيما اختلفوا فيه » لأن الاختلاف كان تابعاً لتلك الوحدة التى بيناها فكان كأنه لازم لها ، وهو كذلك كما بينه تاريخ البشر وما توارثوه عن أسلافهم . وكما يقضى فيما اختلفوا فيه يقضى فيما يختلفون به من بعد . وقد يعود الضمير على الله أى أنزل الله معهم الكتاب بالحق ليحكم سبحانه بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وهو يشعر كذلك بأن الحاكم يجب أن يكون هو الله دون آراء البشر وظنونهم التى لا ترد إليه ، وقوله تعالى « وما اختلف فيه إلا الذين أتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم » أن يعود الضمير فى « فيه » إلى الحق ، فلا يقال : وما اختلف فى الحق إلا الذين أتوه من بعد ما جاءتهم البينات ، فإن الحق يختلف فيه الناس قبل مجىء البينات الأولى .

والراجح أن الضمير فى قوله « وما اختلف فيه » يعود إلى الكتاب وهو استدراك على ما عساه يقال : إذا كان الناس فى جامعتهم مستعدين للتخالف بمقتضى فطرتهم إذا تركت وحدها ، ولا غنى لهم عن هداية تعليمية تأتيهم من الله تعالى ، ولهذا بعث الأنبياء ليكونوا قواداً للفطرة إلى ما هو خير الدنيا والآخرة ، فما بال الناس بعد إنزال الكتب لا يزالون مختلفين، ولا يرتفع من بينهم ذلك الخلاف الذى كان يخشى منه إفساد جماعتهم وهلاك خاصتهم ؟ فقد كانوا يختلفون على جلب المنافع والتوسع فى مطالب الشهوات ، ولم تكن لديهم فى ذلك آلة يستعملها كل منهم فى نيل مطلبه من صاحبه سوى القوة أو الحيلة ، وبعد إنزال الكتب قد انضم إلى تلك الآلات آلة أخرى ربما كانت أقوى من سواها، وهى آلة الإقناع بالكتاب ، فيتخذ الواحد منهم كلمة من الكتاب أو أثراً مما جاء به وسيلة إلى تسخير غيره لما يريد ، وذلك بقطع الكلمة أو الأثر عن بقية ما جاء بالكتاب والآثار الأخرى ، ثم يأتى ضال

آخر يريد أن ينال من هذا ما نال هذا من غيره ، فيحرم ويؤول حتى يجد المخدوعين بقوله ويتخذهم عونا على ذلك الخادع الأول ، فيقع الخلاف والاضطراب ، وآلة المختلفين فى ذلك هى الكتاب ، وقد شوهد ذلك فى الأزمان الغابرة بين اليهود وبين من سبقهم وبين النصارى ، ولا يزال الأمر على ما كان عليه عند هاتين الطائفتين إلى اليوم ، وكم حروب وقعت بين المسلمين أنفسهم حتى قصمت ظهورهم ، ودمرت ما كان من قوامهم ، وما كان آلة المبطلين فى تلك المشاغب إلا دعوى الدين وحمل الناس على الحق المبين. والله يعلم إنهم لكاذبون فيما يقولون وإنهم لخاطئون فيما يفعلون ، وما كلمة الدين ودعوى تأييد الكتاب إلا وسائل لإرضاء الشهوة ، وتمكين الظالم من السطوة . وهناك داع آخر للخلاف وهو اختلاف القوم فى فهم ما جاء فى الكتاب . فكل يذهب إلى أن الواجب أن يعتقد كذا ، وربما كان حسن النية فيما يقول ، ويعد المخالف مخطئا فيما يزعم ، وقد يعرض لكل منهم التعصب لرأيه فيذهب حسن النية ولا يبقى إلا الميل إلى تأييد المذهب ، وتقرير المشرب ، بدون رعاية للدليل ولا نظر إلى البرهان ، فلم يستفد النوع الإنسانى من إرسال الرسل ونزول الكتب إلى حدوث سبب جديد للخلاف لم يكن ، فما فائدة إرسال الرسل، وكيف يمن الله على الناس بأمر لم يزدهم إلا شقاء ، ولم يكسب بصائرهم إلا عماء ؟ أراد الله جل شأنه أن يستدرك على هذا الظن ويبين وجه الخطأ فيه فقال « وما اختلف فيه » الخ وحاصل الاستدراك أن غرائز البشر وحدها ليست كافية فى توجيه أعمالهم إلى ما فيه صلاحهم ، فلا بد لهم من هداية أخرى تعليمية تتفق مع القوة المميزة لنوعهم ، وهى قوة الفكر والنظر، تلك الهداية التعليمية هى هداية الرسل منهم ، والكتب التى ينزلها الله عليهم ، مع الأدلة القائمة على عصمة الرسل من الكذب ، وعصمة الكتب من الخطأ ، فعلى الناس أن يستعملوا عقولهم فى فهم الأدلة على الرسالة والعصمة أولا ، وسطوع الأدلة يحمل المستعدين منهم على التصديق حتما ، فإذا عقلوا ما جاءت به الرسل وجب عليهم أن يقوموا عليه ، ولا يعدلوا بعمل من أعمالهم

عنه ، ذلك كما وهب لهم السمع والبصر ليهتدوا بهما إلى مايوفر لهم الفوائد ، ويدفع عنهم الغوائل ، ويتقوا بهما الوقوع فى المكاره ، وكما وهب لهم العقل ليهتدوا به فيما يتبع الأعمال من العواقب ، وإنما عليهم أن ينظروا فى فهم الأحكام الإلهية إلى جملتها ومجموع ماتفرق منها ، لايقصرون نظرهم على بعض ويغضون بصرهم عن بعض آخر ، ثم عليهم أن يقفوا على حكمة الله فى تشريع شريعته ، ووضع ماقرره من الأحكام فيها بحيث لايحيدون عن تلك الحكمة التى أشارت إليها كتبه ، بل صرحت بها نصوصها لا يمنة ولا يسرة ، حتى يتم لهم الاهتداء بها ، فان الغفلة عن حكمة العمل غفلة عن فائدته وانصراف عن روحه التى لايقوم إلا بهما ، غير أن عامة الخاطئين لايمكنهم أن يصلوا إلى كل ذلك بأفهامهم على قصرها ، وإنما ذلك فرض على الخاصة الذين قدمهم الرسل للنيابة عنهم ، وهؤلاء هم الذين أوتوه ، وآتاهم الله الكتاب على أن يقرروا مافيه ، ويراقبوا انطباق سير العامة عليه ، ولذلك قال «من بعد ماجاءهم البينات»

وهذه الآية الكريمة ترفع من شأن الدين وتعلو به إلى أرفع مقام من مقامات الهدايات الإلهية ، وتدفع عنه مطاعن أولئك السفهاء الذين تغشى أعينهم حجب الظواهر ، فتقف بهم دون معرفة السرائر ، يناديهم الحق فلا يصل إليهم إلا صدى صوت الباطل ، ثم يرفع النص الكريم مقام المؤمنين الصادقين ، ويحلهم من الكرامة أعلى عليين ، إذ يقول بعد ماذكر جناية أهل الخلاف « فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم » الإذن هنا التيسير والتوفيق، والذين آمنوا هم أهل الإيمان الصادق فى كل دين، أوهم المؤمنون بمحمد، وعلى كل فالله جل شأنه يخبرنا وهو أصدق القائلين ، بأن المؤمنين هم الذين يهتدون لما اختلف الناس فيه من الحق ، أى يصلون إلى الحق الذى تختلف مزاعم الناس فيه ، فيزعم كل واحد أنه عليه ، وهو إما بعيد عنه بعد الباطل عن الحق ، وإما على شىء منه غير أنه على حكم المصادفة والاتفاق ، والذى حمله على زعمه إنما هو الهوى

والميل إلى الشقاق، وهو فى الحالتين على الباطل؛ لأن موافقة الحق على غير بصيرة لا تعد هداية إليه.

٢١٤ — أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ.

هذه الآية الكريمة موجهة إلى الذين هداهم الله تعالى إلى السلم، والخروج من ظلمة الخلاف إلى نور الكتاب الذى أنزل لإزالته فى زمن النزول وفى كل زمن يأتى بعده. وتوجيهه أولا وبالذات إلى أهل الصدر الأول من المسلمين الذين كانوا خير أمة أخرجت للناس، أكبر عبرة وعظة لمن يأتى بعدهم، ويحسبون أنهم بمجرد الانتماء إلى الإسلام يكونون أهلا لدخول الجنة، جاهلين سنة الله تعالى فى أهل الهدى منذ خلقهم، وهى تحمل الشدائد والمصائب والضرر والإيذاء فى طريق الحق، وهداية الخلق، وعجيب من أمة ينطق كتابها بالآيات البينات على أن سنة الله فى خلقه واحدة لا تحويل لها ولا تبديل، ويحثها دائما على الاعتبار بها، والسير فى الأرض لمعرفة آثارها فى الأمم البائدة والأمم الحاضرة، ثم يحولون هذه السنة عنهم، ويفشو فيهم الإنكار على من يعظهم، بما حكى الله تعالى عن حال تلك الأمم التى كفرت بنعمة الله تعالى عليها بالسلم والهداية قائلين: إنه يقيس المسلمين على الكافرين !!

و «أم» ههنا هى الواقعة فى طريق الاستفهام، وهى تشعر بمحذوف دل عليه الكلام فى وصف الذين خلوا من قبلنا وما نالوا من البأساء والضراء، كأنه يقول: قد خلت من قبلكم أمم أوتوا الكتاب ودعوا إلى الحق، فآذاهم الناس فى ذلك فصبروا وثبتوا. أفتصبرون مثلهم على المكاره، وتثبتون ثباتهم على الشدائد؟ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة وتنالوا رضوان الله تعالى من غير

أن تفتنوا فى سبيل الحق فتصبروا على ألم الفتنة وتؤذوا فى الله فتصبروا على الإيذاء كما هى سنة الله تعالى فى أنصار الحق وأهل الهداية فى كل زمان ؟ .

وإذا جعلت «أم» بمعنى الإضراب والاستفهام معاً كما قال بعض المفسرين بطل هذا المعنى الذى يملك النفس ويؤثر فى الوجدان وقوله تعالى : «ولما يأتكم مثل» أى شبه وقوله «الذين خلوا من قبلكم» أى من المؤمنين من المحن فتصبروا كما صبروا ، واختلفوا فى نزول هذه الآية ، فقال قتادة : نزلت فى غزوة الخندق حين أصاب المسلمين ماأصابهم من الجهد وشدة الخوف والبرد وضيق العيش وأنواع الأذى ، كما قال تعالى «وبلغت القلوب الحناجر» وقال عطاء : لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اشتد عليهم الأمر ، لأنهم خرجوا بلا مال وتركوا ديارهم وأموالهم بأيدى المشركين ، وآثروا رضى الله ورسوله ، وأظهرت اليهود العداوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر قوم النفاق ، فأنزل الله هذه الآية تطمينا لقلوبهم ، وقيل : نزلت فى حرب أحد . واختلف فى معنى (أم) فقال الفراء : الميم زائدة أى أحسبتم ، وقال الزجاج : هى بمعنى (بل) أى حسبتم ، و(لما) بمعنى (لم) أى ولم يأتكم ، وقوله تعالى «مستهم البأساء» أى شدة الفقر «والضراء» ، أى المرض والجزع ، جملة مستأنفة مبينة لما قبلها «وزلزلوا» أى أزعجوا إزعاجا شديدا بما أصابهم من الشدائد «حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه» لتناهى الشدة واستطالة المدة ، بحيث تقطعت حبال الصبر «متى» يأتى «نصر الله» الذى وعدناه ، استبطاء له لتأخره ، فأجيبوا من قبل الله «ألا إن نصر الله قريب» إتيانه ، وفى هذا إشارة إلى أن الوصول إلى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض الهوى واللذات ومكابدة الشدائد والرياضات ، كما قال عليه الصلاة والسلام ، كما رواه الشيخان وغيرهما «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات» وقرأ نافع بالرفع على أنها حكاية حال ماضية ، وفائدتها تصور تلك الحال العجيبة واستحضار صورتها فى مشاهدة السامع ليتعجب منها .

« حاصل معنى الآية لوم المؤمنين على ذلك الحسبان ، وبيان أن ما كانوا

فيه من الشدة والألم فى وقعة الأحزاب أو وقعة أحد ـ إن صح أن الآية نزلت فى ذلك الوقت ـ أو فى عامة أحوالهم قبل فتح مكة ، إذ كانوا يألمون من منازعة المشركين واليهود والمنافقين ويقاسون من جحودهم وكيدهم ما يقاسون ؛ كل ذلك قليل فى جانب ماقاسى غيرهم ممن سبقهم بالإيمان والهدى ، إذ كان استعداد البشر أضعف وقسوتهم أشد وعنادهم أقوى . وقد جاء فى معنى هذه الآية آيات أقربها منها لفظا ومعنى ، قوله تعالى فى سورة آل عمران « أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ، ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين » وهذه نزلت فى غزوة أحد لا محالة . وأما قوله تعالى فى سورة التوبة « أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة والله خبير بما تعملون » فقد قيل : إنه خطاب للمؤمنين وقيل للمنافقين . ومن خطاب المؤمنين فى مثل هذا المقام قوله فى أول سورة العنكبوت « أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين » إلى قوله : « ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذى فى الله جعل فتنة الناس كعذاب الله » . فهذه الآيات وأمثالها تؤيد الآية التى نفسرها فى ابتلاء الله المؤمنين الصادقين الداعين إلى الحق ، ولكنك تجد أكثر المسلمين الذين تتلى عليهم دائما فى غفلة عنها ، فمن لم يغفل عن تصور المعنى فى ذهنه يغفل عن انطباقه على الواقع ، ولذلك تجد الكثيرين منهم يذهبون إلى أن من يؤذى فى سبيل الحق بالقول وبالفعل ، كان وقوع الأذى عليه دليلا على أنه مبطل لا يطلب الحق ! فما أجهلهم بكتاب الله ؟ وما أبعدهم عن العلم بسنن الله ؟ وما أغفلهم عن تأويلهما فى خلق الله ؟

يقول الشيخ محمد رشيد رضا فى المنار : جعل الله تعالى للمؤمنين آيات ، ووصفهم فى كتابه بصفات غيرها المحرفون واستبدلوا بها آيات الغش وصفات المخادعة التى يفتنون بها العامة . أكبر آيات الإيمان وأظهرها الإهتداء بكتاب الله تعالى والدعوة إليه وإيثاره على كل ما يخالفه ، واحتمال البأساء والضراء فى سبيل الحق الذى يهدى إليه والخير الذى يحض عليه ، ويدخل فى ذلك

بذل المال والنفس ، فمن بخل بما آتاه الله من مال وقوة على تأييد كلمة الله ، فلا وزن لإيمانه فى كتاب الله .

وجملة القول أنه يجب على كل مكلف أن يتحقق بصفات الإيمان التى جاء بها الكتاب العزيز ، ويعلم أن للإيمان عليه حقوقا عامة وواجبات خاصة هى آيات الإيمان وثمراته فى الأنفس والأعمال ، وبهن يؤدى إلى غايته من سعادة الدارين ، ولم يسلب الله هذه الأمة تلك النعم التى أنعم بها على سلفها بقيامهم بحقوق الإيمان إلا بعد التفريط فيها . ثم إنهم يمنون أنفسهم بالجنة بدلا عما فاتهم من السيادة والعزة ، غافلين عن الآيات البينات التى تفرض عليهم من الأعمال لسعادة الآخرة أكثر مما تفرضه عليهم لسعادة الدنيا ، وإن فى كل آية منها ما يكفى لاستئصال جراثيم الغرور والأمانى ، فما بالك بمجموعها . فعلى المسلم المذعن أن يشغله تطبيقها على نفسه ، عن اشتغاله بعيوب غيره ، وأن يتعاون مع أهلها على البر والتقوى ، ويهجر الراغبين عنها غروراً بزينة الحياة الدنيا .

٢١٥ — يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ .

هذه الآية الكريمة متصلة بما قبلها فى المغزى ، فإن الآيات السابقة دلت على أن حب الناس لزينة الحياة الدنيا هو الذى أغراهم بالشقاق والخلاف ، وأن أهل الحق والدين هم الذين يتحملون البأساء والضراء فى سبيل الله وابتغاء مرضاته ، ومنها ما يصيبهم فى أنفسهم وأموالهم ؛ وذلك مما يرغب الإنسان فى الإنفاق فى سبيل الله ، وبذل المال كبذل النفس كلاهما من آيات الإيمان ، فكأن السامع لما تقدم تتوجه نفسه إلى البذل فيسأل عن طريقه ، فجاء بعده السؤال مقرونا بالجواب . وقد ورد فى أسباب النزول ان السؤال وقع بالفعل .

أخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: سأل المؤمنون رسول الله : أين يضعون أموالهم ؟ فنزلت الآية ، وأخرج ابن المنذر عن أبي حيان أن عمرو بن عمر بن الجموح سأل النبي : ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها ؟ فنزلت ، قال بعض المفسرين: إن هذا من رواية أبي صالح عن ابن عباس وقال غيره: إنها من رواية الكلبي عنه وهي واحدة ، قالوا إنها أوهى الروايات عنه . وعن عطاء عنه أنها نزلت في رجل أتى النبي فقال: إن لي ديناراً ، فقال « أنفقه على نفسك » قال إن لى دينارين قال « أنفقهما على أهلك » قال إن لى ثلاثة قال « أنفقها على خادمك » قال إن لى أربعة قال « أنفقها على والديك » قال إن لى خمسة قال « أنفقها على قرابتك » قال إن لى ستة قال « أنفقها فى سبيل الله تعالى » هكذا أورد الحديث بعض المفسرين ، وهو عند أحمد والنسائى من حديث أبى هريرة بسياق آخر ، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تصدقوا » فقال رجل : عندى دينار قال « تصدق به على نفسك » . قال عندى دينار آخر قال « تصدق به على زوجك » قال عندى دينار آخر قال « تصدق به على ولدك » قال عندى دينار آخر قال « تصدق به على خادمك » قال عندى دينار آخر قال « أنت أبصر به » ورواه أبو داود ، ولكنه قدم الولد على الزوجة ، ورواه أيضاً الشافعى وابن حبان والحاكم ، ولم يذكروا أن ذلك كان سبب نزول الآية . . وقد زعم كثير من المفسرين أن الجواب غير مطابق للسؤال ؛ لأنه بيان لمن ينفق عليه لا لما ينفق ، وخرجوها على أسلوب الحكيم ؛ كأنه قال: إنه ينبغى السؤال عمن ينفق عليه لا عن جنس ما ينفق أو نوعه ، ويقول صاحب المنار : إن ما قالوه ليس بصواب ؛ فإن جعل السؤال بما خاصا بالسؤال عن الماهية ، والحقيقة من اصطلاح علماء المنطق لا من أساليب العربية . قال الإمام محمد عبده : ليس المراد السؤال عن جنس ما ينفق أو نوعه من ذهب أو فضة أو بر أو شعير ، وإنما السؤال عن كيفية الإنفاق وتوجيهه إلى الأحق به ؛ وذلك مفهوم لكل عربى ، وليس أسلوب القرآن جاريا على مذهب أرسطو فى منطقه ، وإنما هو بلسان عربى مبين . وسبق القفال إلى بيان ذلك فقال إنه وإن كان السؤال وارداً

بلفظ «ما» إلا أن المقصود السؤال عن الكيفية، لأنهم كانوا عالمين أن الذى أمروا به إنفاق مال يخرج قربة إلى الله تعالى، وإذا كان هذا معلوما لم ينصرف الوهم إلى أن ذلك المال أى شىء هو ؟ وإذا خرج هذا عن أن يكون مراداً تعين أن المطلوب بالسؤال مصرفه أى شىء هو ؟ حينئذ يكون الجواب مطابقا للسؤال، فلما علمنا أنهم كانوا عالمين بأن الذى أمروا بإنفاقه ما هو، وجب أن يقطع بأن مرادهم من قولهم «ماذا ينفقون» ليس هو طلب الماهية بل طلب المصرف؛ فلهذا حسن هذا الجواب. وقيل: إن السؤال كان عن الأمرين ما ينفق وأين ينفق، كما فى بعض الروايات، فذكر فى إيراده عنهم الأول وحذف الثانى للعلم به ودلالة الجواب؛ عليه فإنه ذكر فيه الأمرين وهو قوله تعالى «قل ما أنفقتم من خير» وهذا هو المنفق والخير هو المال، وقوله هنا «من خير» يعم القليل والكثير؛ لدخول «من» التبعيضية عليه وتنكيره. وقال بعضهم إن التعبير عن المال بالخير يتضمن كونه حلالا، فكأنه قال: إن الإنفاق والتصدق يكون من فضل المال الكثير الحلال الطيب. وأما بيان المصرف فهو قوله «فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل» قدم الوالدين لمكانتهما، وفسروا الأقربين بالأولاد وأولادهم، ولا شك أن أقرب الناس إلى المرء أولاده إن وجدوا، وإلا كان أقربهم إليه بعد والديه إخوته، وما اختير لفظ الأقربين هنا إلا لبيان أن العلة فى التقديم القرابة، فمن كان أقرب كان أحق بالتقديم. وكأن الذين حملوا لفظ الأقربين على الأولاد خاصة أرادوا جعل الآية للنفقة الواجبة فى الفقه؛ وهى تجب للوالدين والأولاد عند الحاجة بالإجماع، والنفقة فى الآية أعم، وهؤلاء اليتامى والمساكين لا يجب على فرد معين من المكلفين الإنفاق على يتيم أو مسكين معين منهم من حيث أنه يتيم أو مسكين، ولكنهم أحق بالصدقة المفروضة والمندوبة بعد الأقربين؛ فالآية عامة فى النفقة وأحق الناس بها.

وقوله تعالى «وما تفعلوا من خير» كالإنفاق فى موضعه بتقديم الأحق فالأحق به ممن ذكر، وهو ما يوجد فى كل زمان ومكان، وممن لم يذكر فى هذه

الآية وذكر فى غيرها كالرجل تعرض له الحاجة فتدفعه إلى السؤال ، لا من يتخذ السؤال حرفة وهو قادر على الكسب ، وكالمكاتب يساعد على أداء نجومه ، وكغير الإنفاق من أعمال الخير « فإن الله به عليم » لا يغيب عنه فيفسى الجزاء والمثوبة عليه بل يجزى به مضاعفا .

٢١٦ — كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

٢١٧ — يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَـٰعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأُولَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ .

٢١٨ — إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَـٰهَدُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُولَـٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

قوله تعالى « كتب » أى فرض « عليكم القتال » للكفار « وهو كره » أى مكروه « لكم » طبعا للمشقة « وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم » وهو جميع ما كلفتم به ، فإنه لموجب لسعادتكم ، فلعل لكم فى القتال وإن كرهتموه خيرا ؛ لأن فيه إما الظفر والغنيمة أو الشهادة والأجر « وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم » وهو جميع ما نهيتم عنه ؛ فإن النفس تحبه وتهواه ،

وهو يهوى بها إلى الهلاك ، فني ترك القتال وإن أحببتموه شر ؛ لأن فيه الذل والفقر وحرمان الأجر . وإنما ذكر «عسى» لأن النفس إذا ارتاضت ينعكس الأمر عليها «والله يعلم» ماهو خير لكم «وأنتم لاتعلمون» ذلك ، فبادروا إلى مايأمركم به «يسألونك» يامحمد «عن الشهر الحرام» أى المحرم ، روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث عبد الله بن جحش ـ بن عمته ـ على سرية فى جمادى الآخرة قبل قتال بدر بشهرين ، على رأس سبعة عشر شهرا من مقدمه المدينة ليترصد عيرا لقريش ، فيهم عمرو بن عبد الله الحضرمى وثلاثة معه ، فقتلوه وأسروا اثنين واستاقوا العير وفيهم تجارة من تجارة الطائف ، وكان ذلك غرة رجب وهم يظنونه جمادى «فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام الذى يأمن فيه الخائف ، ويتفرق فيه الناس إلى معائشهم ، فسفك فيه الدماء وأخذ الأسارى ، وعير بذلك أهل مكة من كان بها من المسلمين وقالوا : يامعشر أصحاب محمد ، استحللتم الشهر الحرام وقاتلتم ، فشق ذلك على أصحاب السرية وقالوا : مانبرح حتى تنزل توبتنا ، ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والأسارى ، وعن ابن عباس : لما نزلت أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنيمة ، وهو أول غنيمة فى الإسلام . والسائلون هم المشركون ، كتبوا إليه تشنيعا وتعييرا ، وقيل أصحاب السرية قالوا : يارسول الله ، إنا قتلنا الحضرمى ثم أمسينا فنظرنا إلى هلال رجب فلا ندرى أفى رجب أصبناه أم فى جمادى؟ فأنزل الله هذه الآية ، وأكثر الأقاويل على أنها منسوخة بقوله تعالى : فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم .

وقوله تعالى «قتال فيه» بدل اشتمال من الشهر قل لهم «قتال فيه كبير» أى عظيم وزره ، وقد تم الكلام هاهنا ثم ابتدأ فقال «وصد» فهو مبتدأ أى منع الناس «عن سبيل الله» أى دينه «وكفر به» أى الله وصد عن «المسجد الحرام» أى مكة «وإخراج أهله منه» . وهم النبى صلى الله عليه وسلم والمؤمنون «أكبر» أى أعظم وزرا «عند الله» مما فعلته السرية من قتل ابن الحضرمى فى الشهر الحرام خطأ ،

« والفتنة » أى الشرك منكم « أكبر من القتل » لكم فيه ، فلما نزلت هـذه الآية كتب عبد الله بن أنيس إلى مؤمنى مكة : إذا عيركم المشركون بالقتال فى الشهر الحرام فعيروهم أنتم بالكفر وإخراج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين من مكة ، ومنعهم المسلمين عن البيت « ولا يزالون » أى الكفار « يقاتلونكم » أيها المؤمنون « حتى يردوكم عن دينكم » إلى الكفر ، فى ذلك إخبار عن دوام عداوة الكفار لهم وأنهم لاينفكون عنها حتى يردوهم عن دينهم ، وحتى للتعليل لا للغاية كما قيل ، لأنه أفيد من حيث إنه فيه ذكر الحامل على المقاتلة بخلاف الغاية ، أى يقاتلونكم كى يردوكم . وقوله تعالى « إن استطاعوا » فيه استبعاد لاستطاعتهم ، كقول الرجل لعدوه : إن ظفرت بى فلا تبق على ، وهو واثق بأنه لن يظفر به « ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت » أى بطلت « أعمالهم » أى الصالحة « فى الدنيا والآخرة » فلا اعتداد بها ولا ثواب عليها ، والتقييد بالموت يفيد أنه لو رجع إلى الإسلام لم يبطل عمله كما هو مذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه ، خلافا لأبى حنيفة رضى الله تعالى عنه حيث قال : إن الردة تحبط الأعمال مطلقا لقوله تعالى : ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله . وأجيب بأنه محمول على المقيد عملا بالدليلين ، فلا يجب عليه أن يعيد الحج الذى أتى به قبل الردة وكذا غيره ، لكن يبطل ثوابه كما نص عليه الشافعى ، وإن خالف فيه بعض المتأخرين « وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون » كسائر الكفرة ، ولما ظن السرية أنهم سلموا من الإثم فلا يحصل لهم أجر أنزل الله تعالى « إن الذين آمنوا والذين هاجروا » أى فارقوا عشائرهم ومنازلهم وأموالهم « وجاهدوا » المشركين « فى سبيل الله » لإعلاء دينه . وكرر سبحانه وتعالى الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد ، وكأنهما مستقلان فى تحقيق الرجاء « أولئك يرجون رحمة الله » أى ثوابه ، أثبت لهم الرجاء إشعارا بأن العمل غير موجب ولا قاطع فى الدلالة ، لا سيما والعبرة بالخواتيم « والله غفور » للمؤمنين لما فعلوه خطأ وقلة احتياط « رحيم » بهم بأن يجزل لهم الأجر والثواب .

هـذا والمهاجرة مفارقة الأوطان والأهل وهى من الهجرة ضد الوصل .

ولما هاجر النبى صلى الله عليه وسلم من مكة - فراراً بنفسه وبقومه من أذى قريش وفتنتهم - إلى المدينة ، التى عاهده من آمن من أهلها على أن يمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم ، وجب على كل مسلم أن يتبعه فى هجرته ليعتز الإسلام بأهله ، ويقدر المؤمنون باجتماعهم على الدفاع عن أنفسهم : واستمر وجوب الهجرة على من قدر إلى فتح مكة ؛ إذ خذل الله المشركين وجعل كلمتهم السفلى وكلمة الله هى العليا ، وقد اختلف الفقهاء فى حكم الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام فى مثل عصرنا هذا ، ويؤخذ من علة وجوب الهجرة فى عهد التشريع أنها تجب بمثل تلك العلة فى كل زمان ومكان ، فلا يجوز لمؤمن أن يقيم فى بلاد يفتن فيها عن دينه ، بأن يؤذى إذا صرح باعتقاده أو عمل بما يجب عليه ، وإن كان حكام تلك البلاد من صنف المسلمين ، ومن ذلك أن لايقدر المسلمون على التصريح قولا وكتابة بكل مايعتقدون ، ولا يمكنوا من من القيام بفريضة الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر فى المجمع عليه منهما . وأما المجاهدة فهى من الجهد وهو المشقة وليس خاصا بالقتال . والرجاء هو توقع المنفعة من أسبابها . فالمؤمنون الذين هاجروا مع الرسول أو هاجروا إليه للقيام بنصرة الحق ، والذين بذلوا جهدهم فى مقاواة الكفار ومقاومتهم ، هم الذين يرجون رحمة الله تعالى وإحسانه رجاء حقيقيا ، وهم أجدر بأن يعطوا مايرجون ، وأما طلب المنافع ودفع المضار من غير أسبابها العادية فى العاديات والشرعية فى الدينيات ، فلا يسميان رجاء ، بل تمنياً وغروراً .

وبهذه الآيات الكريمة ينتهى الربع السادس من الجزء الثانى من سورة البقرة ، وقد اشتمل على كثير من أصول الإسلام ، فى هذا الربع :

١ — شرع الله عز وجل ذكره - الوقوف بعرفة .

٢ — ويذكر الله عز وجل طائفة عجيبة من الناس، يعجبك بيانها وكلامها وتدعى الخير والصلاح والإيمان وهو شديد العداوة للإسلام شديد الفساد فى الأرض ، وإذا ادعى إلى الإيمان والتقوى أخذته العزة بالإثم ، فيرفض ماقدم له من نصح، ويدعوه كبرياؤه إلى الاعتقاد بأن الناصح ليس أهلا لنصحه.

٣ — ويكرر الله عز وجل الدعوة إلى الدخول فى الإسلام والبعد عن وساوس الشيطان ، لأنه ليس من وراء وسوسته واتباع ما يمليه على الناس إلا البوار والهلاك كما أهلكت الأمم البائدة ، وكما أهلك بنو إسرائيل جزاء آثامهم وجرائمهم .

٤ - وفيه يذكر الله عز وجل أن الكفار شغلوا بفتنة الحياة الدنيا ، وانصرفت قلوبهم إلى زينتها وتعلقوا بالسخرية من الإيمان والمؤمنين ، ونسوا الله فوقهم ، وأنه رقيب عليهم ، وأنه محيط بهم .

٥ - وفيه يؤكد الله عز وجل وحدة الناس والجماعات البشرية ، وأن هذه الوحدة كانت موجودة من قبل الديانات والرسل ، وأن البشر ضلوا سبيل الحياة ، فبعث الله إليهم النبيين والمرسلين يدعونهم إلى الله وإلى الإيمان وإلى الكتب الإلهية المنزلة ، ويحكمون بينهم بما أنزل الله ، ويرشدونهم إلى الحياة الصحيحة ، والعبادات السليمة ؛ فهدى بهداية الله قوم وضل آخرون .

٦ - ويؤكد الله عز وجل وجوب التضحية بكل شىء فى سبيل الإسلام ونشره ، ووجوب الصبر على الآلام والشدائد والخطوب فى سبيل الله والدين ، فليس وراء ذلك إلا النصر وإلا الخير والثواب العميم .

٧ - ويقرر الله مصارف الإحسان من : الوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وسواهم .

٨ - ويقرر وجوب الدفاع على الجماعة الإسلامية ، ونضال أعداء الإسلام فى سبيل الله والدين الحق ، وفى سبيل دفع شر المشركين وأذاهم ، والذين ضحوا ويضحون فى سبيل الله من المؤمنين والمهاجرين والمجاهدين هم الذين رضى الله عنهم ورضوا عنه ، وشملهم برحمته وأيدهم بمغفرته والله غفور رحيم .

٢١٩ — يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْئَلُونَكَ

مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ .

٢٢٠ — فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

٢٢١ — وَلَا تَنكِحُوا ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ .

هذه الآيات الثلاث تضمنت أحكاما اجتماعية رفيعة لبناء كيان المجتمع والأمة ، ولحفظ نظام الأسره وسعادتها .

ويروى فى سبب نزول الآية الأولى عن أبى هريرة قال : قدم رسول الله المدينة وهم يشربون الخمر ويلعبون الميسر فسألوا رسول الله عنهما فأنزل الله « يسألونك عن الخمر والميسر » الآية فقال الناس : ما حرم علينا إنما قال إثم كبير ، وظلوا يشربون الخمر حتى كان يوم من الأيام صلى رجل من المهاجرين فأم أصحابه فى المغرب فخلط فى قراءته ، فأنزل الله آية من سورة المائدة هى « يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى » الآية ، ثم نزلت آية أشد من ذلك وهى « يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان — إلى قوله — فهل أنتم منتهون » ، قالوا انتهينا ربنا . وروى عمر أنه قال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فإنها تذهب بالمال والعقل .

فنزلت هذه الآية، فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً . فنزلت الآية التى فى سورة النساء « يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى » فكان ينادى رسول الله إذا قام إلى الصلاة « أن لا يقربن الصلاة سكران » فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التى فى المائدة ، فدعى عمر فقرئت عليه، فلما بلغ « فهل أنتم منتهون » قال عمر : انتهينا انتهينا . قال صاحب تفسير المنار : وهذه الروايات يظهر من مجموعها أن القطع بتحريم الخمر والنهى عنها كان بعد تمهيد بالذم والنهى عن السكر فى حال قرب الصلاة ، وأوقات الصلوات متقاربة فمن ينهى عن قرب الصلاة وهو سكران فلا بد أن يتجنب السكر فى أكثر الأوقات لئلا تحضره الصلاة وهو سكران ، وهو الذى تدل عليه الجملة الحالية « وأنتم سكارى » التى قيد بها النهى ، وفى هذا من الحكمة فى التدرج بالتكلف ما لا يخفى . قال القفال : والحكمة فى وقوع التحريم على هذا الترتيب أن الله تعالى علم أن القوم كانوا قد ألفوا شرب الخمر وكان انتفاعهم بها كثيرا ، فعلم الله أنه لو منعهم دفعة واحدة لشق عليهم ، فلاجرم أن استعمل فى التحريم هذا التدرج وهذا الرفق . والذى كان يتبادر لولا الروايات أن آية سورة النساء هى التى نزلت أولا، فكانوا يمتنعون عن الشرب فى أكثر الأوقات لئلا تفوتهم الصلاة ، وأما آية المائدة فلا شك أنها آخر ما نزل ؛ لأنها أكدت النهى ، وبينت علة التحريم بالتعيين ، على أن السورة برمتها من آخر السور نزولا ، فقد نزلت سورة البقرة بعد الهجرة ونزلت سورة النساء فى السنة السابعة بعد صلح الحديبية ، وسورة المائدة فى السنة الثامنة بعد فتح مكة . ويروى أنه لما نزلت آية « لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون » فحرم السكر فى أوقات الصلاة فتركها قوم وقالوا : لا خير فى شىء يحول بيننا وبين الصلاة ، وتركها قوم فى أوقات الصلاة وشربوها فى غير وقتها كان الرجل يشرب بعد صلاة العشاء فيصبح وقد زال عنه السكر، وشرب بعد صلاة الصبح فيصحو إذا جاء وقت الظهر ، ثم إن عتبان بن مالك صنع طعاما ودعى

رجالا من المسلمين فيهم سعد بن أبي وقاص رضى الله تعالى عنه ، وقد كان يشوى لهم رأس بعير ، فأكلوا منه وشربوا الخمر حتى اشتدت منهم ، ثم افتخروا عند ذلك وانتسبوا وتناشدوا الأشعار ، فأنشد سعد قصيدة فيها هجاء للأنصار وفخر لقومه ، فأخذ رجل من الأنصار لحى البعير فضرب به رأس سعد فشجه، فانطلق سعد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكا له الأنصارى ، فقال عمر : اللهم بين لنا بياناً فى الخمر شافياً فنزل «إنما الخمر والميسر» إلى قوله تعالى «فهل أنتم منتهون» فقال عمر رضى الله تعالى عنه : انتهينا يارب ، وسمى عصير العنب والتمر إذا اشتد وغلا خمرا لأنه يخمر العقل ، كما سمى سكرا لأنه يسكره أى يحجزه . والخمر حرام مطلقا ، وكذا كل ما أسكر عند أكثر العلماء ، وقال أبو حنيفة : نقيع الزبيب والتمر إذا طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتد حل شربه ما دون السكر ، وسمى القمار ميسرا لأنه أخذ مال الغير بيسر ، والمعنى : يسألونك عن تعاطيهما ، لقوله «قل» لهم «فيهما» أى فى تعاطيهما «إثم كبير» أى عظيم لما يحصل بسببهما من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش ، «ومنافع للناس» باللذات والفرح ومصادقة الفتيان وتشجيع الجبان وتوفر المروءة وتقوية الطبيعة فى الخمر وإصابة المال بلا كد فى الميسر «وإثمهما» أى ما ينشأ عنهما من المفاسد «أكبر» أى أعظم «من نفعهما» المتوقع منهما ، وكذا قيل : إن هذا هو المحرم للخمر ، فإن المفسدة إذا ترجحت على المصلحة اقتضت تحريم الفعل ، والظاهر أن المحرم لها آية المائدة .

ومن الجانب اللغوى : ولفظ الخمر منقول من مصدر خمر الشىء بمعنى ستره وغطاه ، يقال خمرت الشىء إذا سترته وخمرت الجارية ألبستها الخمار ، وهو النصيف الذى تغطى به وجهها وتخمرت هى واختمرت . والوجه فى النقل أن هذا الشراب يستر العقل ويغطيه ؛ أو هو من خامره بمعنى خالطه . يقال : خامره الداء أى خالطه، وهو ماصرح به عمر فى خطبة له على منبر النبى ، أو بمعنى التغير ، يقال : خمر الشىء (كعلم) إذا تغير عما كان عليه ، والعصير يتغير فيكون خمراً ، أو بمعنى الإدراك من خمر العجين ونحوه فاختمر أى بلغ وقت إدراكه . وقال ابن الأعرابى : إنه يقال سميت الخمر خمرا لأنها تركت

حتى اختمرت، واختمارها تغيير رائحتها. وجميع هذه المعاني ظاهرة في هذه الأشربة المسكرة كلها كما قال ابن عبد البر ، فيصح إطلاق اسم الخمر لغة على كل مسكر ، وهذا ماذهب إليه أشهر علماء اللغة كالجوهري وأبي نصر القشيري وأبي حنيفة الدينوري والمجد صاحب القاموس . والظاهر أن هذا الإطلاق حقيقي ، ولا وجه للعدول عنه إلا أن يصح أن العرب كانت تسمى نوعا خاصا من المسكرات خمراً لاتطلق اللفظ على مسكر سواه ، وهو مازعمه بعض الناس ، والحنفية على أن الخمر ما اعتصر من ماء العنب إذا اشتد وقذف بالزبد ، زاد بعضهم ثم سكن وقيل : إذا اشتد فقط . ويرده أن الصحابة وهم صميم العرب فهموا من تحريم الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما كان من العنب وما كان من غيره ، بل قال أهل الأثر : إن الخمر حرمت بالمدينة ولم يكن شرابهم يومئذ إلا نبيذ البسر والتمر ، فهو الذى تناوله نص القرآن ابتداء وأخرج أبو داود « نزل تحريم الخمر يوم نزل وهو من خمسة : من العنب والتمر والحنطة والشعير والذرة ، والخمر ما خامر العقل » وكان هذا كل ما كان يعرف ولا شك أن غيره مثله . والأحاديث الصحيحة صريحة فى ذلك ، ومنها حديث الصحيحين وأبي داود والترمذى والنسائى « كل مسكر خمر » وروى بزيادة « وكل خمر حرام » وكان النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء يجلدون كل من سكر ويعبرون عن ذلك بحد الخمر أو عقوبته ، يقول المخصصون : إن ماورد فى الحديث اصطلاح شرعي لا لغوى ، ونقول : إن الذى أنزل عليه الذكر ليبين للناس مانزل عليهم قد بين لهم أن الخمر التى نهى الله عنها فى كتابه هى كل مسكر ، فلا فرق فى حكمها بين مسكر وآخر ، وهذا البيان قطعى متواتر لأن العمل عليه ، وفى حديث أبي داود وغيره « ما أسكر كثيره فقليله حرام » فجميع أنواع المسكرات حرام ومن بينها الحشيش والأفيون وسواهما .

وأما الميسر فهو القمار، واشتقاقه من يسر إذا وجب ، أو من اليسر بمعنى السهولة لأنه كسب بلا مشقة ولا كد ، أو من اليسار وهو الغنى لأنه سببه الرابح أو من اليسر بمعنى التجزئة والاقتسام ، يقال يسروا الشىء إذا اقتسموه

قال الأزهرى : الميسر الجزور ، الجمل ، كانوا يتقامرون عليه ، سمى ميسراً لأنه يجزأ أجزاء ، فكأنه موضع التجزئة ، وكل شيء جزأته فقد يسرته ، والياسر الجازر أى لأنه يجزىء لحم الجزور ، ثم صار يقال للمتقامرين : جازرون ، لأنهم سبب الجزر والتجزئة ، هـــذا هو الأصل ، وكيفيته عند العرب فهى أنه كان لهم عشرة قداح ، وتسمى الأزلام والأقلام ، وهى الفذ والتوأم والرقيب والحلس (مثل كتف) والمسبل ، والمعلى ، والنافس ، والمنيح ، والسفيح ، والوغد ، ولـكل واحد من السبعة الأولى نصيب معلوم من جزور ينحرونها ويجزؤنها عشرة أجزاء أو ثمانية وعشرين جزءاً ، وليس للثلاثة الأخيرة شيء ، فللفذسهم ، وللتوأم سهمان ، وللرقيب ثلاثة ، وللحلس أربعة ، وللنافس خمسة ، وللمسبل ستة ، وللمعلى سبعة وهو أعلاها ، ولذلك يضرب به المثل لمن كان أكبر حظا أو نجاحا من غيره فى كل شيء مفيد له ، فيقال : صاحب القدح المعلى ، وكانوا يجعلون هـذه الأزلام فى الربابة وهى الخريطة ويضعونها على يد عدل يجلجلها ويدخل يده فيخرج منها واحدا باسم رجل ثم واحدا باسم رجل .. الخ ، فمن خرج له قدح من ذات الأنصباء أخذ النصيب الموسوم به ذلك القدح ، ومن خرج له قدح لا نصيب له لم يأخذ شيئا ، وغرم ثمن الجزور كله ، وكانوا يدفعون تلك الأنصباء إلى الفقراء ولا يأكلون منها ، ويفتخرون بذلك ويذمون من لم يدخل فيه ، ويسمونه البرم (بالتحريك) وهو فى الأصل ثمر العضاه لا ينتفع به ، وكل ألوان القمار فى عصرنا فهى من الميسر .

وقد اختلفوا هل الميسر ذلك النوع من القمار بعينه أم يطلق على كل مقامرة ، ولـكن لا خلاف بين الفقهاء فى أن كل قمار محرم ، إلا ما أباح الشرع من الرهان فى السباق والرماية ترغيبا فيهما للاستعداد للجهاد ، وليس منها سباق الخيل المعروف فى عصرنا ، فانه من شر القمار الذى ترجع جميع أنواعه إلى كونها من أكل أموال الناس بالباطل . وحرمة الميسر لأنه سبب خراب البيوت وفساد المجتمع ، وحرمة الخمر لأنها شديدة الفتك بصحة الإنسان وماله وسعادته ، وتسبب للإنسان كثيرا من الأمراض ، وينشأ عنهـا سرعة الشيخوخة إلى

الإنسان ، وهى محرمة فى القرآن الكريم الذى قرر أن الخمر « رجس من عمل الشيطان » وأما فى التوراة فقد جاء فيها « لمن الويل لمن الكروب لمن الشقاء لمن ازورار العينين ؟ للذين يذهبون فى طلب الشراب الممزوج » وفى الإنجيل « ملعون من يسقى أخاه كأس خمر ، وفيه : السكيرون والزناة لايدخلون ملكوت السموات » .

ولقد فطنت كافة الأمم المتحضرة وآمنت بأن إباحة الخمر فى البلاد تلحق بمرافق الأمة الصحية والاجتماعية والاقتصادية والخلقية مالايحصى من المساوىء والمضار، وها هى ذى المؤتمرات الدولية تعقد فى بلاد الغرب لمكافحة الخمر ، ومنها ذلك المؤتمر الدولى الذى عقد فى بلجيكا عام ١٩٢٨ ، وكان الإجماع فيه على أن الذى ينتفع برواج تجارة الخمر هم تجارها وبائعوها وحدهم ، وأما الذى يكوى بنارها ويناله ضررها فهم أبناء الأمة فى مجموعها ؛ وقد قرر المؤتمر ضرورة السعى لمطالبة الحكومات المختلفة بنزع حماية القانون عن تجارة الخمر، لأنها لاتعد تجارة شريفة فتسقط من تلقاء نفسها .

ومن المؤتمرات الدولية التى تعقد فى أوربا لمكافحة المسكرات المؤتمر الثانى والعشرون الذى عقد فى فنلندا . وهذه المؤتمرات كان يحضرها مالا يقل عن ستمائة عضو يمثلون نحوا من ثلاثين أمةودولة ، ولم يذكر أحد ممن اشترك فى هذه المؤتمرات ، الدين أو أوامر الدين أو ماجاء فى التوراة والإنجيل فى ذم الخمر والزجر عنها ، اللهم إلا الكاردينال ممثل دولة الفاتيكان بمؤتمر بلجيكا عام ١٩٢٨ . فقد قال : إنه يشكر المؤتمر بلسان الدين المسيحى الكاثوليكى على مداولاته التى قد تؤدى إلى إنقاذ الإنسانية من ويلات المسكرات التى ينهى عنها الدين المسيحى ، ويحذر الكتاب المقدس من فتنتها . هذا وأما أعضاء المؤتمر وهم يعدون بالمئات فكانت أبحاثهم فيها تدور حول مضار الخمر من النواحى الاقتصادية والأخلاقية والصحية وغيرها من شئون الحياة الدنيا .

ويطول بنا الحديث لو أفضنا فى شرح مضار الخمر من الناحية الصحية والاجتماعية والخلقية والاقتصادية ومن جانب السعادة العائلية .. وكذلك لو حاولنا أن نتحدث عن أضرار القمار ونكباته الفادحة على الأمم والأفراد ، وقد يساعدنا الوقت فى تفسير الآيات الأخرى التى وردت فى القرآن الكريم عن الخمر على الإطالة ومزيد البحث .

وفى رأيى أن الدخان لمضاره الكثيرة يجب أن يتناوله التحريم ، وأن يصبح كالخمر ، لاتحادهما فى ما يحدثانه من أضرار اجتماعية وصحية بالإنسان .

وقوله تعالى « ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو » هو كالموازنة بين طائفتين : طائفة تنفق المال فى سبيل الشيطان والخمر والميسر ، وطائفة تنفقه فى سبيل الله والخير والبر والمعروف ومساعدة الفقراء وحفظ كيان الأمة ، وفى سبيل الوطن . ويروى فى سبب نزول هذا عن ابن عباس أن نفراً من الصحابة حين أمروا بالنفقة فى سبيل الله أتوا النبى فقالوا : إنا لاندرى ماهذه النفقة التى أمرناها فى أموالنا فما ننفق منها ؟ فأنزل الله « ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو » . وأخرج أيضا عن يحيى أنه بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة أتيا رسول الله فقالا : يا رسول الله، إن لنا أرقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا ؟ فأنزل الله هذه الآية . وليس المعنى ــ على ما يقول صاحب المنار ــ أن السؤال الأول عن الخمر والميسر نزل وحده ثم نزل هذا السؤال بعده ، بل المراد أن هذه الأسئلة كانت مما يقع من الصحابة ، فأنزل الله هذه الآيات بيانا لهذه الأحكام وإجابة للسائلين عند ما استعدوا للأخذ بها ، وما ورد يدل على أن المراد أى جزء من أموالهم ينفقون ، وأى جزء منها يمسكون ، ليكونوا ممتثلين لقوله « وأنفقوا فى سبيل الله » ومتحققين بقوله « ومما رزقناهم ينفقون » وما فى معنى ذلك من الآيات التى تنطق بأن الإنفاق فى سبيل الله من آيات الإيمان وشعبه اللازمة له على الإطلاق ، الذى يشعر أن على المؤمن أن ينفق كل ما يملك فى سبيل الله . وقد قضت الحكمة بهذا الإطلاق فى اول الإسلام وبمدح الإيثار على النفس، لأن المسلمين كانوا فئة قليلة فى أمم وشعوب وقبائل

تناصبهم العداوة ، وتبذل فى ذلك الأموال والأرواح ، فإذا لم يتحدوا حتى يكونوا كشخص واحد ، ويبذل كل واحد ما بيده لمصلحتهم العامة ، لا تستقيم لهم حال ولا تقوم لهم قائمة ، وهذه هى السنة العامة فى كل دين عند ابتداء ظهوره وأول نشأته ، ثم بعد أن تعتز الملة وتكثر الأمة ، ويصير يكفى لحفظ مصلحتها ما يبذله كل ذى غنى من بعض ماله ، ويفرغ الجمهور للأعمال الخاصة بحيث يتمكن ذو العمل أن يفيض من كسبه على أهله وولده ، بعد أن كان مستغرقا فى السعى لتعزيز دينه ووقايته من المحو والزوال ، بعد هذا كله تختلف الحال ؛ فلا يسهل على كل واحد أن يؤثر كل محتاج على نفسه وأهله وولده ، ولذلك توجهت النفوس بعد استقرار الإسلام إلى تقييد تلك الإطلاقات فى الإنفاق فسألوا ماذا ينفقون ؟ فأجيبوا بأن ينفقوا العفو ، وهو الفضل والزيادة عن الحاجة ، وعليه الأكثر ، وقال بعضهم : إن العفو نقيض الجهد ، أى ينفقون ما سهل عليهم وتيسر لهم مما يكون فاضلا عن حاجتهم ، وحاجة من يعولون .

وقد ورد فى الأحاديث الصحيحة ما يؤيد هذا . فقد أخرج البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول » وأخرج ابن خزيمة من حديثه أيضاً أن النبى قال « خير الصدقة ما أبقت غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول ، تقول المرأة : انفق على أو طلقنى ، ويقول مملوكك: أنفق على أو بعنى ، ويقول ولدك : إلى من تكلنى ؟ » ، وقال مجاهد معناه التصدق عن ظهر غنى . روى أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم ببيضة من ذهب أصابها فى بعض الغنائم فقال خذها منى صدقة ؛ فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم حتى كرر كلامه ، فقال : هاتها مغضبا فأخذها فحذفها حذفا لو أصابه لشجه ثم قال: يأتى أحدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يتكفف الناس، إنما الصدقة عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول .

قال ابن الأثير : وقال عمرو بن دينار : الوسط من غير إسراف ولا إقتار كما قال تعالى : والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما ، كذلك

أى كما بين لكم ما ذكر « بين الله لكم الآيات » قال الزجاج إنما قال كذلك على الواحد وهو يخاطب جماعة لأن الجماعة معناها القبيل ، كأنه قال كذلك أيها القبيل ، وقيل هو خطاب للنبى صلى الله عليه وسلم لأن خطابه يشتمل على خطاب الأمة كقوله تعالى: يا أيها النبى إذا طلقتم النساء « لعلكم تتفكرون فى » زوال « الدنيا » وفنائها فتزهدوا فيها « و » فى إقبال « الآخرة » وبقائها فترغبوا فيها « ويسألونك » يا محمد « عن اليتامى » جمع يتيم واليتيم طفل لا أب له ، قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : لما نزل قوله تعالى : ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن . وقوله : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما ـ الآية، تحرج المسلمون عن أموال اليتامى تحرجا شديداً، فإن واكلوهم أثموا وإن عزلوا مالهم من مالهم وصنعوا لهم طعاما وحدهم كان فى ذلك حرج ، فاشتد ذلك عليهم ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله « قل إصلاح لهم » أى اليتامى فى أموالهم بتنميتها ومداخلتكم معهم « خير » من مجانبتكم « وإن تخالطوهم » أى تخلطوا نفقتهم بنفقتكم « فإخوانكم » أى فهم إخوانكم فى الدين ، ومن شأن الأخ أن يخالط أخاه أى فلكم ذلك ، وقيل : المراد بالمخالطة المصاهرة والزواج ، وهذا هو ما أرجحه أنا فى هذا المقام « والله يعلم المفسد » لأموالهم بمخالطة « من المصلح » بها فيجازى كلامنهما ، ففى ذلك وعيد ووعد لمن خالطهم لإفساد وإصلاح « ولو شاء الله لأعنتكم » أى لضيق عليكم بتحريم المخالطة وما أباح لكم مخالطتهم ، وأصل العنت الشدة والمشقة، ومعناه كلفكم فى كل شىء ما يشق عليكم « إن الله عزيز » غالب على أمره يقدر على الإعنات وغيره « حكيم » يحكم بما تقتضيه الحكمة وتتسع له الطاقة .

والآية الثالثة تبين حرمة الزواج من المشركة أو المشرك ممن لا يؤمن وممن لا تؤمن أيضا بدين سماوى منزل من عند الله ، وصلتها بالآية السابقة واضح ؛ إذ الآية السابقة على ما رجحت تدعو إلى مصاهرة اليتامى ومخالطتهم وتلك تحرم مصاهرة المشرك والمشركة ، وهذه الآيات فى سرد الأحكام ، فلا حاجة كما رجح صاحب المنار لربط كل آية بما قبلها ، والربط ظاهر على

القول بأن المراد بالمخالطة فى الآية السابقة نكاح اليتامى . أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم والواحدى عن مقاتل قال : نزلت هذه الآية فى ابن أبى مرثد الغنوى استأذن النبى ﷺ فى «عناق» أن يتزوجها وهى مشركة ، وكانت ذات حظ من جمال فنزلت «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن» ، ثم قال : وقوله تعالى «ولأمة مؤمنة» الخ وعن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى عبد الله ابن رواحة ، كانت له أمة سوداء وأنه غضب عليها فلطمها ثم إنه فزع فأتى النبى ﷺ فأخبره وقال : لأعتقنها ولأتزوجنها . ففعل فطعن عليه ناس وقالوا ينكح أمة ؛ فأنزل الله هذه الآية ؛ وظاهر ذلك أن قوله تعالى «ولأمة مؤمنة» إلى «أعجبتكم» آية مستقلة نزلت فى حادثة غير الحادثة التى أنزل فيها قوله تعالى «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن» وهذا الظاهر من صنيعه خفى فى نفسه .

ولا شك أن الآية واحدة نزلت مرة واحدة عند حاجة الناس إلى بيان أحكامها ، ولا مانع أن يكون ذلك بعد حدوث ما روى عن أبى مرثد وعن عبد الله بن رواحة ، وفى تفسير «روح المعانى» عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ بعث رجلا من غنى يقال له مرثد بن أبى مرثد حليفا لبنى هاشم إلى مكة ليخرج أناساً من المسلمين بها أسرى ، فلما قدمها سمعت به امرأة يقال لها عناق ، وكانت خليلة له فى الجاهلية . فلما أسلم أعرض عنها فأتته فقالت : ويحك يامرثد ألا تخلو ؟ فقال لها إن الإسلام قد حال بينى وبينك وحرمه علينا ، ولكن إن شئت تزوجتك . فقالت نعم . فقال : إذا رجعت إلى رسول الله استأذنته فى ذلك ثم تزوجتك . فقالت له : أبى تتبرم ؟ ثم استعانت عليه فضربوه ضرباً وجيعاً ثم خلوا سبيله . فلما قضى حاجته بمكة انصرف إلى رسول الله راجعاً وأعلمه الذى كان من أمره وأمر عناق وما لقى بسببها . فقال: يارسول الله أيحل لى أن أتزوجها ؟ - وفى رواية - إنها تعجبنى فنزلت ؛ وتعقب ذلك السيوطى بأن هذا ليس سببا لنزول هذه الآية ، وإنما هو سبب فى نزول آية النور «الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة» ، وروى السدى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن هذه نزلت فى عبد الله بن

رواحة وكانت له أمة سوداء ، وأنه فزع فأتى النبي فأخبره خبرها فقال له النبي: ما هي يا عبد الله ؟ . قال هي : يارسول الله تصوم وتصلي وتحسن الوضوء وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسوله ، فقال : يا عبد الله هي مؤمنة ؟ قال عبد الله : فو الذي بعثك بالحق لأعتقنها ولأتزوجنها ففعل ، فطعن عليه ناس من المسلمين فقالوا : نكح أمة ، وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحوهم رغبة في أنسابهم ، فأنزل الله « ولا تنكحوا » الآية . والمراد بالمشركات فيها هنا غير الكتابيات من نساء العرب ، وذهب بعضهم إلى أن المراد بالمشركين والمشركات عام يشمل أهل الكتاب ، لأن بعض ما هم عليه شرك . وذهب الأكثرون إلى أن المراد بالمشركات مشركات العرب اللاتي لا كتاب لهن لأن هذا هو عرف القرآن في لقب المشرك قال تعالى : « ما يود الذين كفروا ولا المشركين » الآية ، وقال تعالى : « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة » والعطف يقتضي المغايرة . وهذا القول هو الذي يتفق مع قوله تعالى في بيان من يحل من النساء « والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم » وهي في سورة المائدة ، وقد نزلت بعد سورة البقرة ولذلك ذهب من قال : بأن لفظ المشركات شامل للكتابيات وإلى أن آية المائدة نسخت آية البقرة . وقال بعضهم: إنها خصصتها بغير الكتابيات والمقصود واحد ، وزعم بعض المفسرين أن آية البقرة هي الناسخة لآية المائدة ، وهذا لاوجه له مع الاتفاق على أن سورة المائدة من آخر القرآن نزولا . وذهب بعض آخر إلى التأويل بأن آية المائدة مقيدة بما إذا أسلمن ، وهذا ليس بشيء إذ لا دليل على القيد المحذوف ، ولأن المشركات إذا أسلمن يحل نكاحهن أيضا بالإجماع ، وجرى عليه العمل في عصر التنزيل قبل نزول الآية فما فائدة ذكره ؟ وقد اختلف في المجوس فقيل: يدخلون في المشركين لأنهم لا كتاب لهم ، وقيل : بل كان لهم كتاب ، وبعض الفقهاء يقول : لهم شبهة كتاب ، وقد يشعر بأنهم أهل كتاب قوله تعالى في سورة الحج « إن الذين آمنو والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة » فالعطف يقتضي المغايرة .

ويستدل الذين أطلقوا الشرك على الكتابيات بأن عثمان قد تزوج بنصرانية فأسلمت، وتزوج حذيفة يهودية وطلحة بن عبيد الله نصرانية . فإن قيل : كيف أطلقتم اسم الشرك على من لم ينكر إلا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، قال أبو الحسن بن فارس : لأنه يقول: القرآن كلام غير الله، ومن يقول : القرآن كلام غير الله فقد أشرك مع الله غير الله، انتهى. قال تعالى « وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله » إلى قوله « سبحانه عما يشركون »وقوله تعالى « ولأمة مؤمنة خير من مشركة » أي من حرة مشركة « ولو أعجبتكم » لجمالها ومالها ، نزلت فى خنساء وليدة سوداء كانت لحذيفة بن اليمان، قال حذيفة ياخنساء قد ذكرت فى الملأ الأعلى على سوادك فاعتقها وتزوجها ، وقال السدى : نزلت فى عبد الله بن رواحة ، كان له أمة فاعتقها وتزوج بها فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا : تنكح أمة ؟ وعرضوا عليه حرة مشركة ، فأنزل الله تعالى هـــذه الآية « ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا » أى ولا تزوجوا المؤمنات لهم حتى يؤمنوا ، وهذا على عمومه بإجماع « ولعبد مؤمن خير من » أى من حر « مشرك ولو أعجبكم » لماله وجماله، وقيل المراد بالأمة والعبد المرأة والرجل حرين كانا أو رقيقين، لأن الناس عبيد الله وإماؤه « أولئك أى أهل الشرك « يدعون إلى النار » أى إلى الكفر المؤدى إلى النار فلا تليق مصاهرتهم وموالاتهم «والله يدعو» أى أولياؤه المؤمنون فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه تفخيما لشأنهم أو يدعو على لسان رسله ، وهـذا كما قال أبو حيان أبلغ فى التباعد عن المشركين « إلى الجنة والمغفرة » أى العمل الصالح الموصل إليهما فهم الأحق بالمواصلة « بإذنه » أى بأمر الله ورضائه أو بقضائه وإرادته « ويبين » أى الله « آياته للناس لعلهم يتذكرون » أى لكى يتذكروا فيتعظوا.

٢٢٢ — وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا ٱلنِّسَاءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ .

٢٢٣ — نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوٓا أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ .

آيتان كريمتان تشرعان للرجل والمرأة أصول حياتهما الزوجية والتناسلية على أسس صحية سليمة ، يبين معها فضل الإسلام وجلال روح القرآن الكريم.

وهذا هو السؤال الثالث من الأسئلة التى وردت معطوفة بالواو وهو يتصل بما قبله وما بعده فى أن ذلك من الأحكام المتعلقة بالنساء . وأما الأسئلة التى وردت قبلها مفصولة فلم تكن فى موضوع واحد فيعطف بعضها على بعض فجاءت على الأصل فى سرد التعدد . وقد كانت هذه الأسئلة فى المدينة حيث الاختلاط بين العرب واليهود ؛ وهؤلاء يشددون فى مسائل الحيض والدم كما هو مذكور فى الفصل الخامس عشر من سفر اللاويين من الأسفار التى يسمون جملتها التوراة ، ومنها أن كل من مس الحائض فى أيام طمثها يكون نجسا ، وكل من مس فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجسا إلى المساء ، وكل من مس متاعا تجلس عليه يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجسا إلى المساء ، وإن اضطجع معها رجل فكان طمثها عليه يكون نجسا سبعة أيام ، وكل فراش يضطجع عليه يكون نجسا الخ . وللرجل الذى يسيل منه دم نحو هذه الأحكام عندهم .

وأما النصارى فقد نقل عنهم أنهم كانوا يتساهلون فى أمر المحيض ، وكانوا مخالطين للعرب فى مواطن كثيرة ، وروى أن أهل الجاهلية كانوا لا يساكنون الحيض ولا يؤاكلوهن كفعل اليهود والمجوس ، ومن شأن الناس التساهل فى أمور الدين التى تتعلق بالحظوظ والشهوات ، فلا يقفون عند الحدود المشروعة فيها لمنفعتهم ومصلحتهم ، فكان اختلاف ما عرف المسلمون عن أهل الكتاب مما يحرك النفس للسؤال عن حكم المحيض فى هذه الشريعة المصلحة ، فسألوا ، فأنزل الله تعالى على نبيه الآية الأولى من هاتين الآيتين الكريمتين « ويسألونك عن المحيض » أى عن حكمه والمحيض هو الحيض المعروف وهو الدم الذى

يخرج من الرحم على وصف مخصوص فى زمن معلوم ، لوظيفة حيوية صحية تعد الرحم للحمل بعده إذا حصل التلقيح المقصود من الزوجية لبقاء النوع ؛ فالمحيض كالحيض مصدر كالمجىء والمبيت ويطلق على زمان الحيض ومكانه ، والمرأة حائض بدون تاء لأنه وصف خاص وجمعه حيض بتشديد الياء ، وورد حائضة وجمعه حائضات . ولا حاجة إلى تقرير محل المحيض فإنما يسأل الشارع عن الأحكام «قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن» قدم العلة على الحكم ورتبه عليها ليؤخذ بالقبول من المتساهلين الذين يرون الحجر عليهم تحكما ، ويعلم أنه حكم للمصلحة لا للتعبد كما عليه اليهود ، والمراد من النهى عن القرب النهى عن لازمه الذى يقصد منه وهو الوقاع ، والمعنى أنه يجب على الرجال ترك غشيان نسائهم زمن المحيض لأن غشيانهن سبب للأذى والضرر ، وإذا سلم الرجل من الأذى فلا تكاد تسلم منه المرأة ؛ لأن الغشيان يزعج أعضاء النسل فيها إلى ماليست مستعدة له ولا قادرة عليه لاشتغالها بوظيفة طبيعية أخرى وهى إفراز الدم المعروف ، والأذى القذر وهو الضرر المقرر فى الطب ، وقد جاء هذا الحكم وسطا بين إفراط الغلاة الذين يعدون المرأة الحائض وكل من يمسها أو يمس ثيابها أو فراشها من النجاسات ، وتفريط المتساهلين الذين يستحلون ملابستها فى الحيض على ما فيه من الأذى والدنس ؛ وقـــد أفادت الآية الكريمة تأكيد الحكم إذ أمرت باعتزال النساء فى زمن المحيض ، وهو كناية عن ترك غشيانهن فيه ، ثم بينت مدة هذا الاعتزال بصيغة النهى . والحكمة فى التأكيد هى مقاومة الرغبة الطبيعية فى ملابسة النساء وإيقافها دون حد الإيذاء . وكان يظن بعض الناس أن الاعتزال وترك القرب حقيقة لا كناية ، وأنه يجب الابتعاد عن النساء فى المحيض وعدم القرب منهن بالمرة ، ولكن النبى صلى الله عليه وسلم بين لهم أن المحرم إنما هو الوقاع . عن أنس ابن مالك أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها فى البيوت ، فسأل أصحاب النبى عن ذلك فأنزل الله عز وجل «ويسألونك عن المحيض قل هو أذى» إلى آخر الآية ، فقال رسول الله «اصنعوا كل شىء إلا

الجماع ، رواه أحمد ومسلم وأصحاب السنن . وفى حديث حزام بن حكيم عن عمه أنه سأل رسول الله : مايحل لى من امرأتى وهى حائض ؟ قال «لك مافوق الإزار » أى مافوق السرة رواه أبو داود ، وقد حمل بعضهم النهى على من يخاف على نفسه الوقاع ، وكأن السائل كان كذلك ، وقال بعضهم إن هذا الحديث مخصوص للحديث الأول ولما فى معناه ، فلا يجوز الاستمتاع إلا بما فوق السرة والركبة . وهو تخصيص بالمفهوم والخلاف فيه عند الأصوليين معلوم . قرأ حمزة والكسائى وعاصم « يطهرن » بتشديد الطاء وأصله يتطهرن والباقون بالتخفيف .

وقوله تعالى « فاعتزلوا النساء » أى اتركوا إتيانهن « فى المحيض » أى وقته أومكانه ، لأن ذلك هو الاقتصاد بين إفراط اليهود وتفريط النصارى ، فإنهم كانوا يجامعوهن ولا يبالون بالحيض وما استدل به البيضاوى من قوله صلى الله عليه وسلم : إنما أمرتم أن تعتزلوا مجامعتهن إذاحضن ولم نأمركم بإخراجهن من البيوت كفعل الأعاجم .

وقوله تعالى « ولا تقربوهن » أى بالجماع « حتى يطهرن » تأكيد للحكم وبيان لغايته ، وهو أن يغتسلن بعد الانقطاع ، ويدل عليه صريحا قراءة شعبة وحمزة والكسائى بتشديد الطاء والهاء أى يطهرن بمعنى يغتسلن ، والباقون بسكون الطاء وضم الهاء مخففة وقوله « فإذا تطهرن فأتوهن » أى للجماع فإنه يقتضى تأخر جواز الإتيان عن الغسل ، وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه : إن طهرت لأكثر الحيض وهو عنده عشرة أيام جاز قربانها قبل الغسل « من حيث أمركم الله » بتجنبه فى الحيض وهو القبل ولا تتعدوه إلى غيره . أما الملامسة فيما عدا ما بين السرة والركبة والمضاجعة معها قبل الغسل ولو قبل انقطاع الحيض فجائز ، قالت عائشة رضى الله تعالى عنها : كان يأمرنى صلى الله عليه وسلم فأتزر ، فيباشرنى وأنا حائض ، وكان يخرج رأسه إلى وهو معتكف فأغسله وأنا حائض ، وعن أم سلمة رضى الله تعالى عنها قالت « حضت وأنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الخميلة فانسللت فخرجت منها فأخذت ثياب حيضتى فلبستها

فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنفست ؟ قلت : نعم ، فدعانى فأدخلنى معه فى الخميلة « إن الله يحب » أى يثيب ويكرم « التوابين » من الذنوب « ويحب المتطهرين » أى المتنزهين عن الفواحش والأقذار كجامعة الحائض والإتيان فى غير القبل « نساءكم حرث لكم » أى مزرع ومنبت للولد كالأرض للنبات « فأتوا حرثكم » أى محله وهو القبل « أنى » أى كيف « شئتم من قيام وقعود واضطجاع وإقبال وإدبار ، روى الشيخان أن اليهود كانوا يقولون : من جامع امرأته من دبرها أى من خلفها فى قبلها جاء ولدها أحول ؛ فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية « وقدموا لأنفسكم » من الأعمال الصالحات ، كالتسمية عند الجماع وطلب الولد ما يدخر لكم الثواب « واتقوا الله » فى أمره ونهيه « واعلموا أنكم ملاقوه » بالبعث ؛ فتزودوا بالخير فإنه يجازيكم بأعمالكم « وبشر المؤمنين » بالكرامة والنعيم الدائم . أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن ينصحهم ويبشر من صدقه وامتثل أمره منهم .

٢٢٤ — وَلَا تَجْعَلُوا ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .

٢٢٥ — لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ .

٢٢٦ — لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

٢٢٧ — وَإِنْ عَزَمُوا ٱلطَّلَـٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .

هذه الآيات الأربع فى حكم الأيمان التى يعقدها الرجل ويحلف بها ، سواء كانت أيمانا عامة فى أى شأن من شئون الحالف ، أو أيمانا خاصة قصد بها الرجل الطلاق .

وقوله تعالى فى الآية الأولى من هذه الآيات : « عرضة لأيمانكم » أى هدفا . والعرضة مايعرض للشىء أن ماينصب ليعرض له الشىء كالهدف للسهام، يقال : فلان عرضة للناس إذا كانوا يقعون فيه ويعرضون له بالمكروه .

ويقال : جعلته عرضة لكذا أى نصبته له فكان معروضا ومعرضا له يكثر وروده عليه . والمعنى على هذا : لاتكثروا الحلف بالله تعالى ، فالذى يجعل الله عرضة لأيمانه هو كالحلاف المهين ، فكثير الحلف حليف المهانة وقرينها ، ومن أكثر الحلف قلت مهابته وكثر حنثه واتهم بالكذب، ولايكون الحلاف إلا كذابا؛ فهو على إهانته لاسم الله تعالى يفوته مايريد من قبول قوله وتصديقه ، فالآية الكريمة ترشدنا إلى ترك الحلف بالله تعالى إلا عند الحاجة إلى ذلك . والعرب تتمدح بقلة الحلف وحفظ الإيمان .

أو أن العرضة معناها المانع المعترض دون الشىء، أى لاتجعلوا الله تعالى مانعا بينكم وبين عمل الخير، بأن تحلفوا به على تركه فتتركوه تعظيما لاسمه، ويؤيد هذا المعنى ما روى فى سبب نزول الآية الأولى من أنها نزلت فى أبى بكر الصديق لما حلف أن لاينفق على مسطح حين خاض فى حديث الإفك لافترائه على عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها ، أو فى عبد الله بن رواحة إذ حلف أن لايكلم ختنه أى زوج أخته بشير بن النعمان ولا يصلح بينه وبين أخته ، فالعرضة كل مايعرض فيمنع من الشىء ، أى لاتجعلوا الأيمان سببا لامتناعكم عن عمل من أعمال البر والتقوى، يدعى أحدكم إلى صلة رحم أو بر فيقول: حلفت بالله ألا أفعله، فيجعل اليمين سببا فى ترك البر كما قال تعالى « أن تبروا » أى مخافة أن لاتبروا ، فهو فى موضع نصب مفعول من أجله ، وعند الكوفيين : لئلا تبروا ، كقوله تعالى « يبين الله لكم أن تضلوا » ، أى لئلا تضلوا ، أو بتقدير محذوف ، أى أن تبروا وتتقوا خير لكم ، وقيل : التقدير فى أن تبروا « وتتقوا وتصلحوا بين الناس » فتكره اليمين على ذلك ويسن فيه الحنث ويكفر ، لما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : من حلف بيمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه ويفعل الذى هو خير ، بخلافها على فعل البر ونحوه فهى طاعة

« والله سميع » لأقوالكم « عليم » بأحوالكم « لا يؤاخذكم الله باللغو » الكائن « فى أيمانكم » واللغو كل مطرح من الكلام لا يعتد به ، واختلف أهل العلم فى اللغو فى اليمين المذكورة فى الآية فقال قوم : هو ما سبق إلى اللسان على عجلة لصلة كلام من غير عقد وقصد كقول القائل : لا والله وبلى والله وكلا والله . وعن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت : لغو اليمين قول الإنسان : لا والله وبلى والله ، ودفعه بعضهم ، وبهذا قال الشافعى: رضى الله تعالى عنه ، وقال قوم : هو أن يحلف على شىء يرى أنه صادق ثم يتبين أنه خلاف ذلك ، وبه قال أبو حنيفة رضى الله عنه ، وقال زيد بن أسلم : هو دعاء الرجل على نفسه كقول الإنسان : أعمى الله بصرى إذا لم أفعل كذ أو كذا ، فهذا اللغو لا يؤاخذ الله به ، قال تعالى « ويدعو الإنسان بالشر دعاءه بالخير » ، وقال تعالى « ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضى إليهم أجلهم » « ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم » أى قصدتم من الأيمان إذا حنثتم « والله غفور » حيث لا يؤاخذكم باللغو « حليم » حيث لم يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد تربصا للتوبة . هذا واليمين لا ينعقد إلا بالله العظيم أو باسم من أسمائه او صفة من صفاته ؛ فاليمين بالله كأن يقول : والذى أعبده ، والذى نفسى بيده ، وباسم من أسمائه كأن يقول : والله والرحمن وبصفاته كأن يقول: وعز الله وعظمة الله وجلال الله ؛ فإذا حلف بشىء من ذلك على أمر مستقبل ثم حنث وجبت عليه الكفارة[1] وإذا حلف على أمر ماض أنه كان ولم يكن وهو عالم به وقت حلفه فهى اليمين الغموس ، وهى من الكبائر ويجب بها الكفارة ، ثم قال الشافعى رضى الله تعالى عنه ، وقال بعض العلماء : لا كفارة فيها كأكثر الكبائر ، وأما الحلف بغير ما ذكر ، كالحلف بالكعبة وبيت الله ونبى الله أو بأبيه ونحوه فلا يكون يمينا ، ولا يجب به الكفارة إذا حنث وهو يمين مكروه ، روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر وهو يسير فى ركب وهو يحلف

---

(١) سيأتى بيان الكفارة فى سورة المائدة .

بأبيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله ينها كم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت « للذين يؤلون من نسائهم » أى يحلفون أن لا يجامعوهن ،٭والإيلاء الحلف قال قتادة : كان الإيلاء طلاقا لأهل الجاهلية ، وقال سعيد بن المسيب : كان ذلك من ضرار أهل الجاهلية ، كان الرجل لا يحب المرأة ولا يريد أن يتزوجها غيره فيحلف أن لا يقربها أبدا فيتركها أبدا لا أيما ولاذات بعل، وكانوا عليه فى ابتداء الإسلام، فضرب الله له أجلا فى الإسلام كما قال تعالى « تربص » أى انتظار « أربعة أشهر » أى للمولى حق التثبت فى هذه المدة ، فلا يطالب بفىء ولا طلاق ، ولذا قال الشافعى رضى الله تعالى عنه : لا إيلاء أكثر من أربعة أشهر ويؤيده « فإن فاءوا » أى رجعوا فى المدة أو بعدها عن اليمين إلى الوطء ، لأن الفيئة وعزم الطلاق مشروعان عقب الإيلاء وحصول التربص « فإن الله غفور » لهم ما أتوه من ضرر المرأة بالحلف « رحيم » بهم « وإن عزموا الطلاق » أى صمموا عليه بأن لم يفيئوا فليوقعوه « فإن الله سميع » لقولهم « عليم » بعزمهم ، أى ليس لهم بعد تربص ما ذكر إلا الفيئة أو الطلاق ، ففيه دليل على أنها لا تطلق بعد مضى المدة ما لم يطلقها زوجها لأنه شرط فيه العزم ، وقال : فإن الله سميع ، فدل على أنه يقتضى مسموعا ، والقول هو الذى يسمع ، وقال بعض العلماء : إذا مضت أربعة أشهر يقع عليها طلقة بائنة ، وهو قول ابن عباس وأصحاب الرأى ، وقال سعيد بن المسيب والزهرى : يقع طلقة واحدة رجعية . ولو حلف أن لا يطأها أقل من أربعة أشهر لا يكون موليا بل حالف . إذا وطئها قبل مضى تلك المدة وجبت عليه كفارة يمين إن كان الحلف بالله ، ولا يختص الإيلاء بالحلف بالله تعالى فلو قال لزوجته : إن وطيئتك فعبدى حر أو ضرتك طالق أو لله على عتق رقبة أو صوم أو صلاة فهو مول ، لأن المولى من يلزمه أمر يمتنع بسببه من الوطء .

٢٢٨ — وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ

وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَٰحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِي عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

٢٢٩ — ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَٰنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ .

٢٣٠ — فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ .

٢٣١ — وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ .

٢٣٢ — وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ذَٰلِكَ

يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

خمس آيات كريمة تتناول شريعة الطلاق وحكمها فى الإسلام بأوفى بيان وأبدع تفصيل .

وقد ذكر حكم الطلاق بعد ذكر حكم الإيلاء الذى هو طلاق أيضا .

والمطلقة هى من وقع عليها يمين الطلاق عازما زوجها على قطع الصلات الزوجية بينه وبينها ، وأيمنة الطلاق معروفة فى كتب الفقه الإسلامى .

ومعنى التربص هو الانتظار ثلاثة قروء أى مدة ثلاثة قروء . والقروء جمع قرء بضم القاف وفتحها ، ومعنى القرء فى اللغة : الحيض أو الطهر من الحيض ، والأصل فيه الانتقال من الطهر إلى الحيض ، فلما كان القرء وسطا بين الدم والطهر أو عبارة عن الصلة بين هاتين الحالتين عبر به بعض الفقهاء عن أحدهما والبعض عن الآخر . وإيراد الحكم هنا بلفظ الخبر دون الأمر وغيره من ضروب الإنشاء لتأكيده والاهتمام به ، كأنه يقول : إن هذا التربص واقع كذلك لامحالة ، فعندما يقال المطلقات يلتفت ذهن السامع ويكون متهيأ لسماع مايقال عنهن ، فإذا قيل « يتربصن بأنفسهن » ، وفيه الإسناد والحكم يتقرر عنده أنه مأمور به أمراً مؤكداً كأنه قال إننا أمرناهن بذلك وفرضناه عليهن فامتثلن الأمر وجرين عليه بالاستمرار حتى صار شأنا من شؤونهن اللازمة لهن لاينصرفن عنه ، بل لايخطر فى البال مخالفتهن له وليس بصيغته ما يفيد هذا التأكيد والاهتمام ، لأن المأمور بالشىء قد يمتثل وقد يخالف ،وهذا الضرب من التعبير معهود فى التنزيل فى مقام التأكيد والاهتمام يقع فى الكتاب مواقعه لايعدوها ، ولا يخفى ذلك على من طعم البلاغة وذاقها .

وفى التعبير بقوله «يتربصن بأنفسهن» من الإبداع فى الإشارة ، والنزاهة فى العبارة ، ماعهد فى كل القرآن ، ولم يبلغ مراعاة مثله إنسان ـ على ماذكر صاحب المنار ـ فالكلام فى المطلقات وهن معرضات للزواج ، وخلو من

الأزواج ، والأنسب فيه ترك التصريح بما يتشوفن إليه ، والاكتفاء بالكناية عما يرغبن فيه ، على إقرارهن عليه وعدم إيئاسهن منه ، مع اجتناب إخجالهن ، وتوقي تنفيرهن أو التنفير منهن ، وقد جمع هذه المعاني قوله تعالى: « يتربصن بأنفسهن » على ما فيه من الإيجاز الذي هو من مواقع الإعجاز ، فأفاد أنه يجب عليهن أن يملكن رغبتهن ، ويكففن جماح أنفسهن ، إلى تمام المدة المحدودة ، والعدة المعدودة ، ولكن بطريق الرمز والتلويح ، لا بطريق الإبانة والتصريح ، فإن التربص في حقيقته وظاهر معناه التريث والانتظار ، وهو يتعلق بشيء يتريث عنه ، وينتظر زوال المدة المضروبة دونه ، ولولا كلمة « بأنفسهن » لما أفادت الجملة تلك المعاني الدقيقة ، والكنايات الرشيقة ، وما كان ليخطر على بال إنسان يريد إفادة حكم العدة أن يزيد هذه الكلمة على قوله « يتربصن ثلاثة قروء » ولو لم تزد لكان الحكم عاريا عن تأديب النفس والحكم على شعورها ووجدانها ، ولعل الإرشاد إلى ما تنطوي عليه نفوس النساء من تلك النزعة في ضمن الإخبار عنهن بأن من شأنهن امتلاكها والتربص بها اختياراً ، هو أشد فعلا في أنفسهن ، وأقوى إلزاما لهن أن يكن كذلك طائعات مختارات ، كما أن فيه إكراما لهن ولطفا بهن ، إذ لم يؤمرن أمراً صريحاً ، وذلك أن أنفس النساء طوامح ـ أي نواظر ـ إلى الرجال ، فأمرن أن يقمعن أنفسهن ويغلبنها على الطموح ويجبرنها على التربص .

قال البيضاوي : ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الأقراء تضمن معنى الكثرة فحسن بناء الكثرة ، ووجوب ذلك في الدخول بهن ، أما غيرهن فلا عدة لهن لقوله تعالى : وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة ، وفي غير الآيسة والصغيرة فعدتهن ثلاثة أشهر ، والحوامل فعدتهن أن يضعن حملهن كما في سورة الطلاق ، والإماء فعدتهن قران بالسنة « ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن » من الولد إن كانت حاملا ومن الحيض إن كانت حائلا « إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر » قال البيضاوي : ليس المراد تقييد نفي الحل بإيمانهن بل التنبيه على أنه ينافي الإيمان أي كماله ، وأن

المؤمن لا يجترىء عليه ولا ينبغى له أن يفعل «وبعولتهن» أى أزواج المطلقات . والبعولة جمع بعل ، ويجوز أن يراد بالبعولة المصدر من قولك : بعل حسن البعولة مصدر نعت به مبالغة كما فى رجل عدل ، أو وأهل بعولتهن «أحق بردهن» أى بمراجعتهن «فى ذلك» أى فى زمن التربص . وغير البعل لا حق له فى الرد ، فكأنه قيل : وبعولتهن حقيقون بردهن ، وقيل إنه على بابه للتفضيل ، أى أحق منهن بأنفسهن لو أبين الرد أو من آبائهن ، وسمى الزوج بعلا لقيامه بأمر زوجته ، وأصل البعل السيد والمالك «إن أرادوا» أى البعولة «إصلاحا» بالرجعة لا ضرار المرأة وليس المراد من هذا اشتراط قصد الإصلاح للرجعة بل التحريض عليه والمنع من قصد الضرار ، والصارف عن اعتبار مفهوم هذا الشرط الاجماع «ولهن» على الأزواج «مثل الذى» لهم «عليهن» من الحقوق «بالمعروف» شرعا من حسن العشرة وترك الضرر ونحو ذلك . قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى معنى ذلك : إنى أحب أن أتزين لامرأتى كما تحب أن تتزين لى لهذه الآية ، وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم ، فإن قيل : ما المراد بالمماثلة ؟ أجيب بأن المراد أن لهن حقوقا على الرجال مثل حقوقهم عليهن فى الوجوب واستحقاق المطالبة عليها لا فى الجنس ، إذ ليس الواجب على كل منهما من جنس ما وجب على الآخر ، فلو غسلت ثيابه أو خبزت له لم يلزمه أن يفعل مثل ذلك ، ولكن يقابلها بما يليق بالرجال «وللرجال عليهن درجة» أى فضيلة فى الخلق ؛ لأن المرأة تنال من اللذة مثل ما ينال الرجل ، وله الفضيلة بقيامه عليها وإنفاقه فى مصالحها ، ولأن حقوقهم فى أنفسهن بالوطء والتمتع وحقوقهن المهر والكفاف وترك الضرار ، وقيل بصلاحيته للإمامة والقضاء والشهادة ، وقيل بالجهاد ، وقيل بالميراث ، وقيل بالدية ، وقيل بالعقل . «والله عزيز» فى ملكه قادر على الانتقام ممن خالف الأحكام «حكيم» فيما دبره لخلقه ، يشرعها لحكم ومصالح «الطلاق» أى التطليق كالسلام بمعنى التسليم الذى

يراجع به « مرتان » أي اثنتان ، روى عن عروة بن الزبير قال : كان الناس في الابتداء يطلقون من غير حصر ولا عدد ، كان الرجل يطلق امرأته فإذا قاربت انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها كذلك ثم راجعها بقصد مضارتها ، فنزلت هذه الآية ، وروى أبو داود وغيره أنه صلى الله عليه وسلم سئل . أين الثالثة ؟ فقال صلى الله عليه وسلم أو تسريح بإحسان « فإمساك » أي فعليكم إمساكهن إذا راجعتموهن بعد الطلقة الثانية « بمعروف » وهو كل ما يعرف بالشرع مراداً حقوق النكاح وحسن الصحبة « أو تسريح بإحسان » بالطلقة الثالثة أو بأن لا يراجعها حتى تبين .

واختلف العلماء فيما إذا كان أحد الزوجين رقيقا ، ومذهب الأكثر ومنهم الشافعي رضى الله تعالى عنه إلى أنه يعتبر عدد الطلاق بالزواج ، فالحر يملك على زوجته الأمة ثلاث طلقات ، والعبد لا يملك على زوجته الحرة إلا طلقتين ، وذهب الأقل ومنهم أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه إلى أن الاعتبار بالمرأة في عدد الطلاق كالعدة ، فيملك العبد على زوجته الحرة ثلاث طلقات ولا يملك الحر على زوجته الأمة إلا طلقتين « ولا يحل لكم » أيها الأزواج « أن تأخذوا مما آتيتموهن » من المهر شيئا إذا طلقتموهن ، روى أنها نزلت في جميلة أخت عبد الله بن أبي بن سلول ، كانت تبغض زوجها ثابت بن قيس فشكته إلى أبيها فقال : ارجعي إلى زوجك فإني أكره للمرأة أن لا تزال رافعة يديها تشكو زوجها ، فلما رأت أباها لم يشكها رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل خلفه ، فجاءه فقال له : مالك ولأهلك ؟ فقال : والذى بعثك بالحق نبيا ما على وجه الأرض أحب إلى منها غيرك ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تقولين ؟ فقالت : هو من أكرم الناس حبا لزوجته ، ولكن لا أنا ولا ثابت ، لا يجمع رأسي ورأسه شيء ، والله لا أعيبه في دين ولا خلق ، ولكن أكره الكفر في الإسلام ، ما أطيقه بغضا أي أكره إن أقمت عنده أن أقع فيما يقتضى الكفر بغضا فيه ، ويحتمل أن تريد كفران العشيرة ، إني رفعت جانب الخباء فرأيته أقبل في عدة فإذا هو أشدهم سواداً

وأقصرهم قامة وأقبحهم وجها ، فقال ثابت : قد أعطيتها حديقة ، فلتردها على وأخلى سبيلها ، فقال لها : تردين عليه حديقته وتملكين أمرك ؟ قالت : نعم ، فقال صلى الله عليه وسلم : يا ثابت خذ منها ما أعطيتها وخل سبيلها ففعل ، وفي رواية : اقبل الحديقة وطلقها تطليقة «إلا أن يخافا » أى الزوجان « ألا يقيما حدود الله » أى لا يأتيا بما حده لهما من الحقوق « فإن خفتم » أيها الأئمة والحكام « أن لا يقيما حدود الله » أى ماحد من الأحكام « فلا جناح عليهما فيما افتدت به » نفسها من المال ليطلقها ، أى لا حرج على الزوج فى أخذه ولا على الزوجة فى بذله وهذا هو الأصل ، وإلا فيجوز على عوض وإن لم يخافا. وعلم مما تقرر أن الخطاب فى الأول للزوجين وثانيا للأئمة والحكام ونحو ذلك ، وهذا غير عزيز فى القرآن وغيره ، ويجوز أن يكون الخطاب كله للأئمة والحكام ، ولا ينافى ذلك قوله تعالى « أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا » لأنهم الذين يأمرون بالأخذ والإتيان عند الترافع إليهم فكأنهم الآخذون والمؤتون « تلك » أى الأحكام المذكورة « حدود الله » وهى ما منع الشرع من المجاوزة عنه « فلا تعتدوها » أى فلا تتعدوها بالمخالفة . وقوله تعالى « ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون » تعقب للنهى بالوعيد مبالغة فى التهديد . وظاهر الآية يدل على أن الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع ما ساق الزوج إليها فضلا عن الزائد ، ويؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم كما رواه البيهقى . أيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس أى ضرر فحرام عليها رائحة الجنة ، وما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال لجميلة : أتردين عليه حديقته؟ فقالت : أردها وأزيد عليها ، فقال عليه الصلاة والسلام : أما الزائد فلا . والجمهور استكرهوا الخلع ولكن نفذوه ، فان المنع عن العقد لا يدل على فساده وأنه يصح بلفظ المفاداة فإنه سماه افتداء « فان طلقها » أى الزوج بعد الثنتين « فلا تحل له من بعد » أى بعد الطلقة الثالثة « حتى تنكح » أى تتزوج « زوجا غيره » أى المطلق . والنكاح يتناول العقد والوطء ، وتعلق بظاهر الآية من اقتصر على العقد كابن المسيب والجمهور على أنه لابد من الإصابة ، لما روى الشيخان أن امرأة رفاعة

قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إن رفاعة طلقنى وإن عبد الرحمن بن الزبير « بفتح الزاى وكسر الباء » تزوجنى وإن ما معه مثل هدبة الثوب ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « أتريدين أن ترجعى إلى رفاعة ؟ لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك » فالآية مطلقة قيدتها السنة ، ويحتمل أن يفسر النكاح بالإصابة ويكون العقد مستفادا من لفظ الزوج ، والعسيلة مجاز عن قليل الجماع ، إذ يكفى قليل انتشار ، شبهت تلك اللذة بالعسل . ومكثت ما شاء الله ثم رجعت إلى الرسول فقالت إن زوجى قد مسنى ، فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم : كذبت فى قولك الأول فلن أصدقك فى الآخر ، فلبثت حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتت أبابكر فقالت : ياخليفة رسول الله ، أرجع إلى زوجى الأول فإن زوجى الآخر مسنى وطلقنى ، فقال لها أبو بكر : قدشهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتيته وقال لك ماقال ، فلاترجعى إليه ، فلما قبض أبو بكر أتت عمر وقالت له مثل ذلك فقال لها عمر : لئن رجعت إليه لأرجمنك . والحكمة فى التحلل الردع عن المسارعة إلى الطلاق والعود إلى المطلقة ثلاثا والرغبة فيها . والنكاح بشرط التحليل فاسد عند الأكثر ، وجوزه أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه مع الكراهة . وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له ، رواه الترمذى والنسائى وصححه ، وعن عمر رضى الله تعالى عنه : لاأوتى بمحلل ومحلل له إلا رجمتهما . وشملت الآية الكريمة ما إذا طلق الزوج زوجته الأمة ثلاثا ثم ملكها فإنه لايحل له أن يطأها بملك اليمين حتى تنكح زوجا غيره « فإن طلقها » الزوج الثانى بعد ما أصابها « فلا جناح عليهما » أى المرأة والزوج الأول « أن يتراجعا » إلى النكاح بعقد جديد بعد انقضاء العدة « إن ظنا » أى إن كان فى ظنهما « أن يقيما حدود الله » أى ماحده الله وشرعه من حقوق الزوجية ، هذا هو الأصل وإلا فهو ليس بشرط للجواز ، ولم يقل إن علما أنهما يقيمان ؛ لأن اليقين مغيب عنهما لايعلمه إلا الله ، قال فى الكشاف : ومن فسر الظن هنا بالعلم فقد وهم من طريق اللفظ والمعنى ،

لأنك لاتقول : علمت أن يقوم زيد ،ولكن علمت أنه يقوم ، ولأن الإنسان لايعلم ما فى الغد وإنما يظن ظنا « وتلك » أى الأحكام المذكورة « حدود الله يبينها لقوم يعلمون » أى يتدبرون ما أمرهم الله به ويفهمونه ويعملون بمقتضى العلم « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن » أى قاربن انقضاء عدتهن ، ولم يرد انقضاء العدة حقيقة ، لأن العدة إذا انقضت لم يكن للزوج إمساكها . فالبلوغ هاهنا بلوغ مقاربة ، وفى قوله تعالى بعد ذلك « فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن » وحقيقة انقضاء العدة والبلوغ يتناول المعنيين ، يقال: بلغ المدينة إذا قرب منها وإذا دخلها « فأمسكوهن » بأن تراجعوهن « بمعروف » من غير ضرار ، وقيل بأن تشهد على رجعتها وأن يراجعها بالقول لا بالوطء « أو سرحوهن بمعروف » أى اتركوهن حتى تنقضى عدتهن فيكن أملك بأنفسهن «ولا تمسكوهن» بالرجعة. وقوله تعالى « ضرارا » مفعول له «لتعتدوا» اى لاتقصدوا بالمراجعة المضارة بالحبس . نزلت هذه الآية فى رجل من الأنصار يدعى ثابت بن يسار ، طلق امرأته حتى إذا قرب انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها بقصد مضارتها « ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه » أى أضربها بتعريضها لعذاب الله « ولا تتخذوا آيات الله هزوا » أى مهزوءا بها بمخالفتها ؛ لأن كل من خالف أمر الشرع فهو متخذ آيات الله هزوا ، وقيل كان الرجل يتزوج ويطلق ويعتق ويقول : كنت ألعب فنزل ، وروى أبو هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال : ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : الطلاق والنكاح والرجعة « واذكروا نعمة الله عليكم » التى من جملتها الإسلام وبعثة النبى صلى الله عليه وسلم «وما أنزل عليكم من الكتاب» أى القرآن « والحكمة » أى السنة ، أفردهما بالذكر إظهارا لشرفهما ، و ذكرهما : مقابلتهما بالشكر والقيام بحقوقهما « يعظكم به » أى بما أنزل عليكم ليدعوكم به إلى دينه « واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شىء عليم » لايخفى عليه شىء ، ففى ذلك تأكيد وتهديد « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن » أى انقضت عدتهن « فلا تعضلوهن » أى تمنعوهن من « أن ينكحن أزواجهن » أى المطلقين لهن ، وعن

الشافعى رضى الله تعالى عنه : دل سياق الكلامين اى وهما « أمسكوهن » الخ و « فلا تعضلوهن » على افتراق البلوغين ؛ فالمراد بالأول المقاربة وبالثانى الوصول كما تقرر ، والعضل الحبس والتضييق، ومن العضل بهذا المعنى: عضلت الدجاجة إذا علقت بيضتها فلم تخرج، والمخاطب بذلك الأولياء لما روى أنها نزلت فى معقل بن يسار حين عضل أخته أن ترجع إلى الزوج الأول ؛ ففى الآية دليل على أن المرأة لاتزوج نفسها. إذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولى ، ولا يعارض ذلك بإسناد النكاح إليهن ، لأنه إنما أسند إليهن لتوقف النكاح على إذنهن ، وقيل: الخطاب للأولياء والأزواج ، وقيل : للناس كلهم، أى لا يوجد فيما بينكم هذا الأمر ؛ فإنه إن وجد بينهم وهم راضون به كانوا كالفاعلين له ، وقوله تعالى «إذا تراضوا بينهم» أى الأزواج والنساء وقوله تعالى «بالمعروف» أى بما يعرفه الشرع ويستحسنه من كونه بعقد حلال حال من ضمير تراضوا أو صفة مصدر محذوف ، أى تراضيا كائنا بالمعروف ، وفيه دلالة على أن العضل عن التزويج من غير كفء غير منهى عنه « ذلك » أى النهى عن العضل « يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر » لأن المتعظ هو المنتفع به ، والخطاب فى قوله: ذلك يوعظ به ، يجوز أن يكون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكل أحد كما فى قوله تعالى « ياأيها النبى إذا طلقتم النساء » ونحوه « ذلكم » أى ترك العضل « أزكى » أى أنفع « لكم وأطهر » لكم ولهن عن دنس الآثام ، لما يخشى على الزوجين من الريبة بسبب العلاقة بينهما « والله يعلم » ما فيه المصلحة « وأنتم لا تعلمون » ذلك لقصور علمكم .

هذه هى أحكام الطلاق فى الإسلام وهى كلها تتجه إلى السهولة واليسر، كما أن شريعة الطلاق قصد بها راحة كل من الزوجين وسعادته ؛ إذ قد تكون صلة الزوجية بينهما سببا فى بعض الأحيان إلى حرمانهما من السعادة ، وقد تكون المرأة عقيما أو الرجل ليس له قدرة على أداء واجبات الزوج ، وقد يكون اختلاف ميولها أو أخلاقهما أو ثقافتهما أو عواطفهما سببا لعدم اتفاقهما فى الحياة الزوجية ، وقد يكون كل من الرجل أو المرأة غير حريصين على علاقات

الزوجية أو على العفة الواجب توفرها حفظا لسعادة كل من الزوجين . ولهذه الأسباب وغيرها شرع الإسلام الطلاق ، الذى يعد ضرورة اجتماعية بعد الحروب حيث يقل عدد الرجال وتصبح كثيرات من النساء دون أزواج ، وفى ظروف أخرى شبيهة بهذه الظروف .

وقد أخذت أوربا المسيحية فى كثير من الحالات بالطلاق ، وذلك أولى من أن يتخذ الرجل خليلة له أو المرأة خليلا لها .

ومع إباحة الإسلام للطلاق فقد حافظ كل المحافظة على حقوق المرأة وحقوق أبنائها ، وعلى حق الجنين الذى فى رحمها . وذلك دليل مابعده من دليل على سمو شريعة الإسلام وعلى نبل روحه وقصده فى تشريعاته لخير المجتمعات والأمم والإنسانية .

وبذلك ينتهى الربع السادس من الجزء الثانى من القرآن الكريم ، وقد تضمن تحريم الخمر والميسر ، والدعوة إلى إكرام اليتامى وإلى الزواج بهن . كما تضمن النهى عن الزواج بالمشركين والمشركات ممن لادين لهم أو لهن من الأديان السماوية المنزلة .

ثم شرع الله عز وجل فيه أحكاما لإتيان الزوج زوجته فى طهرها ، وبين أن قضاء الزوج لحاجته الجنسية مع زوجته أمر طبيعى ، وحق مشروع له ؛ ونهى الله عز وجل عن كثرة الحلف باسمه تعالى ، وضمن ذلك النهى عن الإيلاء وبيان حكمه ، ثم شرع شريعة الطلاق وفصل أحكامها . كل ذلك فى أساليب رائعة ، وبروح إنسانية سامية فى تشريعاتها .

وهكذا ينتقل القرآن الكريم بالأسرة الإسلامية وبالمجتمع الإسلامى من فوضى العادات والتقاليد والغرائز . إلى أروع النظم المتحضرة فى كل جانب من الجوانب ، وفى كل ناحية من النواحى .

٢٣٣ — وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ

بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ .

فى هذه الآية الكريمة تفصيل لأحكام الرضاع وحضانة الأطفال ، وقد انتقل القرآن الكريم من أحكام الطلاق إلى أحكام الرضاعة ، وكلاهما من أحكام الزوجية الهادية إلى كيفية التعامل بين الأزواج من المعاشرة بالمعروف وتربية الأطفال ، فمن ثم عطف على ماقبله . وفى قوله « والوالدات » أقوال : الأول : أنه خاص بالمطلقات لوجوه (أحدها) أن الكلام السابق فى أحكامهن وهذا من تتمته (ثانيا) إيجاب رزقهن وكسوتهن على الوالد ، ولو كن أزواجا لما كان هناك حاجة إلى هذا الإيجاب لأن النفقة على الزوج التى فى العصمة واجبة للزوجية لا للرضاع (ثالثا) أن المطلقة عرضة لإهمال العناية بالولد وترك إرضاعه لأنه يحول دون زواجها فى الغالب ، ولما فيه من النكاية بالرجل ولاسيما الذى لم يتيسر له استئجار مرضعة تقوم مقام الوالدة . (رابعا) تعليل الحكم بالنهى عن المضارة بالولد وإنما تضار بذلك المطلقة دون التى فى العصمة ، فبين أن للمطلقة الحق فى إرضاع ولدها كسائر الوالدات وأنه ليس للمطلق منعها منه وهو عرضة لهذا المنع .

القول الثانى : أنه خاص بالوالدات مع بقاء الزوجية ، قال الواحدى فى هذا القول : هو الأولى ؛ لأن المطلقة لا تستحق الكسوة وإنما تستحق الأجرة ، وأقول: إن هذا الترجيح مرجوح لا يلتفت إليه ؛ لأنه مبنى على الاحتجاج بقول الفقهاء على القرآن ، وهذا القول أضعف الأقوال .

الثالث : أنه عام فى جميع المطلقات ، وقال كثيرون : إنه أولى عملا بظاهر اللفظ فهو عام لا دليل على تخصيصه ، ويكون الرزق والكسوة أى النفقة خاصا ببعض أفراد العام وهن الوالدات المطلقات . وقال بعضهم: إن استئجار الأم للإرضاع صحيح ، وعبر عن الأجرة بالرزق والكسوة ، وقيل: إنه ليس فى الآية مايدل على أن الرزق والكسوة لأجل الرضاع . وأنت ترى أن هذا خلاف المتبادر من الآية ، ونحن لانستفيد من جعل الآية عامة ، زيادة عما نستفيد بجعلها خاصة ، إلا أنه يجب على غير المطلقة من إرضاع الولد مطلقا أو بشرط ما يجب على المطلقة بالنص ، وأنه من حقوقها أيضا ، وهذا يؤخذ من الآية إذا حملت على التخصيص بالطريق الأولى ، على أن القائلين بالعموم لم يقولوا بهذا الوجوب مطلقا .

وقوله تعالى «والوالدات يرضعن أولادهن» أمر جاء بصيغة الخبر للمبالغة فى تقريره ، وزعم بعضهم أنه خبر على بابه أى إن شأن الوالدات ذلك ، وأنت ترى أنه لافائدة فى الإخبار عن الواقع المعلوم للناس فى مقام بيان الأحكام ، وكأن صاحب هذا القول أراد أن يقوى به قول الفقهاء الذين يرون أنه لايجب على الوالدة إرضاع ولدها إلا إذا تعينت مرضعاً ، بأن كان لايقبل غير ثديها كما يعهد من بعض الأطفال ، أو كان الوالد عاجزاً عن استئجار ظئر ترضعه ، أو قدر ولم يجد الظئر ، على أن هؤلاء الفقهاء لم يروا جعل الخبر بمعنى الأمر مانعاً من حكمهم هذا ، فقد حملوه على الندب فى حال الاختيار ، قالوا لأن لبن الأم أنفع للولد من لبن الظئر ، وخاصة إذا لم يكن ولد الظئر فى سنه ، والظاهر أن الأمر للوجوب مطلقا، فالأصل أنه يجب على الأم إرضاع ولدها إن لم يكن هناك عذر مانع من مرض ونحوه ، ولا يمنع الوجوب جواز استنابة مرضعة عنها مع أمن الضرر ، لأن هذا الوجوب للمصلحة لا للتعبد ، فهو كالنفقة على القريب بشرطها ، فإذا اتفق الوالدان على استئجار ظئر ورأيا أنها تقوم مقام الوالدة فلا بأس .

وكما يجب على الأم إرضاع ولدها يجب لها ذلك ، بمعنى أنه ليس للوالد أن

بمنهامنه . والمقصود من الجملة أولا وبالذات هو أن من حقوق الوالدات أن يرضعن أولادهن ، وما المطلقات إلا والدات فيجب تمكينهن من إرضاع أولادهن المدة التامة للرضاع وهى كما حددها ، فيرضعنهم « حولين كاملين » والحول العام والسنة ، وهو فى الأصل مصدر حال يحول إذا مضى وإذا تغير وتحول ، فالعام والحول يطلقان على « صيفة وشتوة » كاملتين ، وأما السنة فهى تبتدىء من أى يوم عددته من العام إلى مثله ، وقد حددت مدة الرضاعة التامة بسنتين كاملتين مراعاة للفطرة بالنسبة إلى ضعف الأطفال فى أقل البيوت واللبن هو الغذاء الموافق لكل طفل فى هذه المدة ، وهذه المدة هى التى تثبت بها حرمة الرضاعة فى النكاح ، ومن العجب أن ترى الفقهاء اختلفوا فى مدة الرضاعة بعد تحديد الله سبحانه لها ، فقال بعضهم هى ثلاثون شهرا ، وقال بعضهم ثلاث سنين ، ولكن الجماهير على أن مدتها التامة لا تزيد على حولين كاملين وقد تنقص إذا رأى الوالدان ذلك . وقال قتادة : فرض الله على الوالدات إرضاع حولين كاملين ثم أنزل التخفيف فقال « لمن أراد أن يتم الرضاعة » أى هذا منتهى الرضاع ، وليس فيها دون ذلك حد محدود ، إنما هو على مقدار إصلاح المولود وما يعيش به « وعلى المولود له » أى الوالد « رزقهن » أى طعام الوالدات « وكسوتهن » أجرة لهن على الإرضاع إذا كن مطلقات واختلف فى استئجار الأم للإرضاع فجوزه الشافعى ومنعه أبو حنيفة ما دامت زوجة أو معتدة نكاح ، وقال الله تعالى « المولود له » دون الوالد لأنه تعالى إنما ذكر ذلك ليعلم أن الوالدات إنما ولدن لهم لأن الأولاد للآباء ولذلك ينتسبون إليهم لا إلى الأمهات ، فكان عليهم أن يرزقوهن ويكسوهن إذا أرضعن ولدهم ، ألا ترى أنه ذكره باسم الوالد حيث لم يكن هذا المعنى وهو قوله تعالى «واخشوا يوما لا يجزى والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا» .

وقوله تعالى « بالمعروف » تفسيره ما يعقبه وهو قوله تعالى « لا تكلف نفس إلا وسعها » أى طاقتها ، فلا يكلف واحد منهما ما ليس فى وسعه « لا تضار والدة بولدها » أى بسببه بأن تكره على إرضاعه أو تكلف فوق طاقتها

« ولا » يضار « مولود له بولده » أى بسببه بأن يكلف فوق طاقته وإضافة الولد إلى كل منهما للاستعطاف والتنبيه على أن الولد حقيق بأن يتفقا على إصلاحه « وعلى الوارث » الأب وهو الوالى على وليه فى مال الولد « مثل ذلك » أى الذى كان على الأب للوالدة من الرزق والكسوة ، وقيل هو وارث الولد الذى لو مات الولد ورثه ، وقيل الباقى من الأبوين من قوله صلى الله عليه وسلم : « اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا واجعلهما الوارث » أى الباقى منا ، والمعنى واجعل كلا منهما فى لزومه لنا مدة الحياة كأنه باق بعد الموت « فإن أرادا » أى الوالدات « فصالا » أى فطاما له صادرا « عن تراض » أى اتفاق « منهما وتشاور » بينهما لتظهر مصلحة الولد فيه « فلاجناح عليهما » فى ذلك زائدا على الحولين أو نقصا ، وهذه توسعة بعد التحديد . وإنما اعتبر تراضيهما مراعاة لصلاح الولد حذرا لأن يقدم أحدهما على ما يضر به لغرض أو غيره « وإن أردتم » خطاب للأولياء « أن تسترضعوا » مراضع غير الوالدات « أولادكم » يقال : أرضعت المرأة الطفل واسترضعتها إياه ، فحذف المفعول الأول للاستغناء عنه . هذا ما جرى عليه الزمخشرى من أن (تسترضع) يتعدى لمفعولين بنفسه ، والجمهور على أنه إنما يتعدى إلى الثانى بحرف الجر وتقديره هنا : لأولادكم « فلا جناح عليكم » فى ذلك « إذا سلمتم » إليهن « ما آتيتم » أى أردتم إيتاءه لهن من الأجرة كقوله تعالى « إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم » وإنما قدر ذلك لأن ما تحقق إيتاؤه لا يتصور تسليمه فى المستقبل .

وقوله تعالى « بالمعروف » قال قتادة والزهرى أى إذا سلمتم ما آتيتم من إرادة الاسترضاع أى سلم كل واحد من الأبوين ورضى ، بأن كان ذلك عن اتفاق منهما وقصد خير ، وإرادة معروف من الأمر ، فالخطاب عام للوالدين والوالدات على سبيل التغليب ، وكذا فى فتح البيان . أو إذا سلمتم ما أردتم إيتاءه المراضع من الأجور بالمعروف أى بالوجه المتعارف المستحسن شرعا وعادة . وقيل: المراد به إعطاء الأجرة المتعارفة وهى ما يسميه الفقهاء أجر المثل ، وفى هذا الشرط مصلحة المرضع ومصلحة الولد والوالد، لأن المرضع إذا

لم تعامل المعاملة الحسنة المرضية بأخذ أجرها تاما لانهتم بمراعاة الطفل ولا تعنى بإرضاعه فى المواقيت المطلوبة وبنظافته وسائر شأنه ، وإذا أوذيت يتغير لبنها فيكون ضارا بالطفل . والقول الأول مزيد وموافق لما علم من كون الأم أحق بإرضاع ولدها كما تقدم ، والثانى لا يعارضه لأن الخطاب فيه يصح أيضا أن يكون للآباء والأمهات جميعا ، والسكوت عن التصريح بالتراضى والتشاور بين الوالدين للعلم به ، وهو يشمل ما إذا كان هناك مانع منع الأم من الإرضاع كمرض أو حبل . وقرأ ابن كثير وحده « أتيتم » مقصورة الألف من أتى إليه إحسانا إذا فعله ، وروى شيبان عن عاصم « أوتيتم » أى آتاكم الله من الخير والمراد الأجرة ، كذا قالوا ؛ والأقرب أن معناه إذا سلمتم المراضع ما أوتيتم من الولد بالمعروف ، بأن يتفق الوالدان أو أحدهما إن استقل بالولد مع المرضع على أن تأخذ الولد لإرضاعه بطريقة معروفة شرعا وعادة ، مرضية لهما ولها .

وقد ختم الله عز وجل الآية بما يبعث على التزام أحكامها والمحافظة عليها فقال « واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير » أى التزموا ما ذكر من الأحكام مع توخى حكمة كل منها ، واتقوا الله فى ذلك فلا تفرطوا فى شىء منها ، واعلموا علم اليقين أن الله بصير بما تعملون فى هذا كله وغيره ؛ فهو يحصى لكم عملكم ويجازيكم عليه ، فإذا قمتم بحقوق الأطفال بالتراضى والتشاور واجتناب المضارة جعلهم قرة أعين لكم فى الدنيا وسببا للمثوبة فى الآخرة ، وإن اتبعتم أهواءكم وعمد الوالد إلى مضارة الوالدة به وعمدت هى إلى ذلك ، كان الولد بلاء وفتنة لهما فى الدنيا ، وكانا بعملهما السىء فى أنفسهما وولدهما مستحقين لعذاب الآخرة .

ويقول الإمام محمد عبده : جاء الأمر الإلهى بإرضاع الأمهات أولادهن على مقتضى الفطرة ، فأفضل اللبن للولد لبن أمه باتفاق الأطباء ، أى لأنه قد تكون من دمها فى أحشائها ، فلما برز إلى الوجود تحول اللبن الذى كان يتغذى منه الرحم إلى لبن يتغذى منه فى خارجه ، فهو اللبن الذى يلائمه ويناسبه ،

وقد قضت الحكمة بأن تكون حالة لبن الأم فى التغذية ملائمة لحال الطفل بحسب درجات سنه ، ولذلك كان مما ينبغى أن يراعى فى المرضعة أن تكون سن ولدها كسن الطفل التى تتخذ مرضعا له . وقال الأستاذ الإمام : إن لبن المرضع يؤثر فى جسم الطفل وفى أخلاقه وسجاياه ، ولذلك يحتاط فى انتقاء المراضع ويجتنب استرضاع المريضة والفاسدة الأخلاق والآداب ، ولكن لا يخشى من لبن الأم وإن كان بها علة فى بدنها أو فى أخلاقها ، لأن ما يأخذه من طبيعتها فإنما يأخذه وهو فى الرحم ، فاللبن لا يزيده شيئا . وهذا الذى قاله هو الأصل وهو لا ينافى أن تمنع الأمهات من الإرضاع أحيانا لسبب عارض فى البدن أو النفس وهذا نادر . وأما التدقيق فى صحة المرضع وفى أخلاقها فيجب أن يكون مطردا إذا كانت ظئرا (مرضعة) لا أما . فاللبن يخرج من دم المرضع ويمتصه الولد فيكون دما له ينمو به اللحم ، وينشز العظم ، فرويشرب منها كل شىء من حسن وقبيح . وقد لوحظ أن من يرضع من لبن الأتان يغلظ قلبه ، وكذلك لبن كل حيوان يؤثر على حسب حاله ، ولكن حياة الإنسان نفسية عقلية أكثر مما هى بدنية ، فجسمه مسخر لشعوره وعقله ، لذلك كان تأثير الانفعالات والصفات النفسية من المرضع فى الرضيع أشد من تأثير الصفات البدنية ، وقد لاحظنا أن صوت المرضع قد ظهر فى الولد الذى كانت ترضعه فكيف بآثار عقلها وشعورها ؟

٢٣٤ — وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ .

٢٣٥ — وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ

وَلَـٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ .

فى هاتين الآيتين الكريمتين تفصيل لأحكام العدة فى شريعة الإسلام ، وبيان لأحوال المرأة بعد الطلاق ، ومتى تجوز خطبتها ومتى تتزوج .

« والذين يتوفون » أى يموتون « منكم ويذرون » أى يتركون « أزواجا يتربصن » أى ينتظرن « بأنفسهن » وهو خبر بمعنى الأمر وهو أمر إيجاب ، أى يجب عليهن أن يتربصن بعدهم عن النكاح « أربعة أشهر وعشرا » أى عشرة أيام . وقوله تعالى « إن لبثتم إلا عشرا » يدل على أن المراد بالعشر الأيام وإن ذكر بما يدل على الليالى ، لأنهم اختلفوا فى مدة اللبث فقال بعضهم عشرا وبعضهم يوم ، فدل على أن المقابل باليوم إنما هو أيام الليالى ، وكما فى قوله صلى الله عليه وسلم « من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال » قال البيضاوى: ولعل المقتضى لهذا التقدير بهذه المدة أن الجنين فى غالب الأمر يتحرك لثلاثة أشهر إن كان ذكرا ، أو لأربعة إن كان أنثى فاعتبر أقصى الأجلين وزيد عليه العشر استظهارا ، إذ ربما تضعف حركته فى المبادىء فلا يحس بها أى بالحركة. وهذا فى غير الحوامل ، أما هن فعدتهن أن يضعن حملهن بآية الطلاق ، وفى غير الإماء فإنهن على النصف من ذلك بالسنة ، وعن على وابن عباس رضى الله تعالى عنهم أن الحامل تعتد بأقصى الأجلين احتياطا ، وحكى عن أبى الأسود الدؤلى أنه كان يمشى خلف جنازة فقال له رجل: مَن المتوفى ؟ بكسر الفاء فقال: الله ، وكان أحد الأسباب الباعثة لعلى رضى الله تعالى عنه أن أمره أن يضع كتابا فى النحو ، لكن يجوز الكسر على أنه مستوف أجله ، ويدل له قوله تعالى « والذين يتوفون » بفتح الياء على قراءة شاذة نقلت عن على أى يستوفون آجالهم

« فإذا بلغن أجلهن » أى انقضت عدتهن « فلا جناح » أى لاحرج عليكم أيها الأولياء « فيما فعلن فى أنفسهن » أى من التعرض للخطاب وسائر ماحرم عليها للعدة دون العقد ، فإن العقد إلى الولى ، وقيل : المخاطب بذلك الأئمة والمسلمون جميعا « بالمعروف » أى بالوجه الذى لا ينكره الشرع ومفهومه أنهن لو فعلن ماينكر فعلى المخاطب أن يكفهن فإن قصر فعليه الجناح « والله بما تعملون خبير » عالم بباطنه كظاهره فيجازيكم عليه « ولاجناح » أى لاحرج « عليكم فيما عرضتم به » والتعريض فى الكلام مايفهم منه السامع مراده بما لم يوضع له حقيقة لا مجازا كقول السائل جئتك لأسلم عليك ولأنظر إلى وجهك الكريم، ويسمى: التلويح ، لأنه يلوح منه مايريده، والفرق بينه وبين الكناية أن الكناية هى الدلالة على الشىء بذكر لوازمه وروادفه كقولك :طويل النجاد، للطويل - وهو بكسر النون - حمائل السيف ، وكثير الرماد للمضياف « من خطبة النساء » المعتدات والخطبة بالضم والكسر اسم الهيئة ، غير أن المضمومة خصت بالموعظة والمكسورة بطلب المرأة للنكاح ، والتعريض بالخطبة مباح فى عدة الوفاء وهو أن يقول : رب راغب فيك من يجد مثلك، إنك لجيلة وإنك لصالحة وإنك كريمة وإنى فيك لراغب وإن من غرضى أن أتزوج بك وإن جمع الله بينى وبينك بالحلال أعجبنى ، ولإن تزوجتك لأحسن إليك ، ونحو ذلك من الكلام الموهم أنه يريد نكاحها حتى تحبس نفسها عليه إن رغبت فيه من غير أن يصرح بالنكاح، فلايقول: أنكحينى، والمرأة تجيبه بمثله إن رغبت فيه ، روى ابن المبارك عن عبد الرحمن بن سليمان عن خالته: قالت دخل على أبو جعفر محمد بن على وأنا فى عدتى فقال : قد علمت قرابتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحق جدى على وقدمى فى الإسلام ، فقالت قد غفر الله لك ، أتخطبنى فى عدتى وأنت يؤخذ عنك؟ فقال : أو قد فعلت إنما أخبرتك بقرابتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وموضعى ، قد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وكانت عند ابن عمها أبى سلمة فتوفى عنها فلم يزل يذكر لها منزلته من الله تعالى وهو متحامل على يديه حتى اثر الحصير فى يده من شدة تحامله عليها ، فما كانت تلك خطبته .

وأما عدة الفرقة فى الحياة فيحل لغير صاحب العدة التعريض فى غير رجعية ، لعدم سلطنة الزوج عليها ، أما التصريح فحرام إجماعا ، وأما الرجعية فلا يحل التعريض لها لأنها فى حكم الزوجة ، أما صاحب العدة فيحل له التعريض والتصريح إن حل له نكاحها وإلا فلا « أو أكننتم » أى أضمرتم « فى أنفسكم » من نكاحهن فلم تذكروه تصريحا ولا تعريضا ، قال السدى : هو أن يدخل فيسلم ويهدى إن شاء ولا يتكلم بشىء « علم الله أنكم ستذكرونهن » بالخطبة ولا تصبرون عنهن ، فأباح لكم التعريض ، وفيه توبيخ « ولكن لا تواعدوهن سراً » أى فى السر ، فإن المواعدة السرية مدرجة الفتنة ، ومظنة الظنة . والتعريض يكون فى الملأ لا عار فيه ولا قبح ؛ ولا توسل إلى ما لا يحمد ، وذهب جمهور العلماء إلى أن السر هنا كناية عن النكاح ، أى لا تعقدوا معهن وعداً صريحا على التزوج بهن ، قال الإمام محمد عبده : عبر عن النكاح بالسر لأنه يكون سراً فى الغالب ، وروى عن ابن عباس أنه قال : المواعدة سراً أن يقول لها : إنى عاشق أو عاهدينى أن لا تتزوجى غيرى ونحو هذا ، وقيل هى المواعدة على الفاحشة ، والدليل على أن النهى عام يراد به تحريم الكلام الصريح معها فى الخلوة « إلا أن تقولوا قولا معروفا » قيل هو التعريض ، وقال الأستاذ الإمام : هو ما يعهد مثله بين الناس المهذبين بلا نكير كالتعريض ، وهذا أقوى من التعريض .

وخلاصة الكلام : أنه لا يجوز للرجال أن يتحدثوا مع النساء المعتدات عدة الوفاة فى أمر الزواج بالسر ويتواعدوا معهن عليه ، وكل ما رخص لهم فيه هو التعريض الذى لا ينكر الناس مثله فى حضرتهن ، ولا يعدونه خروجا عن الأدب معهن ، والفائدة منه التمهيد وتنبيه الذهن ، حتى إذا تمت العدة كانت المرأة عالمة بالراغب أو الراغبين ، فإذا سبق إلى خطبتها المفضول ردته إلى أن يجىء الأفضل عندها . وقد أوضح الأمر وسلك فيه مسلك الإطناب لأن الناس يتساهلون فى مثل هذه الأمور لما لهم من دافع الهوى إليها ، ولذلك صرح بما فهم من سابق القول من جواز القصد إلى العقد بعد تمام العدة فقال :

« ولا تعزموا عقدة النكاح » أى على عقدة النكاح على حذف (على)

ويقال : عزم الشيء وعزم عليه واعتزمه أي عقد ضميره على فعله ، أو المعنى لا تعقدوا عقدة النكاح وهو العزم المتصل بالعمل لا ينفصل عنه . حتى يبلغ الكتاب أجله ، أي حتى ينتهي ما كتب وفرض من العدة ؛ فالكتاب بمعنى المكتوب أي المفروض أو بمعنى الفرض ، وإنما عبر عن الفرضية المحتمة بلفظ الكتاب لأن ما يكتب يكون أثبت وآكد وأحفظ ، وفسر بعضهم الكتاب بالقرآن على أن المراد به العدة أيضا ، كأنه قال : حتى يتم ما نطق به القرآن من مدة العدة . والحاصل أن التزوج بالمرأة في العدة محرم قطعا ، ولأجله حرمت خطبتها فيها والعقد باطل بإجماع المسلمين .

« واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه » أي يعلم ما تضمرونه في قلوبكم من العزم ، فاحذروا أن تعزموا ما حظره عليكم منه من قول وعمل ، وهذا التحذير راجع للأحكام التي تقدمت من التعريض وغيره ، جاء على أسلوب القرآن وسنته في قرن الأحكام بالموعظة ترغيباً وترهيباً تأكيداً للمحافظة عليها والالتفات إليها ، ولا يقال : إن العلم بما في النفس أعم من الخبير بالعمل ، فيستغنى عن هذا بما ختمت به الآية السابقة ، لأن لكل كلمة مما ورد في هذا الكلام أثراً مخصوصاً في النفس ، والمقصود واحد ، ومادامت الحاجة ماسة إلى شيء فلا يقال : إن في الإتيان به تكرارا مستغنى عنه ، وإن كثر وتعدد ولو بلغ الألوف بلفظه ، فكيف به إذا تنوع بعموم أو خصوص أو غير ذلك .

وقوله « واعلموا أن الله غفور حليم » بعد ما ورد من الوعيد والتشديد في الآيات السابقة يبين أن للإنسان مخرجا بالتوبة إذا هو تعدى شيئا من الحدود وأراد الرجوع إلى الله تعالى فإنه غفور له حليم لا يعجل بعقوبته ، بل يمهله ليصلح بحسن العمل ، ما أفسد بما سبق من الزلل .

٢٣٦ — لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَٰعًا بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ .

٢٣٧ — وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ

فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ.

المراد بالجناح المنفى هنا هو التبعة من المهر ونحوه لا الإثم والوزر، وتوجيه ذلك بأن النبى كان كثيرا ما ينهى عن الطلاق، فظن الناس أن فيه جناحا فنفته الآية، وهو كما ترى يتبرأ منه السياق، أو أن المراد بنفى الجناح نفى المنع وهو مقيد بقيدين: عدم المسيس، وعدم تسمية مهر. «لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن» أى تجامعوهن «أو» لم «تفرضوا لهن فريضة» أى مهرا، وما مصدرية ظرفية أى لا تبعة عليكم فى الطلاق زمن عدم المسيس والفرض.

وقوله تعالى «ومتعوهن» عطف على مقدر لأنه طلب فلا يعطف على «لا جناح» لأنه خبر أى فطلقوهن ومتعوهن، والحكمة فى إيجاب المتعة جبر إيحاش الطلاق، وإذا تراضيا بشىء فذاك، وإن تنازعا فى قدرها قدرها قاض باجتهاده بقدر حالها من يساره وإعساره ونسبها وصفاتها كما قال تعالى: «على الموسع» أى الغنى منكم «قدره» أى مايطيقه ويليق به «وعلى المقتر» أى ضيق الرزق «قدره» أى ما يطيقه ويليق به، ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم لأنصارى طلق امرأته المفوضة قبل أن يمسها: أمتعتها قال: لم يكن عندى شىء قال: متعها بقلنسوتك، ومفهوم الآية يقتضى تخصيص إيجاب المتعة للمفوضة التى لم يمسها الزوج، وألحق بها الشافعى رضى الله تعالى عنه الممسوسة المفوضة وغيرها قياسا وهو مقدم على المفهوم.

وقوله تعالى «متاعا» تأكيد لمتعوهن بمعنى تمتيعا.

وقوله تعالى «بالمعروف» أى شرعاً صفة لمتاعا، وقوله تعالى «حقا» صفة ثانية لمتاعا أى متاعا واجبا عليهم، أو مصدر مؤكد أى حق ذلك حقا «على المحسنين» أى المطيعين الذين يحسنون إلى أنفسهم بالمسارعة إلى الامتثال، أو إلى المطلقات بالتمتيع، وسماهم قبل الفعل محسنين كما قال عليه الصلاة والسلام: «من

قتل قتيلا فله سلبه » . هذا والمعروف هو بين الزوجين . قرأ الجمهور « ما لم تمسوهن » بالفعل الثلاثى ، وقرأ حمزة والكسائى « تماسوهن » بالصيغة الدالة على المشاركة هنا وفى سورة الأحزاب (٣٣) لأن كلا منهما يشترك فيه بحسب حاله ، فهذه القراءة بيان للواقع ، وتلك بيان لفعل الرجل الذى يجب به ما يجب من المهر والعدة . وآية الأحزاب التى فيها القراءتان هى (٣٣ : ٤٩ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا) وأجمعوا على قراءة واحدة فى قوله تعالى من سورة مريم حكاية عنها (١٩ : ٢٠ ولم يمسسنى بشر) لأنه نفى لسبب الولد من قبل الرجال لا معنى للمشاركة فيه . والمراد بفرض الفريضة تسمية المهر ، والآية تدل على أن عقد النكاح يصح بغير مهر ، قالوا: ويجب حينئذ مهر المثل . قال الأستاذ الإمام : والفرض هنا يصدق بما يكون بعد العقد كأن يقول : أمهرتك ألفا ، مثلا .

يقول الله تعالى « لا جناح عليكم إن طلقتم النساء » أى لا يلزمكم شىء من المال تأثمون بتركه فى حال طلاقكم للنساء « ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة » أى مدة عدم مسكم إياهن وتسمية المهر لهن ، فأو هنا بمعنى الواو أو المعنى : إلى أن تفرضوا لهن ، أو إلا أن تفرضوا لهن ، أى فحينئذ يجب عليكم شىء وهو ما يذكر فى الآية التالية لهذه . والمعنى إذا تحقق الشرطان أو القيدان فلا تدفعوا لهن مهرا « ومتعوهن » أى أعطوهن شيئا يتمتعن به ، ولكن هذه المتعة على حسب حالكم فى الثروة « على الموسع قدره وعلى المقتر قدره » والموسع وصف من أوسع الرجل إذا صار ذا سعة وهى البسطة والغنى ، والمقتر من أقتر الرجل إذا قل ماله وافتقر ، وقتر على عياله - من بابى : قعد وضرب - وأقتر ضيق عليهم فى النفقة . ولعله من القتار بالضم وهو دخان الشواء والطبيخ وبخاره ورائحته والقتر من النفقة الرمقة من العيش ، ويقال أقتر أيضا إذا قتر عمداً فعاش عيشة الفقير ، وقرأ حمزة والكسائى وحفص وابن ذكوان « قدره » بفتح الدال والباقون بسكونها وهما لغتان بمعنى ، وقيل :

القدر بالتسكين الطاقة وبالتحريك المقدار، والمراد: لايختلف عما يتعارف الناس بينهم ويليق بهم بحسب اختلاف أصنافهم وأحوال معايشهم وشرفهم، وأما كونه حقاً على المحسنين فمعناه أنها واجبة حاقة على أنها إحسان فى التعامل لاعقوبة، فإن الحكمة فيها كما قالوا جبر إيحاش الطلاق، كأن المعنى: إن كنتم مؤمنين بالله محسنين فى طاعته فعليكم أن تجعلوا هـذا المتاع لائقاً مؤدياً إلى الغرض منه، والحكمة فى شرع المتعة أن فى هذا الطلاق غضاضة وإيهاما للناس أن الزوج ما طلقها إلا وقد رابه منها شيء. فإذا هو متعها متاعاً حسناً تزول هذه الغضاضة ويكون هذا المتاع الحسن بمنزلة الشهادة بنزاهتها، والاعتراف بأن الطلاق كان من قبله أى لعذر يختص به، لا من قبلها، أى لا لعلة فيها، لأن الله تعالى أمرنا أن نحافظ على الأعراض بقدر الطاقة. فجعل هذا التمتيع كالمرهم لجرح القلب، لهذا وكل الله تعالى الأمر فى ذلك إلى أريحية المؤمنين فلم يحدده بل وصفه بالمعروف، وذكر المطلق عند إيجابه بالإحسان هنا وبالتقوى فى الآية الآتية.

وقوله تعالى «وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم» الآية الماضية فى حكم غير الممسوسة إذا لم يفرض لها، وهـذه فى حكمها وقد فرض لها المهر، وهو أن لها نصف المهر المفروض. قال الجلال: فنصف ما فرضتم يجب لهن ويرجع لكم النصف. قال الأستاذ الإمام: وهذا جرى على أن الذى كان عليه العمل هو سوق المهر كله للمرأة عند العقد، خلافا لما استحدثه الناس بعد من تأخير ثلث المهر أى فى الغالب، وقد يؤخرون أكثر من الثلث أو أقل حتى كأن ذلك من سنن الدين، وما هو إلا عادة من العادات، والظاهر أن سببها حب الظهور بكثرة المهر والفخر به، مع اجتناب الإرهاق بدفعه كله. وقدر غير الجلال فالواجب نصف ما فرضتم - أو - فادفعوا نصف ما فرضتم، والمعنى ظاهر على كل تقدير «إلا أن يعفون» أى النساء المطلقات على أخذ النصف كله أو بعضه، وهو حق البالغة الرشيدة «أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح» قيل هو الولى مطلقا وعليه

جماعة من المفسرين ، أو الولى المجبر وهو الأب أو الجد فيعفو له عن النصف الواجب كله أو بعضه ، والشيعة لاتبيح له العفو عن كله ، وقال كثير منهم: إن الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج الذى بيده حلها ، وعبر عنه بهذا للتنبيه على أن الذى ربط المرأة وأمسك العقدة بيده لايليق به أن يحلها ويدعها بدون شىء ، بل يستحب له العفو والسماح بكل ما كان قد أعطى ، وإن كان الواجب المحتم نصفه ، فذلك تمهيد لقوله « وأن تعفوا أقرب للتقوى » والخطاب على هذا خاص بالرجال ، وفيه وجه آخر أنه عام للنساء والرجال ، أى من عفا فهو المتقى ، ويروى عن جبير بن مطعم أنه تزوج بنتا لسعد بن أبى وقاص ثم طلقها قبل الدخول وأعطاها جميع المهر ، فسئل عن هذا ؟ فقال: أما التزوج فلأنه عرضها على فما رأيت أن أرده ، وأما العفو فأنا أحق بالفضل . هكذا قال من روى القصة بالمعنى ، وفى التفسير الكبير . أن جبيراً قال : أنا أحق بالعفو ، وإذا كان هذا لفظه فهو دليل على أن الخطاب عام على سبيل التغليب ويرجحه اختلاف الأحوال ، ففى بعض الأحوال تكون المصلحة فى عفو الرجل عن النصف الآخر ، وفى بعضها تكون فى عفو المرأة عن النصف الواجب لها ، ذلك لأن الطلاق قد يكون من قبله بلا علة منها وقد يكون بالعكس ، والذى تراه فى عامة كتب التفسير أن المراد بالتقوى هنا تقوى الله تعالى المطلوبة فى كل شىء ، وذلك أن العفو أكثر ثوابا وأجراً ، وقال الأستاذ الإمام: إن التقوى فى هذا المقام اتقاء الريبة وما يترتب على الطلاق من التباغض وآثاره ، ولا يخفى ما فى السماح بالمال ، من التأثير فى تغيير الحال ، ولذلك قال بعد ذلك « وتنسوا الفضل بينكم » فسروا الفضل بالتفضل والإحسان ، وجعلوه للترغيب فى العفو . وقال الأستاذ الإمام : المراد به المودة والصلة ، أى ينبغى لمن تزوج من بيت ثم طلق أن لاينسى مودة أهل ذلك البيت وصلتهم ، قال : فأين هذا مما نحن عليه اليوم من التباغض والضرار ؟ .

وقد ختمت الآية بقوله تعالى « إن الله بما تعملون بصير » جريا عن السنة

الإلهية بالتذكير والتحذير بعد تقرير الأحكام ، لتكون مقرونة بالموعظة التى تغذي الإيمان وتبعث على الامتثال . وفى التذكير باطلاع الله تعالى وإحاطة بصره بما يعامل به الأزواج بعضهم بعضا ، ترغيب فى المحاسنة والفضل ، وترهيب لأهل المخاشنة والجهل .

٢٣٨ — حَٰفِظُوا عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَٰنِتِينَ .

٢٣٩ — فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ .

كانت الآيات السابقة أحكاماً بعضها فى العبادات ، وبعضها فى الحدود وآخرها فى معاملة الأزواج ، ورأينا من سنة القرآن أن يختم كل حكم أو عدة أحكام بذكر الله تعالى والأمر بتقواه ، والتذكير بعلمه بحال العبد وبما أعد له من الجزاء على عمله ، وفى هذا مافيه من نفخ روح الدين فى الأعمال وإشرابها حقيقة الإخلاص . ولكن هذا التذكير القولىّ بما يبعث على إقامة تلك الأحكام على وجهها ، قد يغفل المرء عن تدبره ، ويغيب عن الذهن تذكره ، بانهماك الناس فى معايشهم واشتغالهم بما يكافحون من شدائد الدنيا ، أو ما يلذ لهم من نعيمها ؛ ولهذه الضروب من المكافحات ، والفنون من التمتع باللذات ، سلطان قاهر على النفس ، وحاكم مسخر للعقل والحس ، يتنكب بالمرء سبيل الهدى ، حتى تتفرق به سبل الهوى ، فن ثم كان المكلف محتاجا فى تأديب الشهوات الحيوانية ، إلى مذكر يذكره بمكانته الروحانية ، التى هى كمال حقيقته الإنسانية ، وهذا المذكر هو الصلاة ، فهى التى تخلع الإنسان من تلك الشواغل التى لابد له منها ، وتوجهه إلى ربه جل وعلا ، فتكثر له مراقبته حتى تعلو بذلك همته ، وتزكو نفسه ، فتترفع عن البغى والعدوان ، وتتنزه عن دناءة الفسق والعصيان ، ويحبب إليها العدل والإحسان .

وقوله تعالى « حافظوا على الصلوات » أى الخمس بأدائها فى أوقاتها ، ولعل الأمر بالصلاة إنما وقع فى تضاعيف أحكام الأولاد والأزواج لئلا يلهيهم الاشتغال بشأنهم عنها « والصلاة الوسطى » أى الوسطى بين الصلوات أو الفضلى من قولهم : الأفضل الأوسط ، وإنما أفردت وعطفت على الصلوات لانفرادها بالفضل ، وهى صلاة العصر على الراجح لقوله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم نارا ، وفضلها لكثرة اشتغال الناس فى وقتها واجتماع الملائكة ، قال صلى الله عليه وسلم : يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، وقيل: صلاة الصبح لأنها بين صلاتى النهار والليل والواقعة فى الجزء المشترك بينهما ، ولأنها مشهودة يشهدها الملائكة الحفظة ، ونص عليها الشافعى رحمه الله ، لكن رجح الأصحاب الأول عملا بقوله حيث صح الحديث فهو مذهبي ، وقيل : صلاة الظهر لأنها وسط النهار وكانت أشق الصلوات عليهم ، فكانت أفضل لأنه صلى الله عليه وسلم سئل : أى الأعمال أفضل ؟ فقال: أحمزها (بحاء مهملة وزاى) أى أقواها وأشدها ، وقيل صلاة المغرب ، لأنها متوسطة بالعدد، لأن عددها بين عددى الركعتين والأربع وقيل صلاة العشاء لأنها بين جهريتين واقعتين طرفى النهار لا يقصران وهما المغرب والصبح ، وقال بعضهم : هى إحدى الصلوات الخمس لا بعينها ، أبهمها الله تعالى تحريضا للعبادة فى المحافظة على أداء جميعها ، كما أخفى ليلة القدر فى شهر رمضان ، وساعة إجابة الدعوة فى يوم الجمعة وأخفى اسمه الأعظم فى الأسماء ليحافظوا على أداء جميعها « وقوموا لله » أى فى الصلاة « قانتين » أى مطيعين لقوله صلى الله عليه وسلم: كل قنوت فى القرآن فهو طاعه ، أو ساكتين لحديث زيد بن أرقم : كنا نتكلم فى الصلاة حتى نزلت فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام رواه الشيخان ، وقال ابن المسيب : المراد به القنوت فى الصبح « فإن خفتم » من عدو أوسبع أو سيل أو نحو ذلك « فرجالا » جمع راجل أى مشاة صلوا « أو ركبانا » جمع راكب أى كيف أمكن مستقبلى القبلة وغيرها ، ويومى بالركوع والسجود ، ويجعل

السجود أخفض من الركوع ، والصلاة فى حال الخوف على أقسام ، وهذه صلاة شدة الخوف . وسيأتى بقية الأقسام فى سورة النساء ، ولا ينتقص عدد الركعات بالخوف عند أكثر أهل العلم ، وروى مجاهد عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة . وفى الآية دليل على وجوب الصلاة حال المقابلة ، وإليه ذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه ، وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه : لا يصلى حال المشى والمقابلة ما لم يمكن الوقوف . وقال سعيد بن جبير رضى الله تعالى عنه : إذا كنت فى القتال وضرب الناس بعضهم بعضا فقل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر واذكر الله ؛ فتلك صلاتك « فإذا أمنتم » من الخوف « فاذكروا الله » أى صلوا الصلوات الخمس تامة بحقوقها « كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون » قبل تعليمه من فرائضها وحقوقها ، والكاف بمعنى مثل وما موصولة أو مصدرية .

٢٤٠ — وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .

٢٤١ — وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ .

٢٤٢ — كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ .

هذه الآيات تتمة ما فى السورة من أحكام الأزواج ، وقد جاء الأمر بالمحافظة على الصلوات فى أثناء هذه الأحكام ـ والصلاة عماد الدين ـ للعناية بها ، فمن حافظ على الصلوات كان جديراً بالوقوف عند حدود الله تعالى والعمل بشريعته ولذلك قال « واستعينوا بالصبر والصلاة » ، وقد بينا وجه ذلك ، وقد خطر لى وجه آخر هو الذى يطرد فى أسلوب القرآن الخاص فى مزج

مقاصد القرآن بعضها ببعض ، من عقائد وحكم ومواعظ وأحكام تعبدية ومدنية وغيرها ، وهو نفى السآمة عن القارىء والسامع من طول النوع الواحد منها ، وتجديد نشاطهما وفهمهما واعتبارهما فى الصلاة وغيرها .

قوله « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا » المراد به أن عدة الوفاة كانت فى أول الإسلام سنة كاملة مجاراة لعادات العرب ولكن مع تخيير المرأة فى الاعتداد فى بيت الميت ، فإن اعتدّت فيه وجبت نفقتها من تركته وحرم على الورثة إخراجها ، وإن خرجت هى سقط حقها فى النفقة ، وقالوا: إنه لم يكن للمرأة من ميراث زوجها إلا هذا المتاع والنفقة ، فقوله تعالى « وصية لأزواجهم » معناه فليوصوا وصية لأزواجهم ، أو فعليهم وصية لأزواجهم إذ قرأ أبو عمرو وابن عامر وحمزة وحفص عن عاصم « وصية » بالنصب وقرأها ابن كثير ونافع والكسائى وأبو بكر عن عاصم بالرفع وقوله « متاعا إلى الحول » معناه أن يمتعوا متاعا أو متعوهن متاعا ، كأنه قال : فليوصوا لهن وصية وليمتعوهن متاعا إلى آخر الحول ، وقيل إن التقدير : جعل الله ذلك لهن متاعا .

وقوله « غير إخراج » معناه غير مخرجات أى يجب ذلك لهن مقيمات فى دار الميت غير مخرجات فلا يمنعن السكنى . قال الأستاذ الإمام : الأحسن ما قاله بعضهم من أن متاعا مصدر بمعنى تمتيعا أو معمول للمصدر الذى هو وصية ، ومعنى - غير إخراج - غير مخرجات ، وهو حال من الأزواج والنكتة فى العدول عنه هى أن المراد أن يوصى الرجل بعدم إخراج زوجه وأن ينفذ أولياؤه وصيته فلا يخرجونهن من بيوتهن ، ولو قال « غير مخرجات » لكان تحتيما عليهن بالبقاء فى البيوت ، ولأفاد عدم جواز إخراجهن لأحد ، ولو كان وليا كأبيها ، وليس هذا بمراد ، فعبارة الآية تفيد المعنى المراد ولاتوهم سواه - هذا ما ذهب إليه الجمهور فى معنى الآية فهى عندهم توجب أن تكون عدة الوفاة سنة كاملة وأن ينفق على المعتدة من تركة زوجها مقيمة فى داره لا يجوز إخراجها منه إلا أن تخرج باختيارها فتسقط نفقتها ، قالوا: ثم نسخت بجعل

العدة أربعة أشهر وعشرا كما فى تلك الآية التى تقدمت عليها فى الذكر وهى متأخرة عنها فى النزول ، وبجعلها وارثة للزوج بنص القرآن مع تحريم الوصية للوارث فى الحديث . أقول : وعليه يكون الإصلاح لتلك العادات الجاهلية فى الاعتداد لوفاة الزوج وما يتبعه من الحداد عليه قد حصل بالتدريج فأقرت مدة العدة أولا ولكن منع أن تكون بتلك الحالة الرديئة التى تقدم ذكرها ثم نسخت بما تقدم . وهناك وجه آخر يتصل بقول الجمهور وهو أن الآية كانت فى فرض الوصية ، وطلب مع هذا الفرض من ورثة الميت أن لا يخرجن النساء فى مدة الحول ، وإن الخروج الذى يبرأ به أولياء الميت من الوصية المفروضة التى هى النفقة هو الخروج الذى بعد العدة التى هى أربعة أشهر وعشر ، قال وهو قول ضعيف .

والقول الثانى : أن هذه الآية لم يذكر فيها التربص الذى هو الاعتداد كما ذكر فى غيرها من آيات العدة السابقة ، وإنما ذكر الوصية ، والمراد بها أن يستوصى الرجال بالنساء اللواتى يتوفى أزواجهن خيرا بأن لا يخرجوهن من بيوت أزواجهن بعد ما كان من قوة علاقتهن بها إلى مدة سنة كاملة تمر فيها عليهن الفصول الأربعة التى يتذكرن أزواجهن فيها ، وأن يجعل لهن فى مدة السنة شىء من المال ينفقنه على أنفسهن إلا إذا خرجن وتعرضن للزواج أو تزوجن بعد العدة المفروضة فى الآية السابقة . ولكن لم يعمل أحد من الصحابة ولا من بعدهم بهذا ، ولذلك قال الجمهور : إنه منسوخ ، وذهب بعض الصحابة والتابعين إلى أن الأمر بالوصية كان للندب ، وتهاون الناس به كما تهاونوا فى كثير من المندوبات — أى كاستئذان الأولاد الذين لم يبلغوا الحلم عند دخول بيوتهم فى الأوقات الثلاثة التى هى مظنة التهاون بالستر ، قبل صلاة الفجر وحين وضع الثياب من الظهيرة فى أيام الحر ومن بعد صلاة العشاء — قال : وعلى هذا فلا نسخ لأنهم يجمعون على أنه لا يصار إلى النسخ إذا أمكن الجمع بين النصين ، وهذا هو رأى الإمام محمد عبده فى الآية ، وقوله تعالى « فإن خرجن » الخ يؤيد ذلك أى إن خرجن من قبل أنفسهن قبل الحول من

غير إخراج « فلا جناح عليكم » يا أولياء الميت « فيما فعلن فى أنفسهن من معروف » شرعا كالتزين وترك الإحداد وتقطع النفقة عنها ، خيرها الله عز وجل بين أن تقيم حولا ولها النفقة والسكنى وبين أن تخرج ولا نفقة لها ولا سكنى .

وقد ختم الله عز وجل الآية بقوله « والله عزيز حكيم » للتذكير بأن لله العزة والغلبة فيما يريد من تحويل الأمم عن عادات ضارة ، إلى سنن نافعة تقتضيها الحكمة ، كتحويل العرب عن عاداتهم فى العدة والحداد بجعل المرأة أسيرة ذليلة مقهورة مدة سنة كاملة إلى ما هو خير من ذلك وهو إكرامها ما دامت فى بيت زوجها بين أهله ، وعدم الحجر على حريتها إذا أرادت الخروج منه ما دامت فى حظيرة الشرع وآداب الأمة المعروفة . فهذه الحكمة البالغة توافق مصلحة الأفراد والجماعات فى كل زمان ومكان . ثم قال تعالى « وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين » ما تقدم خاص وما هنا عام . والصواب أن كل آية من الآيات التى وردت فى المطلقات وردت فى نوع منهن ، فتقدم حكم من لم تمس وقد فرض لها ، وحكم المدخول بها المفروض لها ، وبقى حكم غيرهما فذكره هنا . ولم يذكر ذلك بالترتيب ؛ لأن القرآن ليس كتابا فنيا فيكون لكل مقصد من مقاصده باب خاص به ، وإنما هو كتاب هداية ووعظ ينتقل بالإنسان من شأن من شؤونه إلى آخر ، ويعود إلى مباحث المقصد الواحد المرة بعد المرة ، مع التفنن فى العبارة ، والتنويع فى البيان ، حتى لا يمل تاليه وسامعه من المواظبة على الاهتداء . يوجز أحيانا بما يعجز كل أحد عن الإتيان بمثله إذا كان المقام يقتضى الإيجاز ، ويطنب فى مكان آخر حيث ينبغى الإطناب ، وهو معجز فى إطنابه كإيجازه ، لا لغو فيه ولا حشو ، ولكل مقام فيه مقال ينطبق على الحكمة ، ويعبر عن التدبر والتذكر ، قال صاحب المنار : المطلقات أربع : مطلقة مدخول بها قد فرض لها مهر فلها كل المفروض ، وعدتها ثلاثة قروء وفيها قوله تعالى « ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا » الآية ، ومطلقة غير مدخول بها ولا مفروض لها ، فيجب لها المتعة بحسب إيسار

المطلق ولا مهر لها ، وفيها قوله تعالى « لا جناح عليكم إن طلقتم النساء مالم تمسوهن » الآية ، ولا عدة عليها لآية الأحزاب ، ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها فلها نصف المهر المفروض وفيها قوله « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن » ، ولا عدة عليها أيضا ، ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها ، قالوا: ولها مهر مثلها بلا خلاف ، وذكر بعضهم أن قوله تعالى فى سورة النساء « فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة » معناه فاعطوهن مهورهن بالفرض والتقدير إذا كان غير مسمى . أى والعمدة فى التقدير مساواتها بأمثالها على الأقل ، ولم يأمرنا تعالى بالتمتيع عند ذكر نوع من المطلقات إلا غير المسوسات مطلقا كما فى آية الأحزاب أو مقيداً بقوله « أو تفرضوا لهن فريضة » كما تقدم فى الآية المشار إليها آنفا ، ثم ختم الله تعالى هذه الأحكام المسرودة هنا بقوله « وللمطلقات متاع » الخ فزعم بعضهم أن المراد المطلقات المعهودات اللواتى سبق الأمر بتمتيعهن ، واستدلوا بما رواه ابن جرير عن ابن زيد قال : لما نزلت « ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين » قال رجل إن أحسنت فعلت ، وإن لم أرد ذلك لم أفعل ، فأنزل الله هذه الآية . وفسروا المتقين بمتقى الكفر ، وليست هذه الرواية مما يحتج به ، وقال بعضهم : إن هذا حكم عام فتجب المتعة لكل مطلقة . ولا تكرار على هذا مع الآية الآمرة بتمتيع من لم تمس ولم يفرض لها ، لأن هذه الآية مسوقة لحكم هذه المتعة من غير تخصيص بكونها تختلف باختلاف حال الرجل فى الإيسار ، وتلك سيقت لبيان نفى الجناح عمن طلق من لم يمسها ولم يفرض لها ، وجاء فى السياق أنه يجب لها تمتيع حسن بحسب وسع المطلق لما تقدم بيانه فى تفسيرها . فعلى هذا تكون المتعة مشروعة لكل مطلقة ، وروى هذا عن ابن عباس وابن عمر وعطاء وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وأبى العالية والحسن البصرى والشافعى فى أحد قوليه وأحمد وإسحاق واستدلوا بعموم هذه الآية وبقوله تعالى فى سورة الأحزاب « ياأيها النبى قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحاً جميلا »

وقد كن مدخولا بهن مفروضاً لهن المهر . والقائلون بهذا منهم من يقول: إنها واجبة لكل مطلقة ، ومنهم من يقول: واجبة لمن لم تمس ولم يفرض لها مندوبة لغيرها . وحجة من قال إن التمتيع خاص بمن لم تمس ولم يفرض لها هى أنه بدل مما يجب لغيرها من نصف المهر إن فرض لها ولم تمس أو المهر المسمى أو مهر المثل إذا كانت ممسوسة . وحسبنا أن الله تعالى جعل تمتيع المطلقات حقا على المتقين ، وقد فسروه بالذين يتقون الشرك ، أو هو حق على كل مؤمن مطلقا إلا أن يثبت أن ما تستحقه من المهر يسمى متاعا فى عرف القرآن فحينئذ تكون هذه الآية فذلكة لسائر الآيات ، كأنه قال : لكل مطلقة متاع تمتع به فمنهن من متاعها المهر المسمى أو المقدر، ومنهن من متاعها نصفه ، ومنهن من لها متاع غير محدود لأنه على حسب الاستطاعة . وأحوط الأقوال وأوسطها قول من جعل المتعة غير المهر وأوجبها لمن لا تستحق مهراً وندبها لغيرها .

ثم ختم الله تعالى هذه الأحكام بقوله «كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون» أى مضت سنته تعالى بأن يبين لكم آياته فى أحكام دينه مثل هذا النحو من البيان وهو أن يذكر الحكم وفائدته ويقرنه بذكر الله والموعظة الحسنة التى تعين على العمل به ، ليعدكم بذلك لكمال العقل فتتحروا الاستفادة من كل عمل،فعليكم أن تعقلوا ما تخاطبون به لتكونوا على بصيرة من دينكم ، عارفين بانطباق أحكامه على مصالحكم بما فيها من تزكية نفوسكم والتأليف بين قلوبكم ، فتكونوا حقيقين بإقامتها والمحافظة عليها .

وبهذا ينتهى الربع السابع من الجزء الثانى من سورة البقرة ، وقد وفقه الله عز وجل على بيان أحكام الرضاع وعدة المرأة ، ومتى يجوز خطبتها وتزوجها بعد وفاة زوجها أو بعد الطلاق منه ، وماذا تأخذ من المهر بعد الطلاق ، وماذا يجب لها من النفقة ؛ ثم ذكر الله عز وجل عباده بوجوب المحافظة على الصلاة ، وبوجوب طاعة الله عز وجل . ثم شرع استحسان الوصية للزوجة ، ووجوب نفقتها من مال زوجها إلا إذا أرادت الزواج

وخرجت من منزله ، وفى الآية الأخيرة من هـذا الربع ما يرشد إلى وجوب فرض التعويض الكافى للمرأة على زوجها فى حالة الطلاق ، وهو ما يجب الأخذ به وقاية للأسرة وحرصا على بقاء الحياة الزوجية .

وبذلك ينتهى الربع السابع ، ويبدأ الربع الثامن الذى أوله « ألم تر » الخ .

٢٤٣ — أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ .

٢٤٤ — وَقَٰتِلُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .

٢٤٥ — مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ .

قوله تعالى « ألم تر » استفهام تعجب وتشويق إلى استماع ما بعده لمن سمع بقصتهم من أهل الكتاب وأرباب التواريخ وقد يخاطب به من لم ير ، ومن لم يسمع ، وهذا هنا أولى فانه صار مثلا فى التعجيب أى ينتهى علمك « إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف » أربعة أو ثمانية أو عشرة أو ثلاثون أو أربعون أو سبعون ألفا .

وقوله تعالى « حذر الموت » مفعول له وهم قوم من بنى إسرائيل كانوا فى قرية وقع بها الطاعون فخرجت طائفة منها وبقيت طائفة فهلك أكثر من بقى فى القرية وسلم الذين خرجوا ، فلما ارتفع الطاعون رجعوا سالمين ، فقال الذين بقوا : أصحابنا كانوا أحزم منا لو صنعنا كما صنعوا لبقينا ولئن وقع الطاعون ثانيا لنخرجن إلى أرض لا وباء بها ، فوقع الطاعون من قابل ، فهرب عامة أهلها وخرجوا حتى نزلوا واديا بعيدا ، فلما نزلوا المكان الذين يبتغون فيه النجاة قيل لهم : موتوا ، فماتوا جميعا ثم أحياهم الله تعالى كما قال « فقال لهم الله موتوا »

أى فماتوا ، ثم أحياهم ، ليعتبروا ويتيقنوا أن لامفر من قضاء الله وقدره ، وقيل: قوم من بنى إسرائيل دعاهم ملكهم إلى الجهاد ففروا حذر الموت، فأماتهم الله ثمانية أيام أو أكثر ثم أحياهم بدعاء نبيهم حزقيل[1] ثالث خلفاء بنى إسرائيل بعد موسى، وكانت أمه عجوزا، فسألت الله الولد بعد ما كبرت وعقمت فوهبه الله تعالى لها ؛ وقيل هو ذو الكفل وسمى حزقيل ذا الكفل لأنه كفل سبعين نبيا وأنجاهم من القتل، قال اذهبوا فإنى إن قتلت كان خيرا من أن تقتلوا معى جميعا ، فلما جاء اليهود وسألوا حزقيل عن الأنبياء السبعين قال لهم : ذهبوا وما أدرى أين هم . ومنع الله حزقيل من اليهود فلما مر حزقيل على هؤلاء الموتى ووقف عليهم فجعل يتفكر فيهم فبكى وقال : يارب كنت فى قوم يحمدونك ويسبحونك ويقدسونك ويكبرونك ويهللونك فبقيت وحدى لاقوم لى، فأوحى الله تعالى إليه أن ناد أيتها العظام : إن الله يأمرك أن تجتمعى ، فجعلت العظام يطير بعضها إلى بعض حتى تمت العظام . ثم أوحى الله تعالى إليه أن ناد : أيتها العظام إن الله يأمرك أن تكتسى لحماً ودماً ، فصارت لحماً ودماً، ثم قيل له ناد : إن الله يأمرك أن تقومى : فقامت ، فلما صاروا أحياء قاموا وكانوا يقولون : سبحانك ربنا وبحمدك لا إله إلا أنت ، ثم رجعوا إلى قريتهم بعد حياتهم ، وكانت أمارات أنهم ماتوا فى وجوههم ، ثم بقوا إلى أن ماتوا بعد ذلك بحسب آجالهم .

وقال الإمام محمد عبده : أطلق القرآن هنا فى هؤلاء الذين خرجوا من ديارهم ، ولم يعين عددهم ولا أمتهم ولا بلدهم ، ولو علم لنا خيرا فى التعيين والتفصيل لتفضل علينا بذلك فى كتابه المبين ، فنأخذ القرآن على ما هو عليه لاندخل فيه شيئا من الروايات الإسرائيلية التى ذكروها ، وهى صارفة عن العبرة ، لا مزيد كمال فيها ، والمتبادر من السياق أن أولئك القوم قد خرجوا من ديارهم بسائق الخوف من عدو مهاجم لا من قلتهم . فقد كانوا ألوفا أى

(١) على وزن جبريل .

كثيرين ، وإنما هو الحذر من الموت الذى يولده الجبن فى أنفس الجبناء ، فيريهم أن الفرار من القتال هو الواقى من الموت ، وما هو إلا سبب الموت بما يمكن الأعداء من رقاب أهله ، فالمعنى أنهم تركوا الدفاع عن الوطن وهربوا وأماتهم الله جميعا ، ثم أحياهم أى يحييهم يوم القيامة ، ويقول رشيد رضا : ولا يشترط أن تكون القصة فى مثل هذا التعبير واقعة بل يصح مثله فى القصص التمثيلية ، إذ يراد أن من شأن مثلها فى وضوحه أن يكون معلوما حتى كأنه مرئى بالعينين .

ويقول الشيخ رشيد رضا : المراد بيان سنته تعالى فى الأمم التى تجبن فلا تدافع العادين عليها ، ومعنى حياة الأمم وموتها فى عرف الناس جميعهم معروف . فمعنى موت أولئك القوم هو أن العدو نكل بهم فأفنى قوتهم ، وأزال استقلال أمتهم ، حتى صارت لا تعد أمة ، بأن تفرق شملها . وذهبت جامعتها ، فكل من بقى من أفرادها صاروا خاضعين للغالبين ضائعين فيهم ، مغمورين فى غمارهم ، لا وجود لهم فى أنفسهم ، وإنما وجودهم تابع لوجود غيرهم . ومعنى حياتهم هو عود الاستقلال اليهم . ذلك أن من رحمة الله تعالى فى البلاء يصيب الناس أنه يكون تأديبا لهم ، ومطهراً لنفوسهم مما عرض لها من دنس الأخلاق الذميمة . أشعر الله أولئك القوم بسوء عاقبة الجبن والخوف والفشل والتخاذل بما أذاقهم من مرارتها ، فجمعوا كلمتهم ، ووثقوا رابطتهم ، حتى عادت لهم وحدتهم قوية ، فاعتزوا وكثروا إلى أن خرجوا من ذل العبودية التى كانوا فيها إلى عز الاستقلال ، فهذا معنى حياة الأمم وموتها — يموت قوم منهم باحتمال الظلم ، ويذل الآخرون حتى كأنهم أموات ، إذ لا تصدر عنهم أعمال الأمم الحية ، من حفظ سياج الوحدة ، وحماية البيضة ، بتكافل أفراد الأمة ومنعتهم فيعتبر الباقون فينهضون إلى تدارك ما فات ، والاستعداد لما هو آت ، ويتعلمون من فعل عدوهم بهم كيف يدفعونه عنهم ، قال على كرم الله وجهه : إن بقية السيف هى الباقية ، أى التى يحيا بها أولئك الميتون ، فالموت والإحياء واقعان على القوم فى مجموعهم ، على ما عهدنا فى أسلوب القرآن ، إذ

خاطب بنى إسرائيل فى زمن تنزيله بما كان من آبائهم الأولين .

« إن الله لذو فضل على الناس » كافة بما جعل فى موتهم من الحياة، إذ جعل المصائب والعظائم ، محيية للهمم والعزائم ، كما جعل الهلع والجبن وغيرهما من الأخلاق التى أفسدها الترف والسرف من أسباب ضعف الأمم ، وجعل ضعف أمة مغريا لأمة قوية بالوثبان عليها ، والاعتداء على استقلالها ، وجعل الاعتداء منبهاً للقوى الكامنة فى المعتدى عليه ، وملجئا له إلى استعمال مواهب الله فيما وهبت لأجله ، حتى تحيا الأمم حياة عزيزة ، ويظهر فضل الله تعالى فيها قال الإمام محمد عبده : والمراد بالفضل هنا الفضل العام وهو أنه تعالى جعل إماتة الناس بما يسلط على الأمة من الأعداء ينكلون بها بمثابة هدم البناء القديم المتداعى والضرورة قاضية ببناء ، فلا جرم تنبعث الهمة إلى هذا البناء الجديد فيكون حياة جديدة للأمة ، تفسد أخلاق الأمم فتسوء الأعمال ، فيسلط الله الله على فاسدى الأخلاق النكبات ليتأدب الباقى منهم فيجتهدوا فى إزالة الفساد وإدالة الصلاح، ويكون ماهلك من الأمة بمثابة العضو الفاسد المصاب بالغنغرينا يبتره الطبيب ليسلم الجسد كله ، ومن لايقبل هذا التأديب الإلهى فان عدل الله فى الأرض يمحقه منها ، فهذه سنة من سنن الاجتماع بينها القرآن وكان الناس فى غفلة عنها ، وقوله تعالى « ولكن أكثر الناس لايشكرون » أى لايقومون بحقوق هذه النعمة ، ولا يستفيدون من بيان هذه السنة ، أى هذا شأن أكثر الناس فى غفلتهم وجهلهم بحكمة ربهم ، فلا تكونوا كذلك أيها المؤمنون بل اعتبروا بما نزل عليكم وتأدبوا به لتستفيدوا من كل حوادث الكون حتى مما ينزل بكم من البلاء ، إذا وقع منكم تفريط فى بعض الشئون .

وقوله تعالى « وقاتلوا فى سبيل الله » أعداء الله لتكون كلمة الله هى العليا « واعلموا أن الله سميع » لأقوالكم ، يسمع مايقوله المتخلفون والسابقون « عليم » بأحوالكم فيعلم ما تضمرونه فيجازيكم .

« من ذا الذى يقرض الله » أى الذى تفرد بالعظمة ، يقرض الله ببذل روحه فى سبيل الدفاع عن وطنه أو بإنفاق ماله فى سبيله ، ومن استفهامية ،

وإقراض الله مثل لتقديم العمل الذى يطلب ثوابه ؛ فهو اسم لكل ما يعطيه الإنسان ليجازى عليه ، فسمى الله تعالى عمل المؤمنين له على رجاء ما وعدهم من الثواب قرضاً لأنهم يعملون لطلب ثوابه . وأصل القرض فى اللغة القطع تسمى به القرض لأنه يقطع من ماله شيئا يعطيه ليرجع إلى مثله ، وقيل فى الآية اختصار ، معناه : من ذا الذى يقرض عباد الله المحتاجين من خلقه ؟ كقوله تعالى « إن الذين يؤذون الله » أى عباد الله ، كما جاء فى الحديث عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يقول يوم القيامة: ابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى قال : يارب كيف أطعمك وأنت رب العالمين ؟ قال: استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندى « قرضا حسنا » أى جامعا لطيب النفس وإخلاص النية. وقيل: لا يمن ولا يؤذى ، ولما كانت النفس مجبولة على الشح بما عندها إلا لفائدة رغبها سبحانه وتعالى فى ذلك بقوله « فيضاعفه » أى جزاءه « له » فى الدنيا والآخرة ، وكان الرسول لا يقترض قرضا إلا وفى عليه زيادة وقال: خياركم أحسنكم قضاء، وقد أنبأنا سبحانه وتعالى أن اقتراضه بما هو فوق ذلك؛ لأنه يضعف القرض بمثله « أضعافا كثيرة » أى من عشرة إلى سبعمائة ضعف ، والمراد: النماء والبركة وزيادة الخير والمقصود الكثرة ، فهى تكون فى الدنيا والآخرة . وذلك بأن المنفق لإعلاء كلمة الله ولتعزيز الأمة وللمدافعة عن الحق والحقيقة ، يكون مدافعاً عن نفسه ومعززاً لها وحافظا لحقوقها ، لأن اعتداء المعتدين على الأمة إنما يكون بالاعتداء على أفرادها ، فضعف الأمة وإذلالها وضياع حقوقها لا يتحقق إلا بما يقع على أفرادها وهو منهم ، ثم إن الأمة التى يبذل أغنياؤها المال ، وتقوم بفريضة التعاون على الأعمال ، فيكفل غنيها فقيرها ، ويحمى قويها ضعيفها ، تتسع دائرة مصالحها ومنافعها ، وتكثر مرافقها وتتوفر سعادتها ، وتدوم على أفرادها النعمة ، ما استقاموا على البذل والتعاون فى المصالح العامة، ثم إنهم يكونون بذلك مستحقين لسعادة الآخرة ومضاعفة الثواب فيها .

وقوله تعالى « والله يقبض ويبسط » أى يقبض الرزق عن بعض الناس

فيجهلون طرقه التي هي سنن الله تعالى فيه أو يضعفون في سلوكها ، ويبسطه لمن يشاء إرشادهم إلى سنن الحياة الصحيحة وطريقة النجاح فيها .

٢٤٦ — أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ .

٢٤٧ — وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ .

٢٤٨ — وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ .

٢٤٩ — فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا

جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ ءامَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَقُوا اللهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ وَاللهُ مَعَ الصَّبِرِينَ .

٢٥٠ — وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَفِرِينَ .

٢٥١ — فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءاتَهُ اللهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَلَمِينَ .

٢٥٢ — تِلْكَ ءايَتُ اللهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ .

سبع آيات كريمة قص الله عز وجل فيها قصة غريبة عجيبة من قصص بنى إسرائيل ، وكيف عاهدوا أنبياءهم على قتال أعدائهم ثم جبنوا ونكصوا على أعقابهم ، وكيف مرنوا على عصيان أوامر الإله والأنبياء .

وتتلخص هذه القصة كما فى العهد القديم سفر (صموئيل الأول) فى أن (ألفانة) كان إسرائيليا وكان له امرأتان : فننة ، وحنة ، وكان للأولى أولاد ، والثانية ليس لها أولاد ، فنذرت لله لئن رزقها الله ولدا لتهبنه لله ، فولدت ولدا أسمته (صموئيل) ووهبته لله وكبر فى طاعة الله ، فاختاره الله نبيا على بنى إسرائيل ، ولما شاخ صموئيل اجتمع كل شيوخ إسرائيل وجاءوا إلى صموئيل ، وقالوا له : أنت قد شخت وابناك لم يسيرا فى طريقك ، فاجعل لنا ملكا يقضى علينا كسائر الشعوب ، فحذرهم صموئيل من جبروت الملوك وطغيانهم

فأبوا ؛ ويقص الإصحاح التاسع من السفر نفسه قصة شاول وكيف اختاره صموئيل ملكا على شعب إسرائيل ، وكيف استبد شاول بالملك ووقف نفسه على نضال أعداء إسرائيل . وشاول هو طالوت المذكور فى القرآن الكريم هنا فى هذه الآيات .

وفى كتب التفسير أن بنى إسرائيل كانوا قد : سلط الله عليهم قوم جالوت وكانوا يسكنون ساحل بحر الروم ـ وهو البحر الأبيض المتوسط ـ بين مصر وفلسطين وهم العمالقة ، فظهروا على بنى إسرائيل وغلبوا على كثير من أرضهم وسبوا كثيرا من ذراريهم وأسروا من أبناء ملوكهم أربعمائة وأربعين غلاما ، وضربوا عليهم الجزية ، وأخذوا توراتهم ، ولقى بنو إسرائيل منهم بلاء وشدة ، ولم يكن لهم حينئذ نبى يدبر أمرهم وكان سبط النبوة قد هلكوا فلم يبق منهم إلا امرأة حبلى ، فولدت غلاما سمته صموئيل فكبر الغلام فأسلمته لتعليم التوراة فى بيت المقدس ، فكفله شيخ من علمائهم وتبناه ، فلما بلغ الغلام أتاه جبريل فقال : اذهب إلى قومك فبلغهم رسالة ربك فإن الله قد بعثك فيهم نبيا ، فلما أتاهم كذبوه وقالوا : استعجلت بالنبوة فإن كنت صادقا أقم « لنا ملكا نقاتل معه » فى سبيل الله ، تنتظم به كلمتنا ونرجع إليه ، ويكون ذلك آية من نبوتك . وإنما كان قوام بنى إسرائيل بالاجتماع على الملوك وطاعة الملوك وأنبيائهم ، فكان الملك هو الذى يسير بالجموع والنبى يقيم له أمره ويشير عليه ويرشده ويأتيه بالخبر من ربه .

وفى الإصحاح الثانى من سفر صموئيل الأول ، أن صموئيل قال لبنى إسرائيل « قد سمعت لصوتكم فى كل ما قلتم لى وملكت عليكم ملكا ، والآن هو ذا الملك يمشى أمامكم » .

وفى الإصحاح العاشر يذكر أن شاول رضى بملكه بنو إسرائيل وبأنه سيكون المخلص لهم من أيدى أعدائهم ، « وأما بنو بليعال فقالوا : كيف يخلصنا هذا فاحتقروه ولم يقدموا له هدية » .

وسنقرأ كتاب الله الحكيم وهو يقص هذه القصة العجيبة ، قوله تعالى « ألم تر إلى الملأ من بنى إسرائيل من بعد موسى » الملأ : القوم يجتمعون

للتشاور ، لا واحد له ، أو الملأ : الأشراف من الناس وهو اسم للجماعة ، كالقوم والرهط والجيش ، وجمعه أملاء ، سموا ملأ لأنهم يملؤون العيون رواء والقلوب هيبة « إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل فى سبيل الله » وهذا النبي لم يسمه القرآن ، وهو صموئيل « قال هل عسيتم إن كتب عليكم القتال أن لا تقاتلوا » المعنى هل قاربتم أن تحجموا عن القتال إن كتب عليكم كما أتوقع ، أى أأتوقع منكم الجبن عن القتال إن هو كتب عليكم ؟ فعسى للمقاربة أو للتوقع « قالوا وما لنا أن لا نقاتل فى سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا » ، أى أى داع لنا يدعونا إلى أن لا نقاتل وقد وجد سبب القتال ، وهو إخراجنا من ديارنا بإجلاء العدو إيانا عنها ، وإفرادنا عن أولادنا بسبيه إياهم واستعباده لهم ؟ « فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلا منهم » ذلك أن الأمم إذا قهرها العدو ونكل بها يفسد بأسها ، ويغلب عليها الجبن والمهانة . فإذا أراد الله تعالى إحياءها بعد موتها ينفخ روح الشجاعة والإقدام فى خيارها وهم الأقلون ، فيعملون مالا يعمل الأكثرون ، ولم يكن هؤلاء القوم قد استعد منهم للحياة إلى القليل . « والله عليم بالظالمين » الذين يظلمون أنفسهم وأمتهم بترك الجهاد دفاعا عنها وحفظا لحقها ، فهو يجزيهم وصفهم فيكونون فى الدنيا أذلاء مستضعفين ، وفى الآخرة أشقياء معذبين . هذا وقد كان بنو إسرائيل فى الزمن الذى بعث فيه صموئيل نبيا ملهما قد انحرفوا عن شريعة موسى ونسوها ، فعبدوا من دون الله آلهة أخرى ، وسلط الله عليهم الفلسطينيين فحاربوهم حتى أثخنوهم فانكسروا ، وسقط منهم ثلاثون ألف مقاتل ، وأخذوا تابوت عهد الرب منهم ، وكان بنو إسرائيل يستنصرون به على أعدائهم ، فلما أخذه أهل فلسطين انكسرت قلوب بنى إسرائيل ولم تنهض همتهم لاسترداده وكانوا إلى ذلك العهد لا ملوك لهم ، وإنما كان رؤساؤهم القضاة بالشريعة ، ومنهم الأنبياء ، ومنهم صموئيل كان قاضيا فلما شاخ جعل بنيه قضاة ، وكان ولده البكر وولده الثانى من قضاة الجور وأكلة الرشوة ، فاجتمع كل شيوخ بنى إسرائل وطلبوا من صموئيل أن يختار لهم ملكا يحكم فيهم كسائر الشعوب

فحذرهم وأنذرهم ظلم الملوك واستعبادهم للأمم . فألحوا فألهمه الله تعالى أن يختار لهم طالوت ملكا واسمه عندهم شاول ؛ قال تعالى : « وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال ؟ » وطالوت هو تعريب لشاول ، وإن كان بعيداً منه فى اللفظ ، وقيل إنه لقب له من الطول ، كملكوت من الملك وأمثالها ، وذلك أنه كان طويلا ، ففى سفر صموئيل الأول من العهد القديم « من كتفه فما فوق كان أطول من كل الشعب » ، وكان شاول من أولاد بنيامين وليس من بيت يهوذا وهو بيت الملك ، ولا من بيت لاوى وهو بيت النبوة .

« قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة فى العلم والجسم » فسروا واصطفاه الله تعالى هنا بوحيه لذلك النبى أن يجعل طالوت ملكا عليهم ، أو معناه فضله واختاره عليكم بما أودع فيه من الاستعداد الفطرى للملك ، ولا ينافى هذا كون اختياره كان بوحى من الله ؛ « والله يؤتى ملكه من يشاء » أى أن له سنة فى تهيئة من يشاء للملك . ومثل هذا الإجمال لا يعقله إلا من جمع بين الآيات الكثيرة فى إرث الأرض وفى هلاك الأمم وتكونها ، والآيات الواردة فى أن له تعالى فى البشر سننا لا تتبدل ولا تتحول ، قال تعالى : إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم . فحالة الأمم فى صفات أنفسها وهى عقائدها ومعارفها وأخلاقها وعاداتها ، هى الأصل فى تغير ما بها من سيادة أو عبودية وثروة أو فقر وقوة أو ضعف ، وهى هى التى تمكن الظالم من إهلاكها وقوله تعالى « والله واسع عليم » ، أى واسع التصرف والقدرة، إذا شاء أمراً اقتضته حكمته فى نظام الخليقة فإنه يقع لا محالة ، عليم بوجوه الحكمة فلا يضع سننه فى استحقاق الملك عبثا ، ولا يترك أمر العباد فى اجتماعهم سدى ، بل وضع لهم من السنن الحكيمة ما هو منتهى الإبداع والإتقان ، وليس فى الإمكان أبدع مما كان .

« وقال لهم نبيهم » لما أذعنوا لذلك وطلبوا منه آية تدل على أنه سبحانه

وتعالى اصطفى طالوت وملكه عليهم « إن آية » أى علامة « ملكه أن يأتيكم التابوت » أو الصندوق ، وكان فيه صور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ؛ ثم كانت حرب بين الفلسطينيين وبنى إسرائيل على عهد عاليا أو عالى الكاهن ، فانتصر الفلسطيفيون وأخذوا التابوت من بنى إسرائيل بعد أن نكلوا بهم تنكيلا فمات عالى قهراً ، وكان صموئيل قاضياً لبنى إسرائيل من بعده وهو نبيهم الذى طلبوا منه أن يبعث لهم ملكا ففعل كما تقدم ، وجعل رجوع التابوت إليهم آية لملك طالوت الذى أقامه لهم . وقالوا فى سبب إتيان التابوت أن أهل فلسطين ابتلوا بعد أخذ التابوت ، فتشاءموا منه ، وظنوا أن إله إسرائيل انتقم منهم فأعادوه على عجلة تجرها بقرتان ، ووضعوا فيه صور فيران وصور بواسير من الذهب جعلوا ذلك كفارة لذنبهم .

وأما قوله تعالى فى التابوت « فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون » فقد كثرت فيه الروايات ، ومنها ما لا يدل عليه نقل ولا يقبله عقل ، على أنها متعارضة لا يمكن الجمع بينها كما ترى فى تفسير ابن جرير ، وهو أم التفاسير . وكان فى التابوت سكينة ، والسكينة فى اللغة ما تسكن إليه النفس ويطمئن به القلب ، وفى إتيان الصندوق سكينة لا تخفى لما كان له من الشأن الدينى عند القوم ، أو فيه ما يحدث لهم سكينة وهى الفيران والبواسير الذهب التى تدل على خوف العدو ، أو الألواح أو رضاضتها ، وهى البقية مما ترك آل موسى وآل هارون ، وروى عن عطاء نحو ما قلناه . قال ابن جرير وأولى هذه الأقوال بالحق فى معنى السكينة ما قاله عطاء بن أبى رباح من أنها الشىء تسكن إليه النفوس من الآيات . وقوله « تحمله الملائكة » يحتمل وجهين (أحدهما) أن المراد بالملائكة صور الكروبين ، وقد حمل التابوت أى وضع عليهما كما تقول فى وصف القصور والتماثيل المصنوعة : فيها فلان على فرس من نحاس ، تريد تمثال الملك وتمثال الفرس (وثانيهما) أن البقرتين اللتين حملتا التابوت من بعض بلاد الفلسطيفيين إلى بنى اسرائيل كانتا تسيران مسخرتين بإلهام الملائكة . وفى كتب القوم أن البقرتين اللتين جرتا عجلة التابوت لم يكن

لهما قائد ولا سائق ، وما يجرى بإلهام لا كسب فيه للبشر وهو من الخير يسند إلى إلهام الملائكة. وقوله تعالى « إن فى ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين » هذا تتمة كلام نبى بنى إسرائيل لهم ، أى أن فى مجىء التابوت علامة أو حجة لكم تدل على عناية الله بكم ، واصطفائه لكم هذا الملك الذى ينهض بشئونكم وينكل بأعدائكم ، فعليكم أن ترضوا بملكه ولا تفرقوا عنه ، أو استئناف كلام منه تعالى لهذه الأمة معناه : أن فيما أوحاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم من هذه القصة آية بينة على نبوته ، إذ لولا الوحى لما كان يعرفها وهو الأمى الذى لم يقرأ ولم يتعلم شيئا ، ولا كان يعرف ما انطوت عليه من العبرة والفائدة ، ولا سيما ما يعتبر فى الملوك من الصفات التى تؤهلهم للقيام بأعباء السياسة وأعمال الرياسة ، وإنما يكون ذلك آية بينة وعبرة نافعة لمن يؤمن بالله وآياته التى يؤيد بها أنبياءه ورسله عليهم السلام ، لذلك قيدها بالشرط الذى حذف جوابه لدلالة الكلام عليه .

ولما كان الغرض الأول من طلب القوم نصب الملك عليهم هو أن يتولى قيادتهم للقتال فى سبيل الله ويثأر من أولئك الوثنيين الذين أخرجوهم من ديارهم وأبنائهم ، كان المتوقع بعد بيان نصب الملك أن يذكر ما كان من شأنه فى القتال. وقوله تعالى « فلما فصل طالوت بالجنود قال إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس منى ومن لم يطعمه فإنه منى إلا من اغترف غرفة بيده » فصل بالجنود : انفصل بهم من مقامهم وقادهم لقتال أعدائهم ، والجنود جمع جند بالضم وهو العسكر وأصله الأرض الغليظة ذات الحجارة ، ثم قيل لكل مجتمع قوى جند ، والشرب تناول السائل بالفم وابتلاعه ، وطعم الشىء من غذاء وشراب ذاقه ، والغرفة بالفتح المرة من غرف الشىء إذا رفعه من محله وتناوله وبالضم ما يغترف . كان بنو إسرائيل من قبل كارهين لملك طالوت عليهم ثم أذعنوا من بعد، وكان إذعان الجميع ورضاهم مما لا يمكن العلم به إلا بالاختبار والابتلاء ، أراد الله أن يبتلى هذا القائد جنده ـ كما قال صاحب المنار ـ ليعلم المطيع والعاصى والراضى والساخط ، فيختار المطيع الذى يرجى بلاؤه

فى القتال ، وثباته فى معامع النزال ، وينفى من يظهر عصيانه ، لذلك أخبر طالوت جنوده بأن سيمرون على نهر يمتحنهم به بإذن الله ، فمن شرب منه فلا يعد من أشياعه المتحدين معه فى أمر القتال إلا أن يكون ما يشرب به قليلا وهو غرفة تؤخذ باليد ، فإن هذا مما يتسامح فيه ولا يراه مانعا من الاتحاد به والاعتصام بحبله ، ومن لم يطعمه أى يذقه بالمرة فإنه منه وهو الذى يركن إليه ويوثق به تمام الثقة ، فالابتلاء سيكون على ثلاث مراتب : مرتبة من يشرب فيروى لا يبالى بالأمر، وحكمه أن يتبرأ منه ، ومرتبة من يأخذ بيده غرفة يبل بها ريقه وهو مقبول فى الجملة ، ومرتبة من لا يذوقه البتة وهو الولى النصير الذى يوثق باتحاده ، ويعول على جهاده . قال تعالى « فشربوا منه إلا قليلا منهم » ذلك أن القوم كانوا قد فسد بأسهم وتزلزل إيمانهم ، واعتادوا العصيان فسهل عليهم عصيانهم ، وشق عليهم مخالفة الشهوة وإن كان فيها هوانهم ، ولم يبق فيهم من أهل الصدق فى الإيمان والغيرة على الملة والأمة إلا القليل. وكان الابتلاء بترك شرب الماء على يد جدعون قبل قصة طالوت ، ففى الفصل السابع من سفر القضاة ما نصه[1]: « وقال الرب لجدعون: إن الشعب الذى معك كثير على لأدفع المديانيين بيدهم لئلا يفتخر علىّ إسرائيل قائلا : يدى خلصتنى، والآن ناد فى آذان الشعب قائلا : من كان خائفا ومرتعدا فليرجع وينصرف من جبل جلعاد ، فرجع من الشعب اثنان وعشرون ألفا ، وبقى عشرة آلاف ، وقال الرب لجدعون : لم يزل الشعب كثيرا ، أنزل بهم الماء فأنقيهم لك هناك ، ويكون أن الذى أقول لك عنه هذا يذهب معك فهو يذهب معك ، وكل من أقول لك عنه لا يذهب معك فهو لا يذهب ، فنزل بالشعب إلى الماء ، وقال الرب لجدعون: كل من يلغ بلسانه من الماء كما يلغ الكلب فأوقفه وحده، وكذا كل من جثا على ركبتيه للشرب . كان عدد الذين ولغوا بيدهم إلى فمهم ثلاثمائة رجل ، وأما باقى الشعب جميعا فجثوا على ركبهم لشرب الماء . فقال

(١) ص ٢٩١ سفر القضاة — العهد القديم — ترجمة جمعية التوراة البريطانية .

الرب لجدعون : بالثلاثمائة رجل الذين ولغوا أخلصكم وأدفع المديانيين ليدك ، وأما سائر الشعب فليذهبوا كل واحد إلى مكانه » .

« فلما جاوزه » أى النهر « هو » أى طالوت « والذين آمنوا معه » أى وهم الذين اقتصروا على الغرفة « قالوا » أى الذين شربوا « لاطاقة » أى لا قوة « لنا اليوم بجالوت وجنوده » أى بقتالهم وجبنوا ولم يجاوزوه ، ولما أخبر الله تعالى عنهم بهذا القول نسبه على أنه لاينبغى أن يصدر ممن يظن أن أجله مقدر ، لا يزيد بالجبن والإحجام ولا ينقص بالجرأة والإقدام ، إنه يلقى الله تعالى فيجازيه على عمله وأن النصر من الله لا بالقوة والعدد فقال «قال الذين يظنون » أى يوقنون « أنهم ملاقو الله » بالبعث وهم الذين جاوزوه «كم من فئة » أى جماعة وهى جمع لا واحد له من لفظه و (كم) خبرية بمعنى كثيرا أو استفهامية ، و(من) مزيدة والأول أولى بقرينة المقام « قليلة » كما كان فى هذه الأمة فى يوم بدر « غلبت فئة كثيرة بإذن الله » أى بارادته وتيسيره ، ثم بين سبحانه وتعالى أن ملاك كل ذلك الصبر بقوله « والله مع الصابرين » بالنصر والمعونة ، فلا يخذل من كان معه « ولما برزوا » أى ظهروا وهم على ما هم عليه من الضعف والقوة « لجالوت » اسم ملك من ملوك الكنعانيين بالشام فى زمن بنى إسرائيل وكان جبارا من العمالقة « وجنوده قالوا ربنا أفرغ » أى اصبب « علينا صبرا وثبت أقدامنا » بتقوية قلوبنا على الجهاد « وانصرنا على القوم الكافرين » وفى الدعاء ترتيب بليغ؛ إذ سألوا أولا إفراغ الصبر فى قلوبهم إذ هو ملاك الأمر، ثم ثبات القدم فى مداحض الحرب المسبب منه ، ثم النصر على العدو المترتب عليهما غالبا « فهزموهم بإذن الله » أى بإرادته « وقتل داود جالوت » ، روى أنه [1] عبر النهر مع طالوت فيمن عبر (يسَّى) أبو داود فى ثلاثة عشر ابنا له وكان داود أصغرهم ، فأرسل جالوت إلى طالوت أن ابرز إلى أو أبرز من يقاتلنى ، فإن قتلنى فلكم ملكى وإن قتلته فلى ملككم ، فشق ذلك على طالوت

---

(١) راجع الإصحاح السابع عشر من سفر صموئيل الأول — العهد القديم ، وكذلك ١٨ و ١٩ و ٢٠ حتى الإصحاح الحادى والثلاثين .

فنادى فى عسكره: من قتل جالوت زوّجته ابنتى وناصفته ملكى، فهاب الناس جالوت ، فلم يجبه أحد ، فسأل طالوت نبيهم أن يدعو الله فدعى فى ذلك ، فأوحى الله إليه أن فى ولد (يسى) من يقتل الله به جالوت ، وكان داود أصغرهم يرعى الغنم، فأوحى الله إلى نبيهم أنه الذى يقتل جالوت ، فطلبه من أبيه فجاء فقال له طالوت : هل لك أن تقتل جالوت وأزوجك ابنتى وأناصفك ملكى؟ فقال نعم قال : أآنست من نفسك شيئا تتقوى به ؟ قال : نعم أنا أرعى فيجىء الأسد فيأخذ شاة فأقوم إليه فأفتح لحييه عنها وأشقها إلى قفاه ، فمر داود فى الطريق فكلمته خمسة أحجار وقالت له: إنك بنا تقتل جالوت، فحملها فى مخلاته، فلما تصافوا للقتال برز جالوت وسأل المبارزة ، وكان من أشد الناس وأقواهم ،كان يهزم الجيوش وحده ، وكانت له بيضة فيها ثلاثمائة رطل حديد ، وانتدب له داود وأخذ مخلاته وتقلد بها وأخذ المقلاع ومضى نحو جالوت ، فلما نظر إلى داود ألقى فى قلبه الرعب فقال: أنت تبرز لى؟ قال : نعم ، وكان جالوت على فرس أبلق عليه السلاح التام فقال: بالمقلاع والحجر والعصى كما يؤتى الكلب ؟ قال : نعم ، أنت أشر من الكلب قال : لا حرج ، لأقسمن لحمك بين سباع الأرض وطير السماء ، قال داود : ويقسم بالله لحمك ، ثم قال داود : باسم إله ابراهيم وأخرج حجرا ثم أخرج الآخر وقال باسم إله إسحاق ووضعه فى مقلاعه ثم أخرج الثالث وقال: باسم إله يعقوب ووضعه فى مقلاعه ، فصارت كلها حجرا واحدا ، وأدار المقلاع ورمى به فسخر الله له الريح حتى أصاب أنفه البيضة فخالط دماغه وخرج من قفاه وقتل من ورائه ثلاثين رجلا وهزم الله تعالى الجيش وخر جالوت قتيلا ، فأخذه داود يجره حتى ألقاه بين يدى طالوت (شاول) ففرح فرحا شديدا وانصرف هو ومن معه إلى المدينة سالمين غانمين، فجاء داود إلى طالوت وقال : أنجزنى ما وعدتنى ، فزوجه ابنته وأجرى خاتمه فى ملكه ، فمال الناس إلى داود وأحبوه وأكثروا ذكره ، فحسده طالوت وأراد قتله فأخبر بذلك فهرب ، فسلط عليه العيون وطلبه أشد الطلب فلم يقدر عليه ، ثم إن طالوت ركب يوما فوجد داود يمشى فى البرية فقال: اليوم أقتله ، فركض

على أثره فاشتد داود، وكان إذا فزع لم يدرك، فدخل غارا وأوحى الله تعالى إلى العنكبوت فنسجت عليه بيتا، فلما انتهى طالوت إلى الغار ونظر إلى بناء العنكبوت فقال: لو كان دخل هاهنا لخرق بناء العنكبوت فتركه ومضى، وانطلق داود إلى الجبل مع المتعبدين فتعبد فيه إلى أن قتل طالوت، وكان ملك طالوت إلى أن قتل أربعين سنة، وأتى بنو إسرائيل بداود وأعطوه خزائن طالوت وملكوه على أنفسهم. قال الضحاك والكلبي: ملك داود بعد قتل طالوت سبعين سنة، ولم يجتمع بنو إسرائيل على ملك واحد إلا على داود، فذلك قوله تعالى «وآتاه الله الملك والحكمة» أى النبوة بعد موت صموئيل وطالوت، ولم يجتمعا لأحد قبله بل كان الملك والحكمة فى سبط والنبوة فى سبط، وقيل: الملك والحكمة العلم والعمل «وعلمه مما يشاء» كصنعة الدروع التى كان يصنعها ويبيعها، وكان لا يأكل إلا من عمل يده وكمنطق الطير ولم يعط الله أحدا من خلقه مثل صوته، كان إذا قرأ الزبور تدنو إليه الوحوش حتى يأخذ بأعناقها وتظله الطير ويركد الماء الجارى «ولولا دفع الله الناس بعضهم» بدل بعض من الناس «ببعض لفسدت الأرض» بغلبة المشركين وقتل المسلمين وتخريب المساجد، أو لفسدت الأرض بشؤم الكفر، فيكون المعنى «ولولا دفع الله بالمؤمنين والأبرار عن الكفار والفجار لهلكت الأرض بمن فيها، ولكن الله يدفع بالمؤمن عن الكافر وبالصالح عن الفاجر، وقد روى عن ابن عباس أنه قال: يدفع الله بمن يصلى عمن لا يصلى، وبمن يحج عمن لا يحج، وبمن يزكى عمن لا يزكى. وعن جابر بن عبد الله: إن الله ليصلح بصلاح الرجل المسلم ولده وولد ولده ومن حوله ولا يزالون فى حفظ الله ما دام فيهم.

وهذه الجملة القصيرة «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض» فيها من الإعجاز البيانى والإعجاز العلمى الكثير، والتاريخ يؤكد هذه الحقيقة تأكيدا تاما، فعندما تقوى دولة من الدول وتريد استعمار الشعوب الضعيفة وإذلالها يجعل الله أمامها دولة أخرى فى قوتها فتصدها، وتدفع الشر

عن الناس ، وعندما كانت انجلترا فى قوتها قوى الله ألمانيا لترهبها ، وعندما قويت أمريكا أقام الله روسيا أمامها ليستقيم ميزان القوى العالمية . وكذلك يعلمنا التاريخ القديم، وما دولة كسرى وقيصر عنا ببعيد ، ولكن الله ذوفضل على العالمين ، فهو يكف من ظلم الظلمة إما بعضهم ببعض أو بالصالحين ويسبغ عليهم غير ذلك من نعمه ظاهرة وباطنة ، تلك ، أى هذه الآيات التى قصصناها عليك من حديث الأولين وتمليك طالوت وإتيان التابوت وانهزام الجبابرة على يد صبى هو داود ، وقتل داود جالوت ، آيات الله ، الذى جلت عظمته وتمت قدرته وقوته ، نتلوها ، أى نقصها ، عليك ، يامحمد ، بالحق ، أى بالوجه المطابق الذى لايشك فيه أهل الكتاب لأنه فى كتبهم كذلك وأرباب التواريخ ، وإنك ، أى والحال إنك ، لمن المرسلين ، بما دلت هذه الآيات عليه من علمك بها من غير معلم من البشر ، ثم بإعجازها الباقى على أمد الدهور .

استدراك

ص	س	الكلمة	صحتها
٥٨	١١	الخمس	الخمس الواردة فى ص ٤٤
٨٦	٨	الثالثة	الثالثة الواردة فى ص ٤٤
٦٨	١٢	الرابعة	الرابعة الواردة فى ص ٤٤
٦٨	١٥	الخامسة	الخامسة الواردة فى ص ٤٤
١٦٨	١٩	السادس	الخامس

نظرة عامة فى الجزء الثانى من القرآن الكريم

(١)

اشتمل الجزء الثانى من القرآن الكريم على تشريعات جديدة حضرية تتمشى مع العقل ومع المدنية ومع أحدث نظريات الفكر الإنسانى ، كما اشتمل على أصول ومبادىء رفيعة من أصول ومبادىء الإسلام الخالدة ، وتضمن من روائع الاجتماع والتهذيب الروحى ما ننحنى نحن صاغرين أمام جلاله وعظمته وسموه ...

(٢)

فى الربع الأول من هذا الجزء أفاض القرآن الكريم الحديث عن القبلة ، ورد شبهات المعارضين من أهل الكتاب وسواهم ، وذلك ليبشر بوطن قومى للمسلمين ، وليجعل المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها إخوة فى الدين والوطن والنزعة ، وليجعل قلوب المسلمين تتجاوب كلها بالحب للبلد الحرام والكعبة الحرام والمسجد الحرام ، وتهوى إلى البقعة الكريمة التى فيها نشأ الإسلام وترعرع وقوى ...

وامتنّ الله جل جلاله على المسلمين بأن جعل وجهة أفئدتهم نحو مكة والكعبة قبلة المسلمين ، وأرسل فيهم محمدا عليه السلام بشيرا ونذيرا ، وأنزل عليه القرآن الكريم لهداية الناس وتهذيب الإنسانية ، ولتزكية المؤمنين وتطهيرهم وتعليمهم الكتاب والحكمة ، وما لم يكونوا يعلمون من ألوان الثقافة وفروع الحكمة ...

وهنا نجد الله عز وجل يجعل من وظيفة الرسل تعليم الناس لهدايتهم وإرشادهم ، والتعليم من العلم ، والقرآن الكريم يحض على العلوم ، ويأمر بالبحث ، ويحث النوع الإنسانى جميعه على استطلاع الحقائق ، ولا يقيدهم

برأى من الآراء ، بل يكلف كل امرىء بالبحث والتنقيب من تلقاء نفسه ليقف على الحقيقة ، فإن اقتنع برأى غيره من العلماء فبها . وإلا دحض الفكرة بما هو خير منها .

وهو الذى يحرم التقليد على القادرين فيقول « إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبَعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب » ، فإذا سمعناه يقول « قل انظروا ماذا فى السموات والأرض » ، ويقول « أولم ينظروا فى ملكوت السموات والأرض » ، ويقول : « ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فأخرجنا به ثمرات مختلفا ألوانها ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك » ثم أتبعها بقوله « إنما يخشى الله من عباده العلماء » أفلا نفهم من هذا القول أنه لا يقترب منه بالحب والخشية إلا الدارسون لهذه العلوم التى فى السموات والأرض ، وأن من عداهم أقل منهم حبا وخشية ، وأن هذه الدراسة مناطها العقل وحده . والتقليد منبوذ لمن يستطيع التعقل والفهم ، فإذا درسنا علم الفلك عند سماعنا قوله عز وجل « إن فى خلق السموات والأرض » الخ ملكنا العجب من عظمة السموات والأرض وعظمة خالقهما جل جلاله . ورأينا الله عز وجل يعلم الناس كيف يصلون إلى الإيمان بوجوده وقدرته من أقرب طريق .. وفى القرآن خمس وسبعون آية تحض على العلم وتعلم العلوم المختلفة كل حسب طاقته ، فالإسلام هو دين العلم والتعليم ، وإذا سمعنا « فرانسيس باكون » من أعلام علماء انجلترا فى القرن السابع عشر الميلادى يقول : « إن من الغباوة أن نصرف وقتا أكثر من اللازم فى الاطلاع على الكتب ، ومن الكبرياء السخيف أن نفخر ونزدهى بمعلوماتنا ، وليس من الحزم وأصالة الرأى أن نأخذ ما فى الكتب قضية مسلمة ، مثلنا فى ذلك مثل الطالب الصغير . إن الاطلاع مفيد ، ولكنه يكون أكثر فائدة لو اقترن بالتجربة والملاحظة » ، فإنا نقول : هذا هو صريح القرآن . وهذا هو دين الإسلام وجوهره وأصله ، فهو الذى يوبخ المقلدين القائلين : « بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا » فيرد عليهم

قائلا : أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون » .

ويوصى الله عز وجل المسلمين فى آخر الربع الأول بذكر الله وشكره ، والإيمان به وطاعته ، وبالصبر والصلاة ، ويبشر الصابرين برضاء الله ورحمته وهدايته .

(٢)

أما الربع الثانى فيبدؤه الله عز وجل ببيان أن الصفا والمروة والسعى بينهما فى الحج من شعائر الله ، ويحذر اليهود من كتمان ما أنزل الله عليهم فى التوراة ، بل يحذر كل من كتم ما أنزل الله فى كتبه السماوية من شرائع وشعائر وعبادات بالعذاب الشديد ، إلا من تاب وأصلح وبين من هؤلاء ، أما من لم يتب ومات على كفره فعليه لعنة الله وعذابه الأبدى المقيم .

ويذكر الله عز وجل عظمة خلقه للسموات والأرض وما بينهما ، وما فيهما ، مما يعد آية عبقرية عظيمة يدركها ويدرك جلالها من يعقلون ويفهمون أن عظمة هذا الخلق دليل على الله وقدرته وعظمته .

وإذا نظرنا إلى السماء خيل لنا أنها على شكل قبة تظهر لنا الأرض تحتها كقرص مستدير ، بحيث تنطبق حافة القبة على حافة القرص عند الأفق . وإذا كان الوقت ليلا ظهرت لنا النجوم كنقط مضيئة مبعثرة على سطح القبة . هذه المشاهدة البسيطة تؤدى بنا إلى تصور الكون كضريح أرضه الأرض وقبته السماء ، به مصابيح مثبتة فى قبته هى النجوم .

وإذا نحن تحركنا على سطح الأرض نحو ناحية معينة من الأفق ، فإننا نجد أن أجزاء جديدة من الأرض تظهر لنا فوق الأفق فى هذه الناحية ، فى حين أن أجزاء أخرى فى الناحية المضادة تختفى تحت الأفق ، وبعبارة أخرى تنتقل دائرة الأفق معنا فى حركتنا ، فالأفق الذى يظهر لنا كما لو كان حدا بين السماء والأرض إن هو إلا دائرة وهمية تحدد مدى نظرنا وشكله الدائرى ، وهو نتيجة تكور الأرض ، وكلما تحركنا على سطح الأرض تحرك أفقنا معنا بحيث نبقى دائما فى مركز

دائرته . وقد اهتدى الإغريق إلى معرفة كروية الأرض من هذه الظاهرة ومن غيرها من الظواهر، فوصلوا إلى تصوير الأرض ككرة تحيط بها كرات أخرى تمثل السماوات . وأشهر الآراء المنقولة عن الإغريق فى نظام هذه السماوات الرأى المنسوب إلى بطليموس . ومن المعلوم أن الأغلبية الساحقة للأجرام السماوية تظهر لنا كما لو كانت مثبتة فى سطح كرة عظمى تدور حول محور واصل من الأرض إلى نقطة قريبة من النجم القطبى ، بحيث تدور دورة كاملة فى يوم إلا نحو أربع دقائق . فهذه الكرة الهائلة تظهر لنا كما لو كانت تدور حول هذا المحور حاملة معها النجوم التى تسمى بالثوابت لثبوتها على سطح الكرة . إلا أن هناك بعض مستثنيات، فالشمس والقمر والكواكب السيارة أو المتحيرة وإن كانت تشترك مع كرة الثوابت فى حركتها اليومية إلا أن لكل منها حركة خاصة بعضها سنوى كما فى حالة الشمس وبعضها شهرى كما فى حالة القمر، والبعض الآخر معقد ومختلط كما فى حالة الكواكب السيارة . ومن هذا الاختلاف فى الحركات نشأت فكرة تعدد السماوات عند الإغريق ، وهذا الرأى يعطينا صورة محدودة من حيث الكشف عن التصميم المعمارى للكون .

إن كلا من الأرض والكواكب السيارة تتحرك من مدارات مستديرة تقريبا حول الشمس ؛ والقمر يتحرك حول الأرض كتابع لها ، ولكل من الكواكب السيارة أقمار أو توابع تدور حولها . فالمريخ والمشترى وزحل وعطارد والزهرة وكذلك يورانوس ونبتون وبلوتو بدلا من أن تحتل سماوات أو كرات مركزها الأرض كما رأى بطليموس صارت تحتل دوائر مركزها الشمس وصارت الأرض حكمها حكم أى واحد من هذه الكواكب تدور فى مسارها . إذا أضفنا إلى ذلك الكواكب الصغرى والتى يربو عددها على الألفين وكذلك المذنبات التى تتحرك من مدارات إهليلجية الشكل تكونت صورة للمجموعة الشمسية معروفة لكثير من الناس فى عصر العلم اليوم .

وأما النجوم الثوابت فإن زيادة الضبط فى استعمال الآلات الفلكية قد أدى بنا إلى معرفة أبعاد هذه النجوم عنا التى تتخذ وحدة القياس فيها السنة الضوئية ، فالمتحرك هو الضوء الذى يقطع ١٨٦٠٠٠ ميلا فى الثانية أى فى السنة ما يعادل ستة مليون مليون من الأميال تقريبا . وأقرب نجم من النجوم المعروفة بالثوابت إلينا يبعد عنا أربع سنين ضوئية، أى أن ضوءه يحتاج إلى أربع سنين ليصل إلينا متحركا بسرعة ١٨٦٠٠٠ ميلا فى الثانية الواحدة . فى الوقت الذى يبلغ بعد الأرض عن الشمس فيه نحو ٨½ دقيقة ضوئية . والمجموعة الشمسية بأسرها لا يزيد قطرها عن بضع ساعات ضوئية ، فالمجموعة الشمسية بكواكبها وأرضها وأقمارها ومذنباتها تتضاءل أمام بعد أقرب نجم إلينا ، وتصير كنقطة صغيرة بالنسبة إلى المستقيم الواصل إلى النجم الذى يليها . إذن كيف توزع النجوم فى الفضاء على هذا المقياس ؟ وجد أن النجوم التى تؤلف عالمنا وهو الذى يعرف بالعالم المجرى - نسبة إلى نهر المجرة الذى نراه فى السماء - موزعة فى الفضاء على شكل عدسة أو ساعة جيب ، وأن الشمس بمجموعتها التى نحن نقطة فيها إن هى إلا أحد نجوم هذا العالم، ويبلغ قطر هذه العدسة نصف مليون سنة ضوئية .

وأما مسألة السدم فقد وجد أن هذه السدم هى فى الواقع عوالم أخرى تشبه عالمنا المجرى، وأن أبعادها عنا تقدر بملايين السنين الضوئية . فالكون إذا عبارة عن جملة سدم متفرقة يبلغ عددها مئات آلاف الملايين بينها مسافات تقدر بملايين السنين الضوئية ، وعالمنا المجرى هو أحد هذه السدم وهو مؤلف من مئات آلاف الملايين من النجوم بينها مسافات تقدر بعشرات السنين الضوئية ، والشمس هى إحدى هذه النجوم، وحولها كواكب أبعادها عن الشمس تقدر بالدقائق أو بالساعات الضوئية ، والأرض إحدى هذه الكواكب ، ونحن نعيش عليها وننظر إلى هذا الكون محاولين أن نحيط به وأن نتغلب عليه ، أما مدى اتساع هذا الكون : فهذه نقطة لاتزال موضع نظر ، والرأى السائد الآن أن فضاء الكون منحن أو ملتو على نفسه بحيث يمكن للضوء أن يدور حوله كما يمكن للإنسان أن يدور حول الأرض متجها فى اتجاه واحد . وقد

قام بعض العلماء أمثال جينز وملن وأدنجتن بتقدير محيط الكون ، فقدر له أدنجتن نحو ٧ آلاف مليون سنة ضوئية، أى أننا إذا أرسلنا شعاعا من الضوء فإن هذا الشعاع يعود إلينا بعد ٧ آلاف مليون سنة بعد أن يكون قد طاف حول الكون كما يطوف السائح حول الأرض ويعود إلى حيث ابتدأ .

وهذه هى عظمة خلق السموات والأرض التى أشار إليها القرآن الكريم هنا دليلا على قدرة الله وعظمته ووجوده ، وباعثا قويا للإيمان البشرية بالله وبرسله، أما الكافرون والمشركون ، والذين يتخذون من دون الله أندادا فمن العجب أن يحسبوا فى عداد الناس، وأن يكونوا ممن منحهم الله العقل والفكر ، ولكنهم صرفوه إلى الشر والبهتان والضلال والكفر بالله والشرك به . ولو رأى هؤلاء موقفهم فى الآخرة وهم فى أشد العذاب لندموا وتابوا وأنابوا ، إن أمامهم أوقاتا شدادا يتبرأ فيها المتبعون من التابعين والمعبودون ممن عبدوهم ، ويندم التابعون على ما فرطوا فى جنب الله ويودون أن تكون لهم رجعة إلى الدنيا ليتبرأوا من عبادة من عبدوهم واتخذوهم من دون الله أندادا .

وفى هذا الربع يندد الله عز وجل بالمقلدين الذين يتبعون الأوهام والأساطير والتقاليد ، ويتركون رأى العقل والعلم والفكر الحر ، ويندد كذلك بالذين يكتمون ما أنزل الله فى الكتب السماوية من شرائع وشعائر وعبادات وطاعات.

ويبين الله عز وجل أن كل حلال طيب فى الأرض فهو مباح للناس تناوله والأكل منه ، وإنما حرم الله عز وجل على المسلمين الخبائث والرجس، من مثل الميتة والدم ولحم الخنزير وما ذبح على غير اسم الله، إلا فى حالة الاضطرار.

(٤)

أما الربع الثالث فيبين الله عز وجل فى صدره أن لجاج أهل الكتاب وجدلهم حول القبلة ليس من الخير ولا من البر فى شىء ، والأولى بالمسلمين أن ينصرفوا إلى الأعمال لا إلى الأقوال ولا إلى الجدال ، أن يعملوا البر ويؤمنوا به . فيؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، ويتصدقون

بمالهم على الأقرباء واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى تحرير الأرقاء ، ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ، ويوفون بالعهد ، ويصبرون فى البأساء والضراء وحين البأس . فمثل هؤلاء هم الأبرار حقا ، وهم الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، وهم المتقون .

وفى هذا الربع يؤكد الله عز وجل حق الإنسان فى الحياة ويشرع شريعة القصاص ، ويبين أن القصاص حياة للمجتمع والأمة والإنسانية كافة ، وما أروع قوله تعالى « ولكم فى القصاص حياة » ، وقد حاول علماء البلاغة أن يوازنوا بينها وبين قول العرب « القتل أنفى للقتل » محاولات كثيرة . ويضيق بنا المقام لو حاولنا أن نفصل الكلام فى مثل هذه الموازنة . وتعقيب ذلك بقوله « يا أولى الألباب » ، وبقوله « لعلكم تتقون » واضح ظاهر لا يحتاج إلى بيان .

وفى هذا الربع كذلك يشرع الله عز وجل شريعة الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف . وقد كانت شريعة الوصية قبل نزول فريضة الميراث ، فلما نزلت آية الميراث صار للوصية شأن آخر .

وفى هذا الربع كذلك شرع الله عز وجل شريعة الصيام وأفاض فى الكلام عن أحكامها وتفاصيلها . ثم نهى الكتاب الحكيم فى آخر هذا الربع عن أكل أموال الناس باطلا وزورا وبهتانا .

(٥)

أما الربع الرابع فيبين الله عز وجل فى صدره فائدة التوقيت ، وأن منازل القمر فيها بيان للناس ومواقيت لهم فى أعمال دنياهم ودينهم ، ويؤكد الله عز وجل أن البر هو التقوى والعبادة والعمل الصالح .

وفى هذا الربع شرع الله عز وجل للمؤمنين قتال المشركين للدفاع عن حمى الإسلام والذياد عن دعوته ولو كان القتال فى الشهر الحرام .

ويفيض الله عز وجل فى شرح شريعة الحج والعمرة وأحكامهما بما لا مزيد عليه فى البيان .

(٦)

أما الربع الخامس فنى صدره يذكر الله عز وجل وجوب ذكر الله فى الحج وفى غيره ، ويبين فظاعة طائفة من الناس لهم مظهر وبيان وليس لهم مخبر ولا فى قلوبهم إيمان ، كما يبين عظمة طائفة أخرى من الناس ، ممن شروا أنفسهم ابتغاء رضوان الله .

ثم يدعو الله عز وجل الناس كافة والمؤمنين من بينهم خاصة إلى الدخول فى الإسلام شريعة السلام وإلى ترك وساوس الشيطان فإنه عدو مبين للمؤمنين ؛ ويحذر الله عز وجل من التمادى فى الباطل ، ويبين مواضع العبرة من تاريخ بنى إسرائيل ، ويشرح كيف يتعلق قلب الكافرين بزينة الحياة الدنيا ومتعتها ، أما فى الآخرة فسوف يندمون حين يرون أن المؤمنين لهم المنازل الرفيعة عند الله .

ويشرح الله عز وجل فى هذا الربع وحدة الناس فى الإنسانية من قديم ، واختلافهم فى العقائد ، وبعثة الله الرسل إليهم مبشرين ومنذرين ، وإنزال الكتب السماوية على الرسل ليتبع الناس شرائعها وحلالها ، ويجتنبوا الخبث والرجس والحرام وما نهى الله عز وجل عنه فى كتبه المقدسة .

إن فكرة الزمالة الإنسانية طبيعية فى البشر منذ خلقوا ، ومنذ الطفولة ، ومنذ أدرك الإنسان أن ارتباط الأفراد بعضهم ببعض يساعده على قطع مفاوز الحياة بأمان .

إن عوامل التفرق كانت دائما ملازمة لهذا الشعور بتأثير الغرائز الحيوانية التى ركبت فى الإنسان ، ومع ذلك فقد اعتمدت الأديان على أصل راسخ من غريزة التدين ، التى دفعت المؤمن إلى الاعتقاد بأن العالم كله مجموعة متناسقة تسودها قوة مدبرة حكيمة عادلة ترقب النيات وتحكم على ما فى الضمائر ، وأن هذه الحياة صائرة إلى غاية من المسئولية والمجازاة ، فنى التدين من هذا التأليه والخضوع ومراقبة الإله وتوقع محاكمته عوامل ليست أقل خطراً ولا أضعف أثراً فى دفع الإنسان إلى الخير والبر من تلك العوامل الأخرى الداعية إلى الشرور ،

والدافعة إلى الحرب والحرص ، وإفساد شأن الجماعة الإنسانية . وليس من شك فى أن اعتقاد حياة أخرى أطول مدى من هذه الحياة ، واعتقاد أنها خير خالص يصل إليه الإنسان بالعمل الصالح أو شر محض يكون نتيجة حتمية لأعمال الشر ، يجعل قلب الإنسان مطمئنا راضيا إذا ساء حظه فى الحياة الدنيا ، ويغير نظره إلى هذه الحياة تغييرا تاما . ثم اعتقاد أن الخير والشر يزلان بمقدار بعد وزنهما بميزان عادل هو ميزان القادر الحكيم ، يحفز الإنسان إلى الإكثار من عمل الخير وبعده عن عمل الشر . ويجب أن يكون المهيمن على عمل الإنسان من داخل الإنسان ، وهو خوف الله . وقد يقول علماء الأخلاق : إنهم إذا وصلوا إلى جعل الإنسان يحب الخير لذاته ويكره الشر لذاته ونبهوا الضمير الإنسانى بواسطة التهذيب والتربية ، أغنى ذلك عن التدين . لكن أنى لهم ذلك ؟ وكيف يستطاع تهذيب الدهماء ومن تلهيهم من أول أدوار الحياة الحاجة إلى القوت ؟ فالرجوع إلى غريزة التدين أسهل . وهذا الشعور الدينى إذا عمق وصلح أقوى — أو على الأقل ليس أضعف — من الخوف والطمع والمنافسة المثيرة للحروب . وهذا الشعور يرفع الإنسان إلى ما فوق الاعتزاز باللون والدم والجاه والطبقة والثروة ، وهو صالح لأن يغلب الحقد والحسد والأنانية ، وفيه من تطمين النفس ما يقلل بطرها بالغنى ، ويهون عليها الفقر ، ويخفف ثورتها عليه . وهذا الشعور يكرم النفس الإنسانية ويحدوها إلى المعرفة والحكمة ، ويكره إليها الجهل والحمق . وكل تلك الآثار قد ثبت تحقيق التدين لها فعلا ، لولا طوارىء أخرى . ومن هنا تقوى طماعية المتدين فى قبول تلك الغاية المرجوة من الأخوة الإنسانية مهما عز ذلك أو بعد ، ولكن بقدر ما تحتمل ذلك طبيعة الإنسان .

إن الإنسانية لتطيف بخيالها ذكريات من جلاد قاس مخيف أدار رحاه الخلاف الدينى ، وكان فيه الشعور الدينى الحاد الجاهل قوة طائشة دفعت إلى عنف وتدمير رهيب مروع . وإن الإنسانية لترنو فى خيبة إلى آلاف من الأجيال المتمدينة لم تدنها كثيراً من تلك الأخوة الإنسانية ، بل لا تزال إلى

اليوم يائسة منها . لكن المتدين مع ذلك كله يعاوده أمله القوى ، ويدرك أن تلك الذكريات المروعة وذلك البعد عن الغاية النبيلة ليسا أثرين لنقص فى طبيعة التدين أحدث ذلك كله ، بل إن ذلك فى الحق إنما سببته غلبة واقعية الحياة على مثالية التدين ، فتحكمت الحياة فى التدين ، حين كان ينبغى أن يحكم التدين فى الحياة ؛ وسببته محاولات أشخاص خالين من الضمائر استغلوا الشعور الدينى استغلالا ماديا فى سبيل مآرب لا تثير دفين مخزياتها . وحسبنا أن نقول إن ما نال الإنسان فى عصور التدين من شر وما قعد به عن بلوغ الأمل المرجو فى السلام الروحى ، ليس لشىء فى طبيعة التدين ، بل لانحراف فى اتجاه الشعور الدينى . على أن ناموس التدرج الطبيعى يفسر هذا الذى كان من ألم وخيبة بأنه حال اقتضتها درجة رقى الحياة فى تلك العهود ، وأن ما صارت وتصير إليه تلك الحياة من رقى ، يؤهلها للانتفاع بالشعور الدينى فى إدنائها من الغاية المرجوة آمنة من أخطار انحرافه أو فساده .

ولقد نبه القرآن إلى وحدة الدين الموجبة للتعارف والتعاون والتناصر ، والمبعدة عن التناكر والاختلاف والتخاذل ، ولم يقم وزنا لشرف المولد وكرم الجنس ، ووضع معياراً للتفاضل لم يعرفه الناس من قبل ، وهو تقوى الله . وفى القرآن الكريم « يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم » . وطلب القرآن إلى المسلمين إحسان معاشرة غيرهم من أهل الأديان والمذاهب إلا فى حالة العدوان ، وفى القرآن الكريم « لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين ، إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون » . وقد عمل الرسول الأكرم محمد صلوات الله عليه وخلفاؤه الراشدون من بعده على وفق هذه المبادىء السامية ، حتى أبيح الإصهار إلى أهل الكتاب مع ترك الحرية للزوجة وعدم منعها من شعائر دينها .

ومن الواجب أن يتعاون أهل الأديان على تقوية الشعور الدينى وإعادته يعمر القلوب ، وتملأ النفوس هيبة ورهبة من الله ، ورحمة ورفقا بعباد الله ، وعلى إعزاز مركز الأديان أمام العلم وأمام الفلسفة المادية والفلسفة الاجتماعية ، وأمام تيارات التقدم العقلى والتحرير الفكرى . ولا شك فى أن تقوية هـذا الشعور وإعزاز مركز الأديان يقى الحياة الإنسانية من خطر هؤلاء المستنيرين وقدرتهم حين تتحكم العادة وتقوى فيهم الرغبات غير الشريفة . ثم إذا استطاع أهل الأديان كسب هؤلاء وإيجاد الشعور الدينى فى قلوبهم فإنهم يكونون قوة فعالة فى تنمية وسائل الإخاء البشرى ، ذلك بقوة إحساسهم ، ودقة إدراكهم ، واستطاعتهم فهم ما فى الأديان من معان روحية سامية مجردة عن العادة يصعب فهمها على أكثر العامة ممن لم يهذبهم العلم أو تبصِّر طريقهم الفلسفة . والأغراض العملية هى على الإجمال : جعل التدين أداة فعالة فى تهذيب الجماعة وتمكين العوامل المعنوية التى تشترك فيها الأديان ، من التأثير فى الحياة الإنسانية الواقعية ، وتصيير الفضائل العملية التى تدعو اليها الأديان كلها نظما عملية . بذلك يقل فتك الشرور بالإنسانية فى الأمم ، وتتقارب أنظارها ، وتدنو من الإخاء الإنسانى بتقارب غاياتها وسلامة نفوسها .

وفى أصول الإسلام أقوى الدعائم التى ترتكز عليها أخوة الإنسانية . فهو يقرر أنه لا إكراه فى الدين ، ويقول للرسول صلوات الله عليه : « أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » . ويقرر أن الدعوة إلى الله تكون بالحكمة والموعظة « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن » . ويخاطب العقل وينبه إلى التفكير فيما خلق الله ، ويرفع العلم والعلماء ويقول نبى الإسلام : « بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » . ويقول له الله تعالى « ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ، فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر » . ويحث على البر والرحمة ، وعلى مواساة الضعفاء والفقراء بل وعلى الرفق بالبهائم ، حتى جعل نفقة البهيمة الضالة واجبة فى بيت المال ،

وجعل للفقراء حقا لازما مفروضا فى أموال الأغنياء، وجعل الجناية على نفس واحدة جناية على الإنسانية، ووضع عقوبات صارمة للإخلال بالنظام. وكل هذه الأخوة مصداق لقوله تعالى «فهدى الله الذين آمنو لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه».

وفى الربع الخامس أيضا يقوى الله عز وجل عزائم المؤمنين ويربيهم على الجهاد والكفاح، فى سبيل نشر الإسلام، الذى هو دين الإنسانية الأولى، ودين الفطرة السليمة، ويعلمهم أن ثمن الجنة هو الصبر على الشدائد والمحن والخطوب.

وفيه كذلك يبين الله مصارف الإنفاق فى سبيل الله: من الوالدين والأقارب واليتامى والمساكين وابن السبيل ومن فى حكمهم.

ويؤكد الله عز وجل شريعة القتال للدفاع عن الإسلام، وللذياد عن حياض الدين.

(٧)

وفى الربع السادس ينهى الله عن الخمر والميسر، ويبين أضرارهما على الناس والمجتمع، ويبين أن الصدقة تكون من العفو وما زاد عن الحاجة والكفاية.

ويدعو الله عز وجل إلى التزوج من اليتامى ومخالطتهم، بالإصهار والزواج، ويحرم الزواج من المشرك والمشركة، ومثل المشرك والمشركة من لا يؤمن بدين من الأديان اليوم من أتباع الماركسية والوجودية وغيرهما.

ويشرح الله عز وجل أحكام الحيض، وينهى عن اتخاذ اسم الله ذريعة، بالحلف به على ارتكاب المعصية وترك البر.

ثم يفصل الكلام فى حكم الإيلاء والطلاق تفصيلا كثيرا.

(٨)

وفى الربع السابع يذكر الله عز وجل حكم حضانة الأطفال ومن يقوم بها. ثم يبين الأمد الذى تنتظر إليه الزوجة المطلقة والمتوفى عنها زوجها،

وهو العدة ، وماتستحقه المرأة من المهر إذا طلقت قبل الدخول ، ونفقة المرأة المطلقة والمتوفى عنها زوجها .

ويدعو الله عز وجل إلى المحافظة على الصلاة ، ويشرع صلاة الخوف، إشارة إلى أن الصلاة لا تسقط عن المسلم حتى فى أوقات الرعب والخوف والحرب ، إذا كان المسلمون قادرين على أدائها .

(٩)

أما الربع الثامن فيحتوى على قصص من تاريخ بنى إسرائيل تمثل جبنهم وعنادهم مع أنبيائهم خير تمثيل ، ومن هذه القصص قصة طالوت وجالوت وداود ؛ ويذكر الله عز وجل أن الأمم الضعيفة إنما تعيش بسبب تطاحن الأقوياء ، ولولا ذلك لفسدت الأرض واختل النظام وأكل الضعيف القوى .

* * *

وجملة الأمر أن هذا الجزء اشتمل على تشريعات الصوم والحج والقصاص والجهاد فى سبيل الله ، وعلى أحكام الطلاق والحضانة والوصية ، وحث على الصلاة والزكاة ، وبين أمر القبلة فى الإسلام ، كما بين كثيراً من أحوال الاجتماع وأمور الحياة .

وبذلك ينتهى هذا الجزء ، وينتهى بانتهائه الجزء الثانى من تفسيرى للقرآن الكريم ، وما توفيقى إلا بالله ؟

نهاية هذا الجزء

(١)

بهذا نقف بالقارىء الكريم عند نهاية الجزء الثانى من القرآن الكريم، لنتابع السير معه فى الجزء الثالث من هذا التفسير فى جلال القرآن وعظمته وأسراره وسحره وبلاغته .

ولقد رأى القارىء فى الجزء الثانى مارأى من روعة الإعجاز وعظمة البيان وجلال التصوير ، ومن دقيق المعانى والكشوف الكونية والتاريخية التى احتواها كتاب الله .

(٢)

ونحن فى هذا التفسير نحاول أن نضع أيدينا على الأسرار الرائعة التى تكمن وراء آيات القرآن الكريم ، وعلى الأصول التى يشتمل عليها كتاب الله المعجز الحكيم .

وقد نكون فى غنى عن التنويه بجهد مبذول ، أوعمل موصول لخدمة هذا التفسير ، وإظهاره فى ثوب جليل لائق بكتاب الله الخالد المحفوظ .

وليس لى ما أقوله للقارىء أكثر من التطلع فى ثقة واطمئنان إلى حسن تقديره وإنصافه فى الحكم على هذا التفسير الجديد .

والعون والتوفيق والسداد من الله ، فهو وحده المأمول ، وأكرم مسئول ؟

المؤلف

فهرست

للمؤلف

قصـــة الأدب فى مصر - ٥ أجزاء
« « الأندلس - ٥ «
« « المعاصر - ٤ «
الأزهـــــر فى ألف عام - ٣ «
صـــور من الأدب الحديث - جزءان
رائد الشـــعر الحـــديث - «
أعلام الأدب فى عصر بنى أمية - «
ابن المعتز وتراثه فى الأدب والنقد والبيان - طبعة ثانية
الحياة الأدبية فى العصر الجاهلى - طبعة ثانية
دراسات فى الأدب والنقد
مع الشعراء المعاصرين
الذكر الحكيم
الشـــعر والتجديد
مواكب الحرية فى مصر الإسلامية
فى ظلال الإسلام - بالاشتراك